



مجلة جامعة الطائف

الآداب وال التربية

مجلة علمية محكمة

المجلد الأول - العدد الثاني
ذوالحجـة ١٤٣٠ هـ - ديسـمبر ٢٠٠٩ م




رقم الإيداع: ١٤٣٠ / ٤٧٤٢
ردمد: ٤٧٦٧ - ١٦٥٨

الأراء الواردة في المجلة لا تمثل بالضرورة وجهة نظر الجامعة
ولا أسرة تحرير المجلة، بل تمثل وجهة نظر الباحثين.

الطباعة:
مطابع السروات بجدة

التصميم
الأعمال الثقافية
jedoffice@gmail.com







مجلة جامعة الطائف

المجلد الأول - العدد الثاني ١٤٣٠ هـ - م ٢٠٠٩

هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير

أ. د. عالي سرحان القرشي

أمين التحرير

أ. د. سعود عبد الله الروقي

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. مصطفى يس السعدني أ. د. حسن البنا محمود

د. جابر محمد عبد الله

الإعداد الفني

عادل سعود الروقي سلمان علي السليماني





محتويات العدد

قواعد النشر باللغة العربية

الأبحاث

● علوم الشرعية

| | |
|--|----|
| الذين تكلموا في المهد روایة ودرایة د. يحيى بن عبد الله الثمالي | ١٢ |
| تصرفات الأب في مال الابن في فقه المذاهب الأربعة د. عبد الله عيضة المالكي | ٥٥ |
| أحكام العوض في الشفعة د. جميل بن حبيب التوييق | ٩١ |

● اللغة العربية وآدابها

| | |
|---|-----|
| سورة القمر - دراسة أسلوبية د. عبد الحميد أحمد هنداوي | ١٣١ |
| الخلاف في جواز تقديم جواب الشرط على الفعل والأداة - عرض ودراسة د. علي بن الحسن بن هاشم السرحاني | ١٧١ |
| قناع عنترة في الشعر السعودي المعاصر د. محمد مشعل الطويرقى | ١٩٣ |
| الجnas والتجليات الأسلوبية في شعر أمل دنقل د. محمد عبد الرحمن عطاء الله | ٢٢٥ |

● القسم الإنجليزي

| | |
|---|---|
| قراءة بعدياً استعمارية لأعمال سليكو الرئيسية د. يحيى كامل السيد | ٧ |
|---|---|



٨





علوم الشريعة







الذين تكلموا في المهد

رواية ودراسة

د. يحيى بن عبد الله الثمالي

الأستاذ المشارك بجامعة الطائف
كلية المعلمين - قسم الدراسات الإسلامية





المالخص


الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده.

وبعد: فإن هذا البحث (الذين تكلموا في المهد رواية ودرائية) يعالج قضية يكثر الكلام عنها على ألسنة الناس، وتردى في الحديث الشريف والآثار، وكلام أهل العلم، وهي تلك الروايات الواردة في عدد الذين تكلموا في المهد، وأسماءهم، وأزمانهم، ومدى ثبوت ذلك من عدمه.

وهذا البحث يورد تلك الأسماء التي تكلم أصحابها وهم في المهد، ويراعي البحث الدراسة النقدية لتلك المرويات، ويبين الصحيح من غيره، مع اتفاق الجميع على أن عيسى عليه السلام واحد منهم، وقد شهد القرآن له بذلك فلا مجال للدراسة والنقد، كذلك ما ورد في الصححين البخاري ومسلم، من أخبار أولئك الذين تكلموا في المهد، وهم: غلام جريج، وغلام أصحاب الأخدود، وابن المرأة التي قالت: اللهم اجعل ابني مثل هذا، ثم بقية من وردت عنهم الأحاديث والأخبار بذلك، كابن ماشطة ابنة فرعون، وغيرهم، مما سيرد في البحث، مع التنبيه على الثابت من عدمه، مع بيان أن عدد من ورد أنهم تكلموا في المهد قد بلغ (١٢) نفساً.

كذلك اهتم البحث بإبراز بعض الدروس والفوائد، والأحكام المستنبطة من قصص هؤلاء المتكلمين في المهد، نسأل الله التوفيق والتسديد.





المقدمة

الحمد لله وحده لا شريك الله، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء ورسله، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فإن هذا القرآن العظيم الذي خص الله به هذه الأمة المرحومة، قد اشتمل على كل ما تحتاجه البشرية أجمع في أمور دينها ودنياهما، فهو كتاب هداية وإرشاد إلى طريق الحق والسداد، كما وصفه من تكلم به حين قال: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰهِ أَفَوْمٌ﴾^(١) وأخبر أنه ﴿لِلّٰذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِكَاءُ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي إِذَا دَنِيْهِمْ وَقُرْ وَهُ عَلَيْهِمْ عَسْرٌ﴾^(٢) وأودع فيه البيان الشافي لأسباب الهدایة والتوفیق، وطرق الغواية والضلالة والعياذ بالله، وجعله مشتملاً على الأوامر والنواهي، والأحكام والأداب، والقصص والأخبار، وبين فيه ما يتربت على كل ما سبق من الثواب والعقاب.

وإن مما جاء في القرآن، بل وكثير: القصص والأخبار، وما دار بين الأنبياء وأقوامهم، ونهاية كل فريق، وهو ما عُرف بعد عند أهل العلم بـ(القصص القرآني) وكل ذلك عن الأقوام السابعين، وكذا الشأن في سنة النبي ﷺ المكملة للقرآن، ففيها ما في الكتاب، مما سبق ذكره، حتى القصص عن الأقوام السابعين، وما سيقع في آخر الزمان، ونهاية الأيام.

والقصة كما هو معلوم = أسلوب تربوي مهم أولاه القرآن الكريم عنابة خاصة، فحفلت الكثير من سوره بعدد من القصص كما تقدم، بل سميت سورة من سوره بسورة القصص، وإن أول ما يندرج في القصص: القصص فهي من جملة القصص^(٣)، ومن أول ما يتبارد عند إطلاعها للتشابه في المبني، بل أخبر سبحانه بأنه إنما يقص علينا أحسن القصص، كما في أول سورة يوسف ﴿نَحْنُ نَقْصُ عَيْنَكَ أَحَسَنَ الْقَصَصِ﴾^(٤).

وكما اهتم القرآن الكريم بالقصص، كذلك اهتمت به السنة، ففي السنة عشرات القصص التي كان النبي ﷺ يعالج بها الكثير من المواقف، وأذكر لذلك مثلاً واحداً، يقول خباب بن الأرت: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، فقلنا له: ألا تستنصر لنا، ألا تدعوا الله لنا؟ قال «كان الرجل فيمن قبلكم يُحرف له في الأرض، فيُجعل فيه، فيُجاء بالمنشار فيُوضع على رأسه، فيُشق باشتين، وما يصده ذلك عن دينه، ويُمشط بأمساط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله ليُتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صناعه إلى حضرموت لا يخاف إلا الله، أو الذئب على غنمته، ولكنكم تستعجلون»^(٥) إلى غير ذلك من القصص الكثيرة في السنة المطهرة^(٦)، بل جاء أن النبي ﷺ قال معلقاً على قصة

موسى والخضر عليهما الصلاة والسلام «وددنا أن موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما»^(٧) وما ذاك إلا لما لها من وقع عجيب على النفوس.

لذا أقول: لا يظن ظان أن هذا القصص الذي اشتمل عليه كتاب الله تعالى، وسنة رسول الله ﷺ أنه مسوق لمجرد التسلية والتشهي بذكر ما كان وما يكون، تعالى الله أن يكون في كلامه ووحيه شيء لا هائدة منه، بل إن هذا القصص له فوائد وحكم بالغة، تدرك عند التأمل، ويحصل بها عند التدبر تذكر واعتبار، وقد قال سبحانه وتعالى في خاتمة سورة يوسف وهي السورة الوحيدة من سور القرآن المشتملة على قصة واحدة بهذا الطول، وبهذا السياق والبيان والسرد العجيب ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِرْبًا لِّأُولَئِكَ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْرَغُ﴾^(٨) لكن من الذي يستفيد من تلك القصص ويحصل له بها الآدكار؟ إنهم طلاب الحق أولوا الألباب، نسأل الله تعالى أن يجعلنا منهم، وقد كان بعض من سلف يقول (القصص جند من جنود الله).


وقد جاءت إشارة في القرآن الكريم يتبيّن من خلالها شيء من فائدة القصص حين قال ربنا سبحانه ﴿وَكُلَّا نَقْصًّا عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا تُشَيَّعُ بِهِ فُؤَادُكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذَكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٩) وهذا وإن كان الخطاب للنبي صلوات الله وسلامه عليه، إلا أنه شامل لأصحابه وأتباعه إلى يوم الدين، فتأمل هذه الآية تدرك سرًا عجيباً من وراء القصص القرآني، وأعظم ما فيها قضية الثبات إلى الممات وهو أعظم شيء يحتاج إليه كل مسلم في هذه الحياة إلى أن يلقى الله تعالى، ولا شك أن من يقف على أخبار السالفين من المؤمنين وما جرى لهم وعاقبة أمرهم يحصل له شيء من التسلية والترويح عن النفوس، والصبر ومُصابرة النفوس، وقد قالت الخنساء رضي الله عنها:

ولولا كثرة الباكيين حولي على إخوانهم لقتلت نفسي

وفائدة أخرى، وهي: التأسي بأهل الخير والصلاح ممن درج على الخير في حياته مما قص الله علينا خبره، وتتأمل قول الله تعالى بعد أن ذكر الأنبياء وشيئاً من معاجة إبراهيم لقومه ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِمْ دِهْنٌ أَفَتَدْرِي﴾^(١٠) وفي آية أخرى يقول سبحانه ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ أَحْوَافٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾^(١١).

وأقول أخيراً: إنه ليس من شك في أن التربية بالقصص الحقيقة الهدافة له أعظم الأثر على السامع المتلقي، إذا أحسن فهم ما دلت عليه من دروس وعبر^(١٢).

وإن بحثنا هذا الذي نورد فيه (الذين تكلموا في المهد) عبارة عن قصص حقيقة وقعت، عن أقوام سابقين، ليست من نسج الخيال، ولا من أساطير الأولين، التي توارثوها كابراً عن كابر،



تحمل في طياتها حكماً وأسراراً، ودروسًا وعبرًا، من أحسن توظيفها لهذا المقصود، مع ما فيها من الاطلاع على بعض أحوال من سبق في غابر الأزمان، وبعض هذه القصص جاء بها القرآن، وبعض آخر جاء ذكرها في سنة النبي ﷺ كما سيأتي بيانه مفصلاً.

و قبل الشروع في ذكر أخبار هؤلاء الذين تكلموا في المهد وهم صغار، أود أن أشير إلى أن الله تبارك وتعالى له الحكمة البالغة في كل ما خلق، وذرأ، وبرأ، له سنن يجريها في خلائقه لا تتغير ولا تتبدل، إلا ما كان له من وراء تغيير تلك السنن من حكم وغایات وأسرار، ربما فقهها بعض العباد، وربما جهلوها أو جهلوها بعضها.

وإن من سنته في خلقه سبحانه وتعالى: أن المخلوق من بنى آدم لا يتكلم عند ولادته، ولا بعدها إلا بعد حين، وإنما يصرخ ويبكي، إعلاماً من حوله بحاجته الضرورية المتمثلة في جلب نفع إليه، أو دفع ضر عنه.

وذلك من أعظم الأدلة على حاجة هذا الضعيف المiskin لغيره من بنى جنسه، ولخالقه ومولاه قبل كل أحد، وصدق الله سبحانه حينما صور هذه المرحلة الصعبة من حياة الإنسان بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَلَّذِي خَلَقْتُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْءَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾^(١٢).

ورحم الله هذا المخلوق الضعيف بأن يسر له جميع الأسباب والوسائل، التي تعينه في هذه المرحلة، فالآلم تربي وترعى، والأب يكبح من أجله وينصب، والكل بذلك في غاية الفرح والسرور، حتى يصبح هذا المخلوق بشراً سوياً مختاراً فادراً فاعلاً، فيبدأ مرحلة أخرى في هذه الحياة، ويختلف أباه وأمه في تلك الوظيفة، وهذه سنة الله في خلقه.

وعوداً على بدء، وأمام معجزة عجيبة تحولت بها السنن، وانخرقت لها العادة، إلا وهي نطق المولود في مهده قبل حين الكلام ووقته المعتمد، والله على كل شيء قادر = نجد أن هذه السنة قد تغيرت لحكمة إلهية لعدد من المخلوقين من بنى آدم، منهم النبي، ومنهم غير النبي، وتترتب على التحول في هذه السنة تحول في الأفكار والمفاهيم والتصرفات والأفعال، وكلها في حقيقة الأمر خادمة للقضية الكبرى التي من أجلها خلقت الخلية، إلا وهي (توحيد الله جل وعلا).

- فعيسي على نبينا وعليه الصلاة والسلام تكلم في المهد، وقال: إني عبد الله...، مع ما حصل من كلامه من رفع تهمة انهمت بها أمم الطاهرة المطهرة كما هو معلوم، وتلك ضرورة لا بد من دفعها عنّ رُمي بها بغير حق، وحفظ الدين والعرض من الضرورات التي حفظتها الشرائع بأجمعها كما هو معلوم.

- والغلام الصغير الذي تكلم في المهد، المذكور في قصة الغلام والساحر، الذي أمر أمّه أن تُلقي بنفسها في النار وأخبرها أنها على الحق، مما يؤكد هذه القضية (قضية التوحيد وإسلام الوجه لله تعالى) فإنه بهذا الكلام ثبّت أمّه وطمأنها، ومعجزة أخرى لغير أمّه تجلّت في بيان الحق وإظهاره لمن شهد هذه الواقعية العجيبة، على لسان هذا الصغير، الذي لا يُحسن الكلام، ولا يرتاب أحد شهد هذا المشهد أن هذا من لطف الله بالمؤمنين الصادقين، مع ما في قصة الغلام حين قتلته الملك من بيان لهذه الحقيقة الكبرى، فلما تجلّت وظهرت أسلمة الناس، ووحدوا الله جل وعلا، فعند ذلك خُدّت الأحاديد، وأُوقدت فيها النيران، وقد ذُفِّ فيها الموحدون ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيرِ﴾^(١) وقد ذكر الله سبحانه تفاصيل هذه الحادثة الأليمة في سورة البروج، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

- وغلام جريج الراهب الذي أنطقه الذي أنطق كل شيء، وشهد على برأة هذا العابد مما رُمي به، بعد أن شهد الناس عليه بالباطل، وطافوا به في المدينة، وشاع واشتهر عند العامة والخاصة: أن هذا الراهب يختلي الدنيا بالدين، ويخداع العالمين، مما يجعل الناس لا يثقون به ولا بما يحمله من مبادئ وقيم.

- وشاهد النبي الله يوسف على نبينا عليه الصلاة والسلام، على القول بأنه كان في المهد صغيراً، فيه ما في الذي قبله تماماً، مع الفارق الكبير بين حال الراهب وحال يوسف على نبينا عليه الصلاة والسلام، ولا شك أن هذا الحفظ الإلهي لهذا النبي، من قبل أن يوحى إليه، وعصمته من هذه الكبيرة مما يجعل الناس بعد ذلك له معظمين، ولما يقوله سامعين، ولما يدعوه إلى قابلين، وقد حصل هذا والحمد لله رب العالمين، والعالم كله في ذلك الزمان شهد هذه الواقعية وانتشر فيه خبرها، ولو قيل: إن هذه القصة لم يكن لها أي انتشار عالمي، فلا أقل من أن يكون من سببها لهم هذا النبي فيما بعد ويدعوه إلى التوحيد والإسلام، لا شك أنهم سامعوا بخبرها وخبر برأة يوسف مما رُمي به، فكشف الله لهم وجلا الغمّة.

فانظر إلى ما ذكرته هنا يتبيّن لك ما ذكر من قبل من كون الحكمة ظاهرة جلية من نطق هؤلاء في المهد وحال الصغر، والحمد لله على ما أرشد ووفق.

وليعلم القارئ الكريم أن العلماء ذكروا عدداً من تكلم في المهد، حتى قال العلامة محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢): تكلم في المهد جماعة، نظم شيخنا -يعني السيوطي- رحمة الله تعالى أسماءهم في كتابه قلائد الفوائد، فقال:



تَكَلَّمُ فِي الْمَهَدِ النَّبِيُّ مُحَمَّدُ
وَمُبْرئُ جُرِيجٍ ثُمَّ شَاهِدُ يُوسُفُ
وَطَفْلٌ عَلَيْهِ مُرَّ بِالْأَمْمَةِ التِّي
وَمَا شَطَّةٌ فِي عَهْدِ فَرْعَوْنِ طَفَّلُهَا
وَمُوسَى وَعِيسَى وَالْخَلِيلُ وَمَرِيمٌ
وَطَفْلُ لَدِيِ الْأَخْدُودِ يَرْوِيُهُ مُسْلِمٌ
يُقَالُ لَهَا تَزْنِي وَلَا تَكَلَّمُ
وَفِي زَمْنِ الْهَادِيِ الْمُبَارِكِ يُخْتَمُ^(١٥)

وقال المناوي (ت ١٠٢١): تكلم في المهد نحو عشرة^(١٦).

وعند النظر والتحقيق: نجد أن بعض هؤلاء الذين تكلموا في المهد قد صحت الأخبار بأنهم تكلموا في المهد، لا ريب عندها في ذلك، وهم:

١- عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، وخبره بذلك في القرآن.

٢- غلام جريج الراهب، وخبره في الصحيحين.

٣- ابن المرأة الذي قالت اللهم اجعل ابني مثله، وخبره في الصحيحين.

٤- غلام أصحاب الأخدود، وخبره في صحيح مسلم.

وأما:

٥- ابن ماشطة ابنة فرعون، فخبره في ابن ماجة، وأحمد، وغيرهما، وصححه الحاكم، وابن حبان، وقال ابن كثير: لا بأس به.

وأما:

٦- إبراهيم الخليل على نبينا وعليه الصلاة والسلام، وخبره بذلك في بعض كتب التفسير، ولا يثبت مثله، كما سيأتي.

٧- شاهد يوسف، وخبره محل خلاف بين أهل العلم كما سيأتي بيانه.

٨- موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، ذكره بعضهم، ولم يجد لذلك مستدماً.

٩- يحيى بن زكريا، وخبره بذلك في بعض كتب التفسير، كما سيأتي، وتوقف ابن حجر في ثبوته.
١٠- مرريم ذكرها بعضهم، ولم يجد لذلك مستدماً، كما سيأتي.

١١- نبينا محمد ﷺ روى في ذلك خبر لا يثبت مثله.

١٢- مبارك اليمامة، في زمن نبينا محمد ﷺ وخبره لا يصح.

لذا رأيت أن يكون إيراد هؤلاء الذين تكلموا في المهد في هذا البحث على الترتيب السابق ذكره، من حيث ثبوت أخبارهم وعدمهها.

وغربي من كتابة هذا البحث، وجمع هذه المرويات، التنبية على ما صح وثبت، مما لم يثبت ولم يصح، خاصة وأن الناس دائماً يتافقون مثل هذه الأخبار منسوبة إلى النبي ﷺ ولا شك



عندی أن مثل هذا العمل فيه دفاع عن حديث النبي ﷺ واسهاماً في بيان ضرورة التثبت في نقل الأخبار، ونسبة القول إلى النبي ﷺ.

وعن الدراسات في هذا الموضوع فإنني لم أر كتابات تشي غليلاً، وإنما رأيت كتيبات في ذكر بعض من ورد أنهم تكلموا في المهد، وهي على ما فيها من فائدة إلا أنني أرى أنها لا تقي بالمقصود، كما تقدم، وهذه الكتب هي:

- السبعة الذين تكلموا في المهد. د. مصطفى مراد، دار النجر الحديث، القاهرة.
 - هؤلاء تكلموا في المهد، أبوأسامة محى الدين، ط الأولى، ١٤١٥، مكتبة الخدمات الحديثية، جدة.
 - الثلاثة الذين تكلموا في المهد، عادل عبد المنعم أبو العباس، مكتبة الساعي الرياض.
 - ثلاثة تكلموا في المهد، محمد موقف سليم، دار الهدى، الرياض.
- يسر الله وأعان على إتمام المقصود، وبيان الحق، والله هو الموقف وحده، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآلته وصحابه أجمعين.

الطائف ١٤٢٩/٥/١٠هـ

**تمهيد:**

قبل الشروع في المقصود أود أن أذكر بإيجاز ما قالوه في المراد بالمهد، فأقول:
قال ابن فارس: الميم، والهاء، والدال، كلمة تدل على توطئة وتسهيل للشيء، ومنه المهد،
ومهدت الأمر: وطأته، والمهاد: الوطاء من كل شيء^(١٧).
قال ابن عباس رضي الله عنهما: المهد: موضع الصبي في رضاعه^(١٨) وكذا قال الطبرى^(١٩).

والأصل أن الفعل (مهد) بمعنى التسوية، ومنه طريق ممهدة، أي لا ارتفاع فيها ولا انخفاض،
صالحة للسير عليها، وفي التنزيل ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهَدًا﴾ أي صالحة للعيش والسكنى
عليها والانتقال في نواحيها، وهو مثل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولاً﴾^(٢٠).
ومنه أيضاً مهدت الفراش مهداً: أي بسطته، ووطأته^(٢١).

وقال الطبرى في قوله تعالى ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهَدًا﴾ بعد أن أورد القراءتين في مهداً،
ومهاداً، قال: وزعم بعض من اختار قراءة ذلك كذلك، أنه إنما اختاره من أجل أن المهد اسم
الموضع، وأن المهد الفعل، قال: وهو مثل الفرش والفراش^(٢٢).
قال ابن منظور: ومهدُ الصبي موضعه الذي يُهيا له، ويُوطأ لينام فيه^(٢٣).

وبهذا يتبين لنا: أن المهد موضع الصبي الرضيع الذي ينام فيه، وهو مخصوص بالرضيع
ملازمه له، وعدم تحوله عنه، فإذا ما أطلق المهد استفيد منه معرفة سن صاحبه، وأنه صغير لا
يستطيع الانتقال، ولا يحسن الكلام. وإلى سياق البحث:

١- عيسى ابن مريم على نبينا وعليه الصلاة والسلام

مما لا خلاف فيه: أن نبى الله عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام تكلم في المهد صغيراً،
وهو الوحيد من بنى آدم الذي صرخ القرآن الكريم بأنه تكلم في المهد، وهذه المعجزة له معدودة
من أعظم الخوارق والأيات، ولكونه قد حملته أمه بلا أب -على غير معهود سابق، كما قال الله
عنهم ﴿كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهَدِ صَبِيًّا﴾^(٢٤) - أجرى الله على يديه معجزات هي دلائل على
أنه ﴿إِيَّاهُ لِلنَّاسِ﴾^(٢٥) مخلوق بأمر الله تعالى، وقدرته، جعله الله وجيهًا في الدنيا والآخرة ومن
المقربين، ومن تلك المعجزات: كلامه في المهد صغيراً، وفي هذه المعجزة برهان على صدق أمه أنها
حملته بكلمة من الله، ولذا لما تكلم حينما أشارت إليه انقطعوا بعد ذلك عن تهمتها بما يسوء،
وإشارة أيضاً إلى صدقه فيما سيخبر به بعد ذلك من أمر النبوة والرسالة.

وقد جاء في ذكر هذه المعجزة وبيانها آيات عدّة في كتاب الله تعالى، أولها قوله تعالى ﴿وَيُكَلِّمُ أَنَاسًا فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّابِرِينَ﴾^(٢٣) وغيرها من الآيات بهذا المعنى^(٢٤).

وأما الأحاديث التي دلت على كلامه عليه الصلاة والسلام في المهد فهي كثيرة، أورد منها حديث الشفاعة المشهور، وأما الأحاديث الأخرى التي ذكر فيها هذا النبي الكريم ﷺ وغيره ممن تكلم في المهد، فسترد في أخبارهم كما سبأته بيانه، وحديث الشفاعة هو الآتي:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في حديث الشفاعة العظيم، وفيه «فيأتون عيسى، فيقولون: يا عيسى أنت رسول الله، وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه، وكلمت الناس في المهد صبياً اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول عيسى: إن ربى قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله قط، ولن يغضب بعده مثله، ولم يذكر ذنبنا، نفسي، نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى محمد»^(٢٥).

معجزات النبي الله عيسى بن مريم على نبينا عليه الصلاة والسلام.


- ذكر الله تبارك وتعالى معجزات هذا النبي المبارك بقوله ﴿أَنِّي أَخْلَقَ لَكُمْ مِنْ أَلْئِنِينَ كَهْنَةَ الطَّيْرِ فَانْفَخْ فِيهِ فَيَكُونُ طِيرًا يَأْذِنُ اللَّهُ وَأَزِيزُ الْأَكْمَهِ وَالْأَبْرَصَ وَأَحْيِ الْمَوْتَى يَأْذِنُ اللَّهُ وَأَنْشِكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي يُوْتِيكُمْ﴾^(٢٦).

الكلام الذي تكلم به في المهد:

ذكر القرآن الكريم الكلام الذي تكلم به عيسى بن مريم عليه السلام، وهو على النحو التالي:
١- ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ فخاطبهم بوصف العبودية، وأنه ليس فيه صفة يستحق بها أن يكون إليها، أو ابناً للإله، تعالى الله عن قول النصارى المخالفين لعيسى المدعين اتباعه.

٢- ﴿إِنَّمَا تَنْهَاكُنِي الْكِتَابُ﴾ أي: قضى أن يؤتني الكتاب، وهو الإنجيل، وهو مع ذلك مصدقاً لما بين يديه من التوراة، وكأن الإنجيل مكمل للتوراة، وناسخ لبعض ما فيها ﴿وَلَا جُلَلَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾^(٢٧) فكلاهما كتابان لعيسى وقومه، حتى قيل: إن التوراة كتاب الأحكام والعبادات، والإنجيل كتاب الموعظ والنصائح وال عبر.

٣- ﴿وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ وهذا مما لا إشكال فيه، فهو من أولي العزم من الرسل، وهذه الثلاثة فيها تكميل لنفسه، فهو عبد نبي مرسل، وما بعدها فيها تكميل لنفسه من بني الإنسان.
٤- ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارِكًا أَنَّمَا كَنْتُ﴾ أي: في أي مكان، وأي زمان، فالبركة جعلها الله في تعليمه الخير، والدعوة إليه، والنهي عن الشر، فكل من جانسه أو اجتمع به نالته بركته، وسعد بمصاحبه.



٥- ﴿وَأَوْصَنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكُورَةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ وهذه فيها القيام بحقوق الله التي الصلاة أعظمها بعد توحيد الله جل وعلا، والقيام بحقوق العباد التي من أجلها الزكاة، وهذه التكاليف لا تتقطع مادام العبد حياً.

٦- ﴿وَبَرًا بِوَلَادِقِ﴾ وهذا حق خاص لأقرب الناس إليه، بعد الحق العام، والبر اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه.

٧- ﴿وَلَمْ يَجْعَلْنِي حَبَارًا شَقِيقًا﴾ أي: ومع كل ما سبق لست متكبراً على الله، ولا مترفعاً على عباده، ومن حصل له ما سبق لم يكن شقيقاً بوجه من الوجه.

٨- ﴿وَالسَّلَامُ عَلَى يَوْمِ وُلْدَتْ وَيَوْمَ أُمُوتُ وَيَوْمَ بُعْثَتْ حَيًّا﴾ فلما تم له الكمال، ومحامد الخصال، قال هذا القول الذي فيه السلامة يوم الولادة، فإن الشيطان لم يقربه حين ولد، والسلامة في الحياة وعند الموت فلن يتخطبه الشيطان، والسلامة عند البعث فلا تاله أهواه البعث والحضر، ولا شدائده، صلوات الله وسلامه عليه^(٢١).

قال ابن كثير: وهذه الأوقات الثلاثة أشد ما يكون على الإنسان، فإنه ينتقل في كل منها من عالم إلى عالم آخر، فيفقد الأول بعد ما كان ألهه وعرفه، ويصير إلى الآخر، ولا يدرى ما بين يديه، ولهذا يستهل صارخاً إذا خرج من بين الأحشاء، وفارق لينها وضمها، وينتقل إلى هذه الدار ليكابد همومها وغمومها، وكذلك إذا فارق هذه الدار وانتقل إلى عالم البرزخ بينها وبين دار القرار، وصار بعد الدور والقصور إلى عرصة الأموات سكان القبور، وانتظر هناك النفخة في الصور ليوم البعث والنشور، فمن مسرور محبور، ومن محزون ومببور، وما بين جبير وكسير، وفريق في الجنة وفريق في السعير^(٢٢). ولهذا ناسب ذكر السلامة والدعاء بها في هذه المواطن الثلاثة، نسأل الله الكريم من فضله.

فوائد، ولطائف:

روى المنذري عن أحمد بن يحيى، أنه قال: ذكر الله عز وجل لعيسى آيتين: تكليمه الناس في المهد، فهذه معجزة، والأخرى نزوله إلى الأرض عند اقتراب الساعة كهلاً ابن ثلات وثلاثين سنة، يُكلِّم أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وهذه الآية الثانية^(٢٣) وستأتي في الفائدة الآتية.

صرح القرآن الكريم، وثبت في السنة المطهرة: بأن عيسى لم يمت الموتة التي كُتِّبت علىبني آدم، بل رفعه الله من الأرض إليه حياً، قال تعالى: ﴿وَقَوْلَهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَهِدَهُ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أَخْلَقُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِّنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْ يَأْتُوكُمْ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾^(٢٤) بل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا^(٢٥) وسينزل في آخر الزمان

ببلاد الشام، حكمًا عدلاً مقصطاً، يقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويقتل المسيح الدجال، ولا يقبل من الناس غير الإيمان والانتقاد لشريعة الإسلام الخاتمة التي جاء بها محمد ﷺ ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾^(٢٥) ويمثل في الأرض ما شاء الله تعالى، ثم يموت هو ومن معه من المؤمنين، ولا يبقى في الأرض من يقول الله والله، وإنما يبقى شرار الخلق، وعليهم تقوم الساعة.

-أورد الآمدي: أن النصارى مع كثرة تخرج عن الحصر، لم ينقلوا كلام المسيح في المهد، مع أنه أعجب حدث حدث في الأرض، ومن أعظم ما توفر الدواعي على نقله وإشاعته، ونقلوا ما دون ذلك من معجزاته^(٢٦).


-حُكى عن مجاهد، قال: قالت مريم: كنت إذا خلوت أنا وعيسى، حدثني وحدّثته، فإذا شغلني عنه إنسان سبع في بطني وأنا أسمع^(٢٧).

قال العيني: واختلفوا هل كاننبياً في وقت كلامه؟ فقيل: نعم، لظهور المعجزة، وقيل: لا، وإنما جعل ذلك تأسيساً لنبوته^(٢٨).

هناك قضايا ذكرها أهل العلم فيما يتعلّق بزمن حمل مريم عليها السلام لعيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، وسنه حين رفع من الأرض، وسنه حين نزله إلى الأرض، وغير ذلك من الأخبار التي لا يثبتنّ القاذف مثلها، تروى وتطوى، ولا يترتب عليها كبير فائدة، أعرضت عن تصصيلاتها لعدم الفائدة من ذلك.

٤- غلام جريح الراهن.

عن أبي هريرة رض عن النبي ﷺ قال «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى، وكان في بنى إسرائيل رجل يُقال له جريح، كان يصلّي جاءته أمّه فدعته، فقال: أجيّها أو أصلّي، فقالت: اللهم لا تُمتهن حتى تُرثي وجهي المومسات، وكان جريح في صومعته، فتعرّضت له امرأة وكلمته، فأبى، فأتت راعياً فأمكنته من نفسها، فولدت غلاماً، فقالت: من جريح، فأتّوه فكسروا صومعته، وأنزلوه، وسبّوه، فتوّضاً، وصلّى، ثم أتى الغلام، فقال: من أبوك يا غلام؟ فقال: الراعي. قالوا: نبني لك صومعتك من ذهب؟ قال: لا، إلا من طين. وكانت امرأة تُرضع ابنها من بنى إسرائيل، فمر بها رجل راكب ذو شارة، فقالت: اللهم اجعل ابني مثله، فترك ثديها وأقبل على الراكب، فقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم أقبل على ثديها يمسّه، قال أبو هريرة: كأني أنظر إلى النبي ﷺ يمحص أصبعه، ثم مر بأمه فقالت: اللهم لا تجعل ابني مثل هذه، فترك ثديها، فقال: اللهم اجعلني مثلها. فقالت أمّه: لم ذاك؟ فقال: الراكب جبار من الجبارية، وهذه الأمة يقولون: سرقت، زنيت، ولم تفعل»^(٢٩).



وعن أبي هريرة رض قال: قال النبي ﷺ «ما تكلم مولود في صغره، إلا عيسى، وصاحب حريج»^(٤١).

وعن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ﷺ «لم يتكلم في المهد إلا عيسى بن مرريم، وشاهد يوسف، وصاحب جريج، وابن ماشطة بنت فرعون»^(٤٢).

وعن ابن عباس رض قال: تكلم أربعة صغار: عيسى بن مرريم عليه السلام، وصاحب جريج، وشاهد يوسف، وابن ماشطة ابنة فرعون^(٤٣).

وعن أبي هريرة رض قال: عيسى، وصاحب يوسف، وصاحب جريج، يعني تكلموا في المهد^(٤٤).


وعن سعيد بن جبير، قال: تكلم في المهد أربعة: عيسى، وصاحب يوسف، وصاحب جريج، وابن ماشطة ابنة فرعون^(٤٥).

روايات قصة جريج:

الحديث الأول الطويل في قصة جريج العابد، رواية الصحيح كما تقدم تخرجه، وبعد اطلاعي على روایات آخر لهذا الحديث: رأيت أن أسوق هذا الحديث بمجموع روایاته، على أن تكون الروایة الزائدة فيها زيادة معنى، جاعلاً كل روایة بين قوسين، معززة إلى من أوردها، وليس بالازم أن تكون جميع تلك الروایات ثابتة، لكنني أحببت أن يقف القارئ على كل ما ورد بشأن هذه القصة العجيبة، وذلك على النحو الآتي:

«كان رجل في بني إسرائيل تاجراً، وكان ينقصه مرة، ويزيد أخرى، قال: ما في هذه التجارة خير، ألتمنس تجارة هي خير من هذه، فبني صومعة، وترهب فيها، وكان يُقال له: جريج»^(٤٦) «فأتته أمه فقالت»^(٤٧) «أي بني أشرف على أكلمك أنا أمك، أشرف على»^(٤٨) «فيشرف عليها، فيكلمها»^(٤٩) «تأتيه كل يوم بعشائمه»^(٥٠) «فأتته أمه وهو يصلي، فقالت: يا جريج، فقال: يا رب أمري وصلاتي، فأقبل على صلاته، فانصرفت، فلما كان من الغد أتته وهو يصلي، فقالت: يا رب أمري وصلاتي، فأقبل على صلاته، فانصرفت، فلما كان من الغد أتته وهو يصلي، فقال: يا جريج، فقال: يا رب أمري وصلاتي، فأقبل على صلاته»^(٥١) «قال: اللهم أمري وصلاتي، قالت: يا جريج، قال: اللهم أمري وصلاتي «غضبت»^(٥٢) «فقالت: أبیت أن تطلع إلى وجهك»^(٥٣) «اللهم إن هذا جريج، وأنه ابني، وإنى كلمته فأبى أن يكلمني، اللهم فلا تُتمه حتى ترىي المومسات»^(٥٤) وفي روایة «حتى ينظر في أعين المومسات»^(٥٥) وفي روایة «لاماتي الله حتى أراك مع المومسات»^(٥٦) «ولو دعت عليه أن يُفتن لفتن»^(٥٧) «والذى نفسي بيده لو دعت الله أن يخزيه لأخزاه، ولكنها دعت أن ينظر فنظر»^(٥٨) ولو كان جريج الراهب فقيهاً عالماً لعلم أن إجابة أمه أفضل من عبادة ربه»^(٥٩) «فتذاكر بنوا إسرائيل جريجاً وعبادته،

وكانت امرأة بغي يتمثل بحسنها، فقالت: إن شئتم لأفتنه لكم، قال: فتعرضت له، ظلم يلتقت إليها^(٥٩) وفي رواية أنها «بنت ملك القرية»^(٦٠) وكان راع يرعى بقرًا، وكانت امرأة ترعى غنمًا، فأجنهما الليل عند صومعة جريج، فقال الراعي: يا جريج تدخلنا هذه الصومعة هذه الليلة، فقال: نعم، فواقع الرجل المرأة فحملت، وكانت امرأة لا زوج لها»^(٦١) فولدت، فقيل لها: ممن هذا الولد؟ قالت: من جريج «وكان أهل القرية يعظمون الزنى إعظاماً شديداً»^(٦٢) «وكان من زنى منهم قتل»^(٦٣) «فبعث الملك أعنانه إليه»^(٦٤) «فجاوؤا بفسوهم، ومساحيمهم، فنادوه، فصادفوه يصلي، فلم يكلمهم»^(٦٥) «فجعل يقول: يا رب قومي وصلاتي»^(٦٦) «فأشعلوا النار في صومعته في جوانبها الأربع»^(٦٧) و«أخذوا يهدمون ديره»^(٦٨) «فجعل يسألهم: ويلكم، مالكم، فلم يُجيبوه، فلما رأى ذلك أخذ الحبل فتدلى، فجعلوا يجهؤن أنفه، ويضربونه، ويقولون: مرائي مخادع الناس»^(٦٩) قالوا: «زنيت بهذه البغي»^(٧٠) «فتبسم»^(٧١) «فجعلوا في عنقه وعنقها حبلًا، وجعلوا يطوفون بهما في الناس»^(٧٢) «فلما مرروا به نحو بيت الزواني خرجن ينظرن، فتبسم، فقالوا: لم يضحك حتى مر بالزواني»^(٧٣) «وهن ينظرن إليه»^(٧٤) «فجاءوا به، فقال: دعوني حتى أصلي، فصلى»^(٧٥) «فقال له الملك: ويحك يا جريج، كانراك خير الناس، فأحبت هذه، اذهبوا به فاصلبوه»^(٧٦) وفي رواية «فقال له الملك: إنك قد جعلت نفسك عابداً، ثم تهتك حرم الناس، وتعاطى مالا يحل لك؟ قال: أي شيء فعلت؟ قال: إنك قد زنيت بأمرأة كذا، فقال: لم أفعل. فلم يصدقه، وحلف على ذلك، فلم يصدقه، فقال: ردوني إلى أمي، فردوه إلى أمه، فقال لها: يا أماه إنك قد دعوتني الله علي، فاستجاب الله دعاءك، فادعى الله أن يكشف عنك بدعائك، فقالت أمه: اللهم إن كان جريج إنما أخذته بدعوتي فاكشف عنه»^(٧٧) و«سالهم أن ينظروه، فأنظروه، فرأى في المنام من أمره أن يطعن في بطن المرأة فيقول: أيتها السخلة من أبوك؟»^(٧٨) «فرجع جريج إلى الملك، فقال: أين هذه المرأة؟ وأين الصبي؟ فجاوأ بالمرأة والصبي، فسألوهما فقالت: بل هذا الذي فعل بي فوضع جريج يديه على رأس الصبي»^(٧٩) «ثم مسح رأس الصبي»^(٨٠) وفي رواية «أتنى الصبي فطعن في بطنه»^(٨١) «وقال: يا بابوس، من أبوك؟ قال: راعي الغنم»^(٨٢) «الراعي الذي كان يأوي معها إلى ديرك»^(٨٣) «صهيب الراعي»^(٨٤) «راعي البقر»^(٨٥) وفي رواية «أتنى الصبي، وفمه في ثديها، فقال له جريج: يا غلام من أبوك؟ فنزع الغلام فاه من الشيء، وقال: أبي راعي الصنآن»^(٨٦) وفي رواية «ثم مش إلى شجرة فأخذ منها غصناً، ثم أتنى الغلام وهو في مهده، فضربه بذلك الغصن، وقال: يا طاغية من أبوك»^(٨٧) وفي رواية «أن المرأة كانت حاملًا، لم تضع حملها بعد، فقال لها أين أصابيك؟ قالت: تحت شجرتك، وكانت الشجرة تحت صومعته، قال جريج: اخرجنوني إلى تلك الشجرة، ثم قال: يا شجرة أسألك بالذي خلقك أن تخبريني من زنى بهذه المرأة، فقال كل غصن منها:



راعي الظأن، ثم طعن بأصبعه في بطنها، وقال: يا غلام من أبوك؟ فنادى من بطنها: أبي راعي الظأن، فاعتذر الملك إلى جريج الراهب، وقال له: أئذن لي أن أبني صومعتك بالذهب؟ قال: لا، قال: فبالفضة؟ قال: لا، ولكن بالطين كما كان، فبنوها بالطين كما كانت^(٨٨) «فَلَمَّا سَمِعَتِ الْمَرْأَةُ ذَلِكَ اعْرَضَتْ، وَقَالَتْ: قَدْ صَدِقْتَ، وَكُنْتُ كَاذِبَةً، وَإِنَّمَا فَعَلَ بِي فَلَانُ الرَّاعِي»^(٨٩) «فَسَبَّحَ النَّاسُ، وَعَجَبُوا»^(٩٠) «فَأَعْظَمُوا الرَّاهِبَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَجْلَوْهُ»^(٩١) «فَأَقْبَلُوا عَلَى جَرِيجٍ يَقْبَلُونَهُ وَيَتَمْسِحُونَ بِهِ»^(٩٢) «فَأَبْرَأَ اللَّهُ جَرِيجًا، وَأَعْظَمَ النَّاسُ أَمْرَ جَرِيج»^(٩٣) «فَقَالُوا لَهُ: بِاللَّهِ مِمْضِحَكَ؟ فَقَالَ: مَا ضِحَّكَ إِلَّا مِنْ دُعْوَةِ دُعْتَهَا عَلَى أُمِّي»^(٩٤) وفي رواية «فَمَا الَّذِي تَبَسَّمَتْ، قَالَ: أَمْرًا عَرَفْتَهُ، أَدْرَكْتَنِي دُعْوَةُ أُمِّي، ثُمَّ أَخْبَرْتُهُمْ»^(٩٥).

تأريخ هذه القصة:

- يرى ابن حجر أن جريجاً هذا كان بعد عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، وأنه من أتباعه، لأنهم هم الذين ابتعدوا التردد، وحبس النفس في الصوام^(٩٦).

غريب الروايات:

- الصومعة هي: البناء المرتفع المحدد أعلىاته، وزنها فوعلة، من صُمِّعَتْ إِذَا دُقِّقتْ؛ لأنها دقيقة الرأس^(٩٧).


- والمومسات، والموميس، والموميس: جمع مُومسة، وهي الزانية، المجاهرة بالزنا^(٩٨).

- قوله «يا بابوس» قال القزاد: هو الصغير، وقال ابن بطاطا: الرضيع، واختلف هل هو عربي، أو معرّب. قال الشاعر:
حَنَّتْ قَلْوَصِي إِلَى بَابُوسَهَا جَزِعًا^(٩٩).

مختلف الروايات:

- قوله «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة» مع أنه جاء في روايات ثابتة أن غير هؤلاء الثلاثة تكلموا في المهد وهم صغار إشكال، وقد أجاب عن هذا الإشكال جماعة من أهل العلم.
قال النووي: قوله ﷺ «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة» فذكرهم، وليس فيهم الصبي الذي كان مع المرأة، في الحديث الساحر والراهب... وجوابه: أن ذلك الصبي لم يكن في المهد، بل كان أكبر من صاحب المهد، وإن كان صغيراً^(١٠٠).

وقال ابن حجر: قال القرطبي: في هذا الحصر نظر، إلا أن يُحمل على أنه ﷺ قال ذلك قبل أن يعلم الزيادة على ذلك، وفيه بُعد، ويحتمل أن يكون كلام الثلاثة المذكورين مقيداً بالمهد، وكلام غيرهم من الأطفال وغير مهد، لكنه يعکر عليه أن في رواية ابن قتيبة أن الصبي الذي



طرحته أمه في الأخدود كان ابن سبعة أشهر، وصرح بالمهد في حديث أبي هريرة، وفيه تعقب على النبوة في قول: إن صاحب الأخدود لم يكن في المهد^(١٠١).

- من تأمل الروايات السابقة وجد فيها نوعاً من الاختلاف، فقد جاء أنه مسح رأس الصبي، وجاء أنه وضع أصبعه على بطن أمه، ونحو ذلك مما روي، وعن ذلك يقول ابن حجر: ويُجمع بين هذا الاختلاف، بوقوع جميع ما ذكر، بأنه مسح رأس الصبي، ووضع أصبعه على بطن أمه، وطعنه بأصبعه، وضربه بطرف العصا التي كانت معه^(١٠٢).

فقه الروايات:

مسألة:

أورد البخاري هذا الحديث (أي الحديث الأول حديث أبي هريرة) في صحيحه، في كتاب العمل في الصلاة، وبوب عليه بقوله: باب إذا دعت الأم ولدها في الصلاة.

والمعنى: هل يجب إجابتها أم لا، وإذا وجبت هل تبطل الصلاة أو لا، في المسألتين خلاف، ولذلك لم يذكر البخاري جواب الشرط، كذا قال ابن حجر^(١٠٣).

قال النووي: قال العلماء: هذا دليل على أنه كان الصواب في حقه إجابتها، لأنه كان في صلاة نفل، والاستمرار فيها تطوع لا واجب، وإجابة أمه وبرها واجب، وعقوقها حرام^(١٠٤).

وقال ابن حجر: في الحديث إيثار إجابة الأم على صلاة التطوع، لأن الاستمرار فيها نافلة، وإجابة الأم وبرها واجب^(١٠٥).

وقال أيضاً: وهذا إذا حمل على إطلاقه استقى منه جواز قطع الصلاة مطلقاً لإجابة نداء الأم نفلاً كانت أو فرضاً، وهو وجه في مذهب الشافعي، حكاه الروياني، وقال النووي تبعاً لغيره: هذا محمول على أنه كان مباحاً في شرعيهم، وفيه نظر... والأصح عند الشافعية أن الصلاة إن كانت نفلاً وعلم تأذى الوالد بالترك وجبت الإجابة، وإلا فلا، وإن كانت فرضاً وضاق الوقت لم تجب الإجابة، وإن لم يضيق وجب عند إمام الحرمين، وخالفه غيره لأنها تلزم بالشروع، وعند المالكية: أن إجابة الوالد في النفل أفضل من التمادي فيها، وحكي القاضي أبو الوليد أن ذلك يختص بالأم دون الأب، وعن ابن أبي شيبة من مرسل محمد بن المنكدر ما يشهد له، وبه قال مكحول، وقيل: إنه لم يقل به من السلف غيره^(١٠٦).

وعن يزيد بن حوشب الفهري، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول «لو كان جريج الراهب فقيها عالماً لعلم أن إجابة أمه أفضل من عبادة ربه»^(١٠٧).

**مسألة:**

قال ابن حجر: والذى يظهر من ترديده في قوله (أمّي، وصلاتي) أن الكلام عنده يقطع الصلاة فلذلك لم يجدها^(١٠٨).

مسألة:

قال ابن بطال: سبب دعاء أم جريج على ولدها: أن الكلام في الصلاة كان في شرعهم مباحاً، فلما آثر استمراره في صلاته ومناجاته، على إجابتها دعت عليه لتأخير حلقها^(١٠٩).

مسألة:

قال النووي قال العلماء: كان يمكنه أن يخفف الصلاة ويجبها، ثم يعود إلى صلاته، فعله خشي أنها تدعوه إلى مفارقة صومعته، والعود إلى الدنيا، ومتعلقاتها^(١١٠).

وتعقب ابن حجر هذا القول، بقوله: فيه نظر، لما تقدم من أنها تأتيه فيكلمها، والظاهر أنها كانت تشتاق إليه وتزوره، وتقتنع برؤيتها وتتكلمه، وكأنه إنما لم يخفف ثم يجبيها لأنه خشي أن ينقطع خشوعه^(١١١).

آداب الروايات.

في هذه الروايات لهذا الحديث مع ما سبق في فقهه، جملة من الآداب، وهي:

- إشارة إلى عظيم حق الوالدين، وخاصة الأم، وشئم العقوق^(١١٢).

- أن دعاء الوالدين لولدهما وعليه مستجاب، وقد جاء في ذلك أحاديث ثابتات، فهل من مذكور^(١١٣).

- شناعة الزنا وشؤمه على صاحبه، كيف لا وقد قرنه الله في كتابه بقتل النفس بغير حق، وقد قال العيني: وأصل هذه المطالبة (أي مطالبة الملك لجريج) أن أهل تلك البلدة كانوا يعظمون أمر الزنا (كما تقدم في رواية) فظهر أمر تلك المرأة في البلد، فلما وضعت حملها أخبر الملك أن امرأة قد ولدت من الزنا فدعها، فقال لها: من أين لك هذا الولد؟ قالت: من جريج الراهب^(١١٤).

- إن الله يدافع عن الذين آمنوا، فقد أنطق الله هذا الغلام في مهده معلناً براءة هذا العابد على رؤوس الأشهاد.

- إذا أراد الأعداء تدمير أمّة مسلمة، ضربوها في صميمها = في علمائهما وعبادها ودعائهما، وصورهم بصورة تنا في الأخلاق والأدب والقيم، وحينئذ لا تسأل عن (فقد الثقة) واتساع الهوة بين الناس وعلمائهم، فانتصر الله للحق ودافع عن المؤمنين، فبراً الله هذا المتهم البريء (جريج العابد) مما أقصى به، وأطمان الناس إليه، وإلى ما يحمله من تدين في أصله، وإن

كان الترهل ليس من الدين في شيء كما قال الله تعالى عن أهل الكتاب ﴿وَهُبَّا نَّهَاءَهُمَا مَا كَيْنَتْهَا عَلَيْهِمْ﴾^(١٥) وليس القصد هنا دعوة الناس إلى أن يسلكوا هذا السلوك المخالف لسنة الأنبياء (أعني الترهل) نعوذ بالله من البدع وأهلها، وإنما الغرض هنا الإشارة إلى مدافعة الله عن المظلومين، وخاصة إذا كانوا من أهل الإيمان والتقوى.

٣- الطفل الذي كانت ترضعه أمه، فقالت: اللهم اجعل ابني مثل فلان، قال: اللهم لا تجعلني مثله.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال «بينما امرأة ترضع ابنها إذ مرّ بها راكب وهي ترضعه، فقالت: اللهم لا تُتم ابني حتى يكون مثل هذا، فقال: اللهم لا تجعلني مثله، ثم رجع في الثدي، ثم مرّ بامرأة تُجرّر، ويُلعب بها، فقالت: اللهم لا تجعل ابني مثلها، فقال: اللهم اجعلني مثلها، فقال: أما الراكب فإنه كافر، وأما المرأة، فإنهم يقولون: تزني، وتقول: حسبي الله، ويقولون: تسرق، وتقول: حسبي الله»^(١٦).

روايات أخرى لهذه القصة.

وقد جاء في روایة أن هذه المرأة «من بنی إسرائیل»^(١٧) وأن هذا الراكب الذي مرّ بها كان راكباً على دابة فارهة، وشارقة حسنة^(١٨) وأن هذا «الراكب جبارٌ من الجبارية»^(١٩) وفي روایة أنه كان «كافراً»^(٢٠) وأما الجارية السوداء فهي مؤمنة^(٢١) وفي روایة «مرروها بجيفة حبشية، أو زنجية تُجرّ»^(٢٢) وفي روایة قال أبو هريرة (فكانى انظر إلى رسول الله ﷺ يحكى ارتضاعه بأصبعه السبابية)^(٢٣) وفي روایة «اللهم أنتي ميتة هذه الحبشية»^(٢٤).

فوائد وعبر.

في هذا الحديث:

-كراهية أن يتمنى المسلم الهيئة والمكانة الدينية لمن لم يعلم حاله الدينية، وخاصة إذا كان الباعث على هذا التمني = الدنيا وزخرفها وزينتها وجمالها فحسب، دون نظر إلى أمور صالحة يمكن أن تتحقق على يد من أعطى من الدنيا ما يستطيع به أن يخدم دينه، وفي الحديث «إ إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالاً وعلماً، فهو يتقى فيه رب، ويصل فيه رحمه، ويعلم لله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً، فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان، فهو بناته، فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً فهو يخبط في ماله بغير علم، لا يتقى فيه رب، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم لله فيه حقاً، فهذا بأخيث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً، فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان، فهو بناته، فوزرها سواء»^(٢٥) فانظر كيف أن التمني هنا بالنية الصالحة كان سبباً في



أجر عظيم بغير عمل، وكيف أن التمني لمجرد الدنيا فحسب قد أحق بصاحبه بلاء عظيماً.
قال الإمام النووي على قوله «اللهم اجعلني سالماً من المعاصي، كما هي سالمة، وليس المراد منها في النسبة إلى باطل تكون منه بريئاً»^(١٢٦).

- في هذه القصة العجيبة إشارة إلى أن البريء قد يُتهم بما هو منه بريء، ويعاقب بهذه التهمة وربما كانت العقوبة الموت، فيعذب أو يُقتل مظلوماً، والله في ذلك حكم بالغه، فقد يكون هذا البلاء الذي تعرّض له المخلوق تطهيراً له مما افترف، وتخفيراً له عن سيئاته، وربما كان ذلك رفعة لدرجاته في الآخرة، وكم من مظلوم بريء حل به مثل ما حل بهذه المرأة المسكينة، وقد جاء في الحديث «عجبًا لأمر المؤمن، إن أمره كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»^(١٢٧) وفي الحديث آخر «يؤدُّ أهل العافية يوم القيمة حين يُعطى أهل البلاء الثواب، لو أن جلودهم كانت قُرِضت في الدنيا بالمقاريض»^(١٢٨).

- في هذا الحديث أن البشر طبعوا على إيثار الأولاد على الأنفس بالخير، وذلك أن هذه المرأة طلبت الخير لابنها، ودفع الشر عنه، ولم تذكر نفسها^(١٢٩).

- وفي هذا الحديث أيضاً أن هذه الكلمة العظيمة (حسبي الله) كانت معروفة في الأمم السابقة، وقد قال ابن عباس: كان آخر قول إبراهيم حين القي في النار: حسبي الله ونعم الوكيل^(١٣٠) وقد أمر الله نبيه ﷺ أن يقول هذه الكلمة إن تولى قومه عنه، ولم يستجيبوا له، فقال له ﷺ فَإِن تَوَلَّاً فَقُلْ حَسِّنْ لَهُمْ^(١٣١) وفي الحديث «من قال إذا أصبح وإذا أمسى: حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبع مرات، كفاه الله ما أهمه صادقاً بها أو كاذباً»^(١٣٢) وفي الآخر «إذا غلب عليك أمر فقل: حسبي الله ونعم الوكيل»^(١٣٣).

٤- غلام أصحاب الأخدود.

عن صحيب بن سنان رحمه الله أن رسول الله ﷺ قال «كان ملك فيمن كان قبلكم، وكان له ساحر، فلما كبر قال للملك: إني قد كبرت، فابعث إلى غلاماً أعلمه السحر، فيبعث إليه غلاماً يعلمه، فكان في طريقه إذا سلك راهب، فقدع إليه وسمع كلامه فأعجبه، فكان إذا أتى الساحر مر بالراهب وقعد إليه، فإذا أتى الساحر ضربه، فشكرا ذلك إلى الراهب، فقال: إذا خشيت الساحر فقل: حسني أهلي، وإذا خشيت أهلك قل: حسني الساحر، فبينما هو كذلك إذ أتى على دابة عظيمة قد حبس الناس، فقال: اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب أفضل؟ فأخذ حجرأ فقال: اللهم إن كان أم الراهب أحب إليك من أم الساحر فاقتلت هذه الدابة حتى يمضي الناس، فرمها فقتلها، ومضى الناس، فأتى الراهب فأخبره، فقال له الراهب: أيبني أنت اليوم

أفضل مني، قد بلغ من أمرك ما أرى، وإنك ستبتلني، فإن ابتيت فلا تدلّ علي، وكان الغلام يُبرئ الأكمه والأبرص، ويداوي الناس من سائر الأدواء، فسمع جليس للملك كان قد عمي، فأتاها به داياً كثيرة، فقال: ما ها هنا لك أجمع إن أنت شفيتني، فقال: إني لا أشفى أحداً، إنما يشفي الله، فإن أنت آمنت بالله دعوت الله فشفاك؟ فآمن بالله فشفاه الله، فأتى الملك فجلس إليه كما كان يجلس، فقال له الملك: من ردّ عليك بصرك؟ فقال: ربِّي، قال: ولِك ربُّ غيري؟ قال: ربِّي وربِّ الله، فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دلَّ على الغلام، فجيئ بالغلام، فجيئ بالغلام، فقال له الملك: أي بُنْي قد بلغ من سحرك ما تُبرئ الأكمه والأبرص، وتُقْعِل وتُفْعِل؟ فقال: إني لا أشفى أحداً، إنما يشفي الله، فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دَلَّ على الراهب، فجيئ بالراهب، فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فدعى بالمؤشر، فوضع المؤشر في مفرق رأسه، فشققه حتى وقع شقاء، ثم جيء بجليس الملك فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فوضع المؤشر في مفرق رأسه، فشققه به حتى وقع شقاء، ثم جيء بالغلام، فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى فدفعه إلى نفر من أصحابه، فقال: اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا، فاصعدوا به الجبل، فإذا بلغتم ذروته فإن رجع عن دينه وإلا فاطرحوه، فذهبوا به فصعدوا به الجبل، فقال: اللهم اكتفيهم بما شئت، فرجم بهم الجبل فسقطوا، وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك، قال: كفانيهم الله، فدفعه إلى نفر من أصحابه، فقال: اذهبوا به فاحملوه في قرقور، فتوسطوا به البحر، فإن رجع عن دينه وإلا فاذفونه، فذهبوا به فقال: اللهم اكتفيهم بما شئت، فانكفلت بهم السفينة، ففرقوا، وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ فقال: كفانيهم الله، فقال للملك: إنك لست بقاتلٍ حتى تُقْعِل ما أمرك به، قال: وما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد، وتصلبني على جذع، ثم خذ سهماً من كناتي، ثم ضع السهم في كبد القوس، ثم قل: بسم الله رب الغلام، ثم ارمي، فإنك إذا فعلت ذلك قلتني، فجمع الناس في صعيد واحد، وصلبه على جذع، ثم أخذ سهماً من كناته، ثم وضع السهم في كبد القوس، ثم قال: بسم الله رب الغلام، ثم رماه، فوق السهم في صدغه، فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات، فقال الناس: آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام، فأتى الملك، فقيل له: أرأيت ما كنت تحذر، قد والله نزل بك حذرك، قد آمن الناس، فأمر بالأخذود في أفواه السكك، فُحُدت، وأضرم النيران، وقال: من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها، أو قيل له: اقتحم، ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست أن تقع فيها، فقال لها الغلام: يا أمّه اصبري فإنك على الحق»^(١٢٤).

غريب الرواية :

- الأكمه: الذي خلق أعمى.
- والم وأشار مهموز في رواية الأكثرين، ويجوز تخفيف الهمزة بقلبها ياء، وروي الم المشار بالنون، وهذا لفтан صحيحتان.
- وذروة الجبل: أعلى.
- والقرقرور: السفينة الصغيرة، وقيل: الكبيرة.
- وكبد القوس: مقبضها عند الرمي.
- ونزل بك حذرك: أي ما كنت تخاف وتحذر.
- والأخدود: الشق العظيم في الأرض.
- وتقاعست: توقفت، ولزمت موضعها، وكرهت الدخول في النار^(١٢٥).

روايات أخرى للحديث:

عند الترمذى: قال معمر: أحسب أن أصحاب الصوامع كانوا يومئذ مسلمين، وعنده أيضاً: فقال بعضهم: إن تلك الدابة أسدأ، وعنده كذلك: فأما الغلام فإنه دُفن، فيذكر أنه أخرج في زمن عمر بن الخطاب، وأصبعه على صدغه كما وضعها حين قتل^(١٣٦).

وفي رواية الضحاك عن ابن عباس: فإذا حية عظيمة قطعت على الناس طريقهم، وأن اسم الغلام: عبد الله بن ثامر، وأن الصبي قال لأمه: يا أمي أثبتتى على ما أنتى عليه، فإنما هي غُميضة^(١٣٧) وفي رواية: امضى ولا تناقفي^(١٣٨).

أصحاب الأخدود، مكانهم، وزمانهم.

- عن علي رضي الله عنه: أنهم ناس بمذارع اليمن^(١٣٩).
- وعن ابن عباس رضي الله عنه: أنهم ناس من بنى إسرائيل، وكذا قال الضحاك^(١٤٠).
- وعن مجاهد: أنهم بنجران^(١٤١).
- ويدرك القرطبي: أن هؤلاء القوم كانوا بنجران، في الفترة بين عيسى ونبينا محمد عليهم جميرا صلوات الله وسلامه^(١٤٢) وفي رواية الضحاك عن ابن عباس، قال: كان ملك بنجران^(١).
- ونقل بعضهم عن الضحاك: أنهم قوم من النصارى كانوا باليمن قبل مبعث النبي ﷺ بأربعين سنة، أخذهم يوسف بن شراحيل بن تبع الحميري، وكانوا نيفاً وثمانين رجلاً^(١٤٤).
- وحُكى عن مقاتل: أن أصحاب الأخدود ثلاثة: واحد بنجران، والثاني بالشام، والثالث بفارس، أما الذي بالشام فأنطنيانوس الرومي، والذي بفارس بختنصر، والذي بأرض العرب يوسف بن ذي نواس، فلم ينزل الله في الذي بفارس والشام قرآن، وأنزل قرآن في الذي بنجران^(١٤٥).

وحكى القرطبي: إنه قتل منهم عشرين ألفاً، وعن وهب بن منبه: اثني عشر ألفاً، وقال الكلبي: كان أصحاب الأخدود سبعين ألفاً^(١٤٦).

دروس وعبر:

في هذا الحديث:

- إثبات كرامات الأولياء الذين آمنوا و كانوا يتقدون، ومن ذلك إجابة الدعاء، ومداواة الأكمه والأبرص وسائر المرضى، وكل ذلك وقع للغلام^(١٤٧).

- وجواز الكذب إذا كان سبباً للانتصار والرفة، كما في الحروب وغيرها، أو كان به دفع شر ضرر محقق عن النفس أو الغير^(١٤٨).

- وفيه: فضل البحث عن الحق، والسعى في تحصيله، وأن من اجتهد طالباً للصواب سده الله وأيديه، وقد قال الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ جَاهُوا فِي أَنْهَاكُمْ مُّسْلِمًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلَّهُ مُّحْسِنِينَ﴾^(١٤٩) فهذا الغلام اجتهد في تحري الحق، فهداه الله تعالى له، وكان صدقه مع ربه سبباً لحسن خاتمه.

- وفيه: فضل التوحيد واليقين بأن مسبب الأسباب هو الله تعالى، وهذا ظاهر في كلام الغلام حين قال: (إني لا أأشفي أحداً، إنما يشفى الله) فنسب الشفاء لله، وأعلمهم أن ما فعله إنما هو سبب، وقد يتحقق أثره وقد يتخلف، وكل ذلك بأمره تعالى.

- وقال القرطبي: قال علماؤنا: أعلم الله عز وجل المؤمنين من هذه الأمة ما كان يلقاه من وحد قبلهم من الشدائدين، يؤنسهم بذلك، وذكر لهم النبي ﷺ قصة الغلام ليصبروا على ما يلاقون من الأذى والآلام والمشقات التي كانوا عليها؛ ليتأسسوا بمثل هذا الغلام في صبره وتصلبه في الحق وتمسكه به، وبذلك نفسه في حق إظهار دعوته، ودخول الناس في الدين مع صغر سنه وعظيم صبره، وكذلك الراهب صبر على التمسك بالحق حتى نشر بالمنشار، وكذلك كثير من الناس لما آمنوا بالله تعالى، ورسخ الإيمان في قلوبهم صبروا على الطرح في النار، ولم يرجعوا عن دينهم^(١٥٠).

- وهنا مسألة، وهي: هل يجب على الإنسان أن يصبر، ولا يرجع عن الحق ولو قُتل؟ أم أنه عند الإكراه يجوز له أن يكفر بلسانه، وقلبه مطمئن بالإيمان على معنى قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِإِلَهٍ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ﴾ وكيف نفهم ما وقع للغلام وغيره من المقتولين في هذا الحديث.

وللجواب عن ذلك نقول: أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن نطق بكلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان^(١٥١).

وأما ما ورد في هذا الحديث فإنه شرع من قبلنا، وهل كانت لهم رخصة النطق بكلمة الكفر عند الإكراه، أم أن الرخصة خاصة بهذه الأمة، فتكون من الآثار والأغلال التي كانت على من كان قبلنا، هذا الأخير هو الظاهر.

وقد قال ابن العربي المالكي بعد أن أورد هذا الحديث: والذي يختص به من الأحكام هاهنا: أن المرأة والغلام صبرا على العذاب من القتل والصلب، وإلقاء النفس في النار دون الإيمان، وهذا منسوخ عندنا^(١٥٢).


قال القرطبي المالكي: قلت: ليس بمنسوخ عندنا، وأن الصبر على ذلك من قويت نفسه، وصلب دينه أولى، قال الله تعالى مخبراً عن لقمان **﴿يَبْيَنِ أَقْرِئِ الْأَصْلَوَةَ وَأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأَمُورِ﴾**^(١٥٣) وروى أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال «إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عن سلطان جائز» خرجه الترمذى، وقال حديث حسن^(١٥٤)، وروى ابن سنجر محمد بن سنجر، عن أمية مولاية النبي ﷺ قالت: كنت أوضئ النبي ﷺ فأتاه رجل فقال: أوصني، قال «لا تشرك بالله شيئاً وإن قُطعت أو حُرققت بالنار» الحديث^(١٥٥). قال علماؤنا: ولقد امتحن كثير من أصحاب النبي ﷺ بالقتل والصلب والتعذيب الشديد، فصبروا ولم يلتقتوا إلى شيء من ذلك، ويكفيك قصة عاصم وخبيب^(١٥٦)، وأصحابهما وما لقوا من الحروب والمحن والقتل والأسر والحرق، وغير ذلك^(١٥٧).

قلت: عنى ابن العربي أن وجوب ذلك وتحتمه وعدم الرخصة هو المنسوخ، أما كون ذلك من استطاعه هو الأفضل فهذا لا ريب فيه، وقد قال ابن العربي رحمة الله تعالى: إن الكفر وإن كان بالإكراه جائز عند العلماء فإن من صبر على البلاء ولم يُفتن حتى قُتل فإنه شهيد، ولا خلاف في ذلك، وعليه تدل آثار الشريعة التي يطول سردها، وإنما وقع الإذن رخصة من الله رفقاً بالخلق، وإبقاء عليهم، ولما في هذه الشريعة من السماحة ونفي الحرج ووضع الإصر^(١٥٨).

وقد نقل القرطبي إجماع العلماء على أن من أكره على الكفر فاختار القتل أنه أعظم أجرأ عند الله من اختار الرخصة^(١٥٩).

- ومسألة أخرى: وهي: هل للإنسان أن يتسبب في قتل نفسه كما فعل الغلام حين أعلم الملك بالكيفية التي يستطيع بها قتله، بعد أن عجز الملك عن قتله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن ذكر هذه القصة: وفيها أن الغلام أمر بقتل نفسه لأجل



مصلحة ظهور الدين، ولهذا جوز الأئمة الأربع: أن ينغمس المسلم في صف الكفار، وإن غالب على ظنه أنهم يقتلونه، إذا كان في ذلك مصلحة للمسلمين^(١٦٠).


وقال ابن القيم: وهذا يُحمد - يعني الانغماس في العدو، وأن يُستشهد في سبيل الله تعالى - إذا تضمن مصلحة للجيش والإسلام، كحال الغلام الذي أمر الملك بقتله ليتوصل بذلك إلى إسلام الناس^(١١).

وفي هذه القصة العظيمة: حسن حيلة هذا الغلام، حين أمر الملك بجمع الناس في صعيد واحد، وهو يهدف من وراء هذا الجمع إلى أمر عظيم خفي على الملك، وهو مشاهد الجميع وسماعهم لأمر التوحيد ظاهراً (بسم الله رب الغلام) فكانت النتيجة أن (قال الناس: آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام) وهذه من السياسات المستحسنة.

وختامة عبر هذه القصة: أن الكفر والظلم سبب لطمس البصيرة، وذهاب الفكر وقلة الوعي، فانظر إلى الملك حين اتهم الغلام حينما رأه يداوي أصحاب الأمراض المستعصية بأنه ساحر، وقد بلغ من قوة سحره أن يفعل هذه الخوارق، ولم يلتفت إلى شيء آخر، بل لم يُفكِّر فيه، وكذلك لم يدَرِّ لماذا أمره الغلام بأن يجمع الناس في مكان واحد عند قتله، ولا شك أن هذا كله تغيب للعقل، وتعطيل للتفكير، مما ينشأ عنه = عدم إدراك للحقائق على ما هي عليه، وجريان وراء الظواهر والرسوم المعتادة، وذلك يسبب لصاحبه: التخبط في الحياة على غير هدى وبصيرة **فَلَمَّا رَأَوْا أَزْعَجَ اللَّهُ قُوبَهُمْ** (١٦٢) **«بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا كُفْرُهُمْ** (١٦٣).

٥- ابن ماشطة بنت فرعون.

عن ابن عباس رَوَاهُ عَلِيٌّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أُسْرِيَ بِي فِيهَا، أَتَتْ عَلَيَ رَائِحَةً طَيِّبَةً، قَالَ: يَا جَبَرِيلُ مَا هَذِهِ الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ رَائِحَةُ مَاشِطَةِ ابْنَةِ فَرْعَوْنَ، وَأَوْلَادِهَا، قَالَ: وَمَا شَأْنُهَا؟ قَالَ: بَيْنًا هِيَ تَمْشِطُ ابْنَةَ فَرْعَوْنَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ سَقَطَتِ الْمَدْرَى مِنْ يَدِهَا، فَقَالَتْ لَهَا ابْنَةُ فَرْعَوْنَ: أَبِي؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ رَبِّي وَرَبِّ أَبِيكَ اللَّهُ، قَالَ: أَخْبَرْهُ بِذَلِكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْبَرْتَهُ، فَدَعَاهَا قَوْلًا: يَا فَلَانَةَ، وَإِنَّ لَكَ رَبَّ غَيْرِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ. رَبِّ وَرَبِّكَ اللَّهُ، فَأَمَرَ بِبَقْرَةَ مِنْ نُحَاسٍ فَأَحْمَمَتْ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا أَنْ تُلْقِي هِيَ وَأَوْلَادُهَا فِيهَا، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، قَالَ: وَمَا حَاجَتْكَ؟ قَالَتْ: أَحْبُّ أَنْ تَجْمِعَ عَظَامِي، وَعَظَامَ وَلْدِي فِي نُوبَةٍ وَاحِدَةٍ، وَتَدْفَنَنَا، قَالَ: ذَلِكَ لَكَ عَلَيْنَا مِنَ الْحَقِّ، قَالَ: فَأَمَرْتُ بِأَوْلَادِهَا فَأَلْقَوْا بَيْنَ يَدِهَا وَاحِدًا، إِلَى أَنْ انتَهِيَ ذَلِكَ إِلَى صَبِيٍّ لَهَا مُرْضِعٍ، وَكَانَهَا تَقَاعِسَتْ مِنْ أَجْلِهِ، قَالَ: يَا أَمَّهُ افْتَحْمِي إِنْ عَذَابُ الدُّنْيَا أَهُونُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، فَاقْتَحَمَتْ^(١٦٤).



رواية أخرى لهذه القصة.

عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، عن رسول الله ﷺ أنه ليلة أسرى به وجد ريحًا طيبة، فقال «يا جبريل ما هذه الريح الطيبة؟» قال: هذه ريح قبر المشطة وابنيها وزوجها، قال: وكان بدء ذلك أن الخضر كان من أشراف بني إسرائيل، وكان مَمْرُّه براهب في صومعته، فبطاع عليه الراهب، فيعلمُه الإسلام، فلما بلغ الخضر زوجه أبوه امرأة، فعلمُها الخضر، وأخذ عليها ألا تُعلمه أحداً، وكان لا يقرب النساء، فطلقها، ثم زوجه أبوه أخرى، فعلمُها، وأخذ عليها ألا تُعلمه أحداً، فكتمت إحداهما، وأفشت عليه الأخرى، فانطلق هارباً حتى أتى جزيرة في البحر، فأقبل رجلان يحتطيان فرأياه، فكتم أحدهما وأفشي الآخر، وقال: قد رأيت الخضر، فقال: ومن رأه معك؟ قال: فلان، فسئل فكتم، وكان في دينهم أن من كَذَّبَ قُتل، قال: فتزوج المرأة الكاتمة، فيبينما هي تمشط ابنة فرعون إذ سقط المشط، فقالت: تعس فرعون، فأخبرت أبيها، وكان للمرأة ابنان وزوج، فأرسل إليهم هراود المرأة وزوجها أن يرجعا عن دينهما، فأبىَا، فقال: إني قاتلوكما، فقالا: إحساناً منك إلينا إن قتلتنا أن تجعلنا في بيتك، ففعل، فلما أسرى بالنبي ﷺ وجد ريحًا طيبة، فسأل جبريل فأخبره ^(١٥).

وفي رواية «يا أماته اثبتي فإنك على الحق» ^(١٦٦) وفي رواية «اصبر يا أماه فإنك على الحق، ثم أقيت مع ولدتها» ^(١٧٧) وعند ابن عساكر «فدعها بقرة من نحاس، وأخذ بعض ولدها فرمى به في البقرة وهي تغلي، ثم قال: ترجعين؟ قالت: لا، فأخذ الولد الآخر، حتى ألقى أولادها أجمعين، ثم قال لها: ترجعين؟ قالت: لا، فأمر بها، قالت: إن لي حاجة؟ فقال: وما هي؟ قالت: إذا أقيمت في البقرة فأمر بالبقرة أن تحمل ثم تُكِفَّا في بيتي الذي على باب المدينة، وتُتحي البقرة، وتهدم البيت علينا حتى يكون قبورنا، فقال: نعم إن لك علينا حقاً، قال: ففعل بها ذلك» ^(١٧٨).

غريب الروايات:

-الماشطة: هي التي تمشط الشعر.

-المدرى: هو المشط.

-بَقَرَةٌ مِنْ نُحَاسٍ: أي قِدْرًا كبيرة واسعة، سماها بقرة مأخوذاً من التبقر وهو: التوسيع، أو كان شيئاً يسع بقرة تامة بتوابلها، وفي رواية ابن حبان، والبيهقي في الشعب (نقرة من نحاس): والنقرة: القطعة المذابة ^(١٧٩).

٦-نبي الله وكلمه إبراهيم الخليل، على نبينا عليه الصلاة والسلام.

قال ابن حجر: ذكر البغوي في تفسيره أن إبراهيم الخليل تكلم في المهد^(١٧٠).

وقال العلامة محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢): تكلم في المهد جماعة، نظم شيخنا -يعني السيوطي- رحمة الله تعالى أسماءهم في كتابه قلائد الفوائد، فقال:

تكلّم في المهد النبِيُّ مُحَمَّدٌ وَمُوسَى وَعِيسَى وَالخَلِيلُ وَمَرِيمٌ

وقال المناوي (ت ١٠٢١) وهو يعدد بعض من تكلم في المهد: منهم: إبراهيم الخليل^(١٧٢).

قلت: لم أجد في تفسير البغوي تصريحاً منه بأن الخليل على نبينا عليه الصلاة والسلام تكلم في المهد، لكنني وجدت خبراً أورده البغوي في قصة إبراهيم ومحاجته لقومه في آيات سورة الأنعام، عن محمد بن إسحاق مفاده أن إبراهيم الخليل تكلم بعد خمسة عشر شهراً من ولادته، وذلك أن أمه أودعته مغارة قرباً من دارها، وكانت تراقبه كل وقت، بعد أن أمر النمرود بقتل الغلام حين أخبره كهنته بأنه سيولد غلام يكون زوال ملوك على يديه، وأن هذا الغلام قد حملت به أمه، وأن الخليل بعد هذه المدة المذكورة التي لبثها في المغارة قال لأمه حين جاءت إليه: أخرجيني فأخرجته... إلى آخر ما قال^(١٧٣)، في خبر دون ثبوته خرط القتاد.

٧-شاهد يوسف.

قال الله تعالى ﴿قَالَ هِيَ رَوْدَتِنِي عَنْ نَقْسِيٍّ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنَّ كَاتَ قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ قُبْلِ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَذِيْنِ ﴾٢٦﴿ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُّرِ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾٢٧﴿ فَلَمَّا رَأَهَا قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ دُبُّرِ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾^(١٧٤).

وانظر ما سبق من الأخبار في خبر غلام جريح الراهب، ففيها ذكر لهذا الشاهد.


وقد اختلف العلماء والمفسرون في هذا الشاهد -بعد اتفاقهم على أنه من أهل المرأة- على ثلاثة أقوال:

أحدهما: أنه صبي في المهد، حكاه ابن عباس رضي الله عنهما^(١٧٥)، وكذا قال سعيد بن جبير^(١٧٦)

وهلال بن يساف^(١٧٧) وقال الضحاك: صبي أنطقه الله^(١٧٨) وقال أيضاً: يزعمون أنه كان صبياً في الدار^(١٧٩).

والقول الثاني، أنه رجل، قال ابن عباس: ذو لحية^(١٨٠) وقال أيضاً: كان من خاصة الملك^(١٨١) وقال مجاهد: رجل قتادة: رجل حكيم من أهله^(١٨٤) وقال عكرمة: ما كان بصبي، ولكن كان رجلاً حكيناً^(١٨٥).

والقول الثالث: أنه كان من أمر الله، ولم يكن إنسياً، وهذا محكي عن مجاهد^(١٨٦) واستغرب ابن كثير هذا القول^(١٨٧).



واختار الطبرى -رحمه الله- القول الأول، فقال بعد أن ذكر ما قيل في شاهد يوسف: والصواب من القول في ذلك قول من قال: كان صبياً في المهد؛ للخبر الذي ذكرناه عن رسول الله ﷺ أنه ذكر من تكلم في المهد، فذكر أن أحد هم صاحب يوسف^(١٨٨).

دروس وعبر.

في هذا التخصص العجيب آية وعبرة وعظة تمثل في دفاع الله عن الذين آمنوا، فقد صرف الله عن هذا النبي -الكريم ابن الكريم ابن الكرييم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن- السوء والفحشاء، وجعله من عباده المخلصين، ولما اتهمته امرأة العزيز بما هو بريء منه، هيأ الله جل وعلا من أهل بيتها من يقيم البرهان بالقرينة على براءة هذا النبي الكريم العفيف، مما رمت به، ورضي الحاضرون بشهادته، وسلموا لحكمه، فقد القميص من دُبر دليل على أن يوسف كان هارباً منها، وأنها هي التي طلبته، حتى أمسكت بقميصه، وهو هارب فانشق القميص، ولو كان القَدْ من قُبْل، لتقليل: إنه كان مُقبلاً عليها طالباً لها، وهي تدفعه عن الوصول إليها، ومع هذه المدافعة حصل للقميص ما حصل من هذا الجانب، فبطل قولها حين كان القَدْ من دُبر، ودللت القرينة على كيدها ومكرها، وأنها هي المُراوِدة، وقالوا ليوسف: أعرض عن هذا الحادث الأليم، وتناسه، ولا تخبر به أحداً، طلباً للستر، وقالوا للمرأة: استغفرى لذنبك إنك كنت من الخاطئين (وكان زوجها عذرها لأنها رأت ما لا صبر لها عنه) ^(١٨٩) لكن الخبر شاع واشتهر، وحصل ما قَصَه الله في سورة يوسف، مما يطول ذكره، وكان النصر ليوسف، والعاقبة للمتقين، والحمد لله رب العالمين.

٨-نبي الله يحيى بن زكريا على نبينا وعليه الصلاة والسلام.

قال ابن حجر في الفتح: زعم الضحاك في تفسيره أن يحيى تكلم في المهد، أخرجه الثعلبي فإن ثبت صاروا سبعة^(١٩٠).

وقال العيني: قال الضحاك: تكلم في المهد ستة: شاهد يوسف عليه الصلاة والسلام، وابن ماشطة فرعون، ويعيسى، ويحيى عليهما الصلاة والسلام، وصاحب جريح، وصاحب الأخدود^(١٩١).

وقال المناوي (ت ١٠٢١) وهو يعدد بعض من تكلم في المهد: منهم: إبراهيم الخليل، ويحيى^(١٩٢).

قلت: وهذه أقوال لا دليل عليها.

٩- موسى على نبينا عليه الصلاة والسلام.

قال العلامة محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢) : تكلم في المهد جماعة، نظم شيخنا - يعني السيوطي - رحمة الله تعالى أسماءهم في كتابه قلائد الفوائد، فقال:
تكلّم في المهدِ النبِيُّ مُحَمَّدٌ وموسى وعيسى والخليل ومريم^(١٩٢)
وقال المناوي (ت ١٠٢١) : تكلم في المهد نحو عشرة، منهم: إبراهيم الخليل، ويحيى، ومريم،
موسى^(١٩٣).
ولم أجده لما ذكره مُستنداً.

١٠- مريم عليها السلام.

وقال العلامة محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢) : تكلم في المهد جماعة، نظم شيخنا - يعني السيوطي - رحمة الله تعالى أسماءهم في كتابه قلائد الفوائد، فقال:
تكلّم في المهدِ النبِيُّ مُحَمَّدٌ وموسى وعيسى والخليل ومريم^(١٩٤)
وقال المناوي (ت ١٠٢١) : تكلم في المهد نحو عشرة، منهم: إبراهيم الخليل، ويحيى،
ومريم^(١٩٥).
ولم أجده لما ذكره مُستنداً.

١١- خاتم الأنبياء محمد ﷺ.

عن العباس بن عبد المطلب رض قال: قلت: يا رسول الله رأيتك في المهد تناغي القمر، وتشير إليه بأصبعك، فحيث أشرت إليه مال. قال: إني كنت أحدهه ويُحدّثني، ويُلهيني عن البكاء، وأسمع وجنته يسجد تحت الكرسي^(١٩٦).

والمناغاة: المحادثة. وناغت الأم صبيها لاطفته وشاغلته بالمحادثة والملاءبة^(١٩٧).

قال ابن حجر: وفي سير الواقدي أن النبي ﷺ تكلم أوائل ما ولد^(١٩٨).

وقال السيوطي: وذكر ابن سبع في الخصائص: أن مهده كان يتحرك بتحرير الملائكة، وأن أول كلام تكلم به أن قال: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً^(١٩٩).

قلت: روى البيهقي بسنده إلى عبد الله بن عباس رض قال: كانت حليمة بنت أبي ذؤيب التي أرضعت النبي ﷺ تُحدّث أنها لما فطم رسول الله ﷺ تكلّم، قالت: سمعته يقول كلاماً عجيباً، سمعته يقول: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً^(٢٠٠).

قلت: وهذه الأخبار ونحوها لا تثبت.



١٢- مبارك اليمامة.

عن مُعرّض بن عبد الله بن مُعرّض بن مُعيقib اليماني، عن أبيه، عن جده، قال: حجّت حجة الوداع، فدخلت داراً بمكة، فرأيت فيها رسول الله ﷺ ووجهه مثل دارة القمر، وسمعت منه عجباً جاءه رجل من أهل اليمامة بغلام يوم ولد، وقد لفّه في خرقة، فقال له رسول الله ﷺ «يا غلام، من أنا؟» قال: أنت رسول الله، قال «صّدقت، بارك الله فيك» قال: ثم إن الغلام لم يتكلّم بعد ذلك حتى شبّ، قال: قال أبي: فكنا نسميه مبارك اليمامة^(٢٠١).

قال ابن حجر: وقد تكلّم في زمن النبي ﷺ مبارك اليمامة، وقصته في دلائل النبوة للبيهقي، من حديث مُعرّض، والله أعلم^(٢٠٢).


قلت: وهذا خبر لا يثبت مثله كما تراه في تخرّيجه.

وبهذا ينتهي ما تمكنت من إيراده، فما كان فيه من صواب فمن توفيق الله وحده، وما كان فيه غير ذلك فأسال الله معافاته ومغفرته، ورحم الله امراً وجد خلاً قتبه إليه، وصلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وآلـه وصحبه أجمعين.



الإحالات والهوا منش

- (١) الإسراء (٩). (٢) فصلت (٤٤).
- (٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وليس الفَحَص بالفتح جمع قِصَّة كما يظنه بعض العامة، فإن ذلك يقال في قصص بالكسر واحدة قصة، وجمعه قصص بالكسر... والمراد: الكلام الذي هو أحسن القصص، وهو عام في كل ما قصه الله، ويدخل في ذلك قصة يوسف. وقد أطال رحمه الله في تقرير ذلك، فانظره في: مجموع الفتاوى: ١٦/١٧ وما بعدها.
- (٣) يوسف (٢).
- (٤) البخاري (٢٦١٢)، وأبوداود (٦٩٤٢، ٢٦٤٩) والنسائي (٥٢٢٠) وأحمد في المسند (٢٦٦٧٥، ٢٠٥٦٨).
- (٥) ومن أحسن من كتب في ذلك جمعاً واستخراجاً للعبر والفوائد من القصص في السنة النبوية: مشهور حسن سلمان في كتابه (من قصص الماضين) وهو مطبوع متداول.
- (٦) البخاري (٤٧٢٥). (٧) يوسف (١١١). (٨) هود (١٢٠). (٩) الأنعام (٩٠).
- (١٠) انظر على سبيل المثال: الكتاب الجيد في هذا الباب كأنموذج فريد في استخراج الدروس وال عبر من القصص القرآني، للدكتور ناصر العمر (آيات للسائلين، تفسير تحليلي موضوعي لسورة يوسف) جزاء الله خيراً على ما بذل فيه من جهد مشكور.
- (١١) المتنجة (٤).
- (١٢) الروم (٥٤). (١٤) البروج (٨).
- (١٣) سبل الهدى والرشاد: ٣٤٩/١، وانظر: روح المعاني للألوسي: ٧٢٢/٢١، فقد عزى هذا النظم للسيوطى.
- (١٤) فيض القدير: ٢٩٤/٥. (١٥) معجم مقاييس اللغة: ٢٨٠/٥.
- (١٦) ابن جرير في تفسيره: ٢٧١/٢؛ حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، عن ابن عباس، به.
- (١٧) الطبرى في تفسيره: ٢٧١/٢. (١٨) الملل (١٥).
- (١٩) لسان العرب: ٤١٠/٢-٤١١. (٢٠) الطبرى في تفسيره: ١٧٤/١٦.
- (٢١) لسان العرب: ٤١١-٤١٠/٣. (٢٢) مريم (٢٩). (٢٣) مريم (٢٥).
- (٢٤) آل عمران (٤٦). (٢٥) انتظ: المائدة (١١٠) مريم (٢٣-٢٩).
- (٢٦) البخاري (٤٧١٢) حدثنا محمد بن مقاتل.
- والترمذى (٢٤٢٤) أخبرنا سعيد بن نصر.
- محمد بن مقاتل، وسعيد بن نصر، كلاهما عن عبد الله بن المبارك.
- ومسلم (١٩٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، قالا: حدثنا محمد بن بشر.
- وأحمد في المسند (٩٢٤٠) حدثنا يحيى بن سعيد.
- عبد الله بن المبارك، ومحمد بن بشر، ويحيى بن سعيد، كلهم عن أبي حيان التميمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، به.
- (٢٧) آل عمران (٤٥). (٢٨) آل عمران (٥٠).
- (٢٩) انتظ: تيسير الكريم الرحمن: ٤٤٢-٤٤١. (٣٠) البداية والنهاية: ٤٦/٢.
- (٣١) لسان العرب: ٦٠٠/١١. (٣٢) النساء (١٥٦-١٥٧).
- (٣٣) النساء (١٥٩). (٣٤) الأحكام في أصول الأحكام: ٥٨/٢.
- (٣٥) معلم التنزيل للبغوي: ٣٥٢/١. (٣٦) عمدة القاري: ٢٤/١٦.
- (٣٧) البخاري في صحيحه (٢٢٥٣) حدثنا مسلم بن إبراهيم.



- ومسلم في صحيحه (٢٥٥٠).
- وابن أبي الدنيا في مجابوا الدعوة (١).
- مسلم، وابن أبي الدنيا، كلاهما عن زهير بن حرب.
- وابن حبان في صحيحه (٦٤٨٩) أخبرنا مظہر بن یحییٰ بن ثابت بواسط الشیخ الصالح، حدثنا عبد الله بن إسحاق الناقد.

زهير بن حرب، عبد الله بن إسحاق الناقد، كلاهما عن یزید بن هارون.

- وأحمد في المسند (٨٠١٠) ثنا وهب بن جریر.
- وأحمد في المسند (٨٠١٠).
- وابن أبي حاتم في تفسیره (٣٥٢١، ٦٩٨٤) حدثنا أبو الصقر یحییٰ بن محمد بن قزعة.
- أحمد بن حنبل، ویحییٰ بن محمد بن قزعة، كلاهما عن حسین بن محمد المروذی.
- والبیهقی في الشعب (٧٨٧٩) أخبرنا أبو الخیر جامع بن أحمد الوکیل المحمد أبادی، من أصل سماعه، نا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمد أبادی، نا عثمان بن سعید الدارمی، نا موسی بن إسماعیل.
- مسلم بن إبراهیم، ویزید بن هارون، ووهب بن جریر، وحسین بن محمد المروذی، وموسى بن إسماعیل، كلاهم عن جریر بن حازم، عن محمد بن سیرین.
- ومسلم (٢٥٥٠).

والبیهقی في الشعب (٧٨٧٨) من طرق إلى أبي یعلی.

مسلم، وأبو یعلی، كلاهما عن شیبان بن فروخ.

- وأحمد في المسند (٩٢١٩) حدثنا یحییٰ بن سعید.

والبیهقی في الشعب (٧٨٧٨) من طرق إلى أبي یعلی، نا هدبۃ.

شیبان بن فروخ، ویحییٰ بن سعید، وهدبۃ، كلاهم عن سلیمان بن المغیرة، نا حمید بن هلال.

- وأحمد في المسند (٨٧٦٨) حدثنا عفان، حدثنا حماد، أبیان ثابت.

حمید، وثابت، كلاهما عن أبي رافع.

- والطبرانی في مسند الشاميين (١٢٩٢) حدثی عبد الله بن العباس بن الولید بن مزید البیروتی، حدثی أبي، أخبرني أبي، ثنا ابن شوذب، عن مطر الوراق، عن الحسن.

محمد بن سیرین، وأبورافع، والحسن، كلاهم عن أبي هریرة، به.

- ولیس عند الطبرانی والبیهقی في الشعب (٧٨٧٨) سوی خبر جریر، وعند الطبرانی في آخره: قال رسول الله ﷺ « فهو أحد الثلاثة الذين تكلموا في المهد».
- ولفظ ابن أبي حاتم مختصر جداً.

وقال الدارقطنی في العلل: ١٤/١٠: اختلف في رفعه، رواه جریر بن حازم، وعمران بن خالد، عن ابن سیرین، عن أبي هریرة مرفوعاً، ورواه أیوب، ویونس بن عیید، عن ابن سیرین موقوفاً، ورفعه صحيح، وكان ابن عون ربما وقف المرفوع.

ورووه:

- الطبرانی في الكبير: ٢٢٤/١٨ (٥٥٨) والأوسط (٧٤٩٨) حدثنا محمد بن شعیب الأصبهانی، ثنا عبد الرحمن بن سلمة الرازی، نا أبو زهیر عبد الرحمن بن مغرا، قال: قال المفضل بن فضاله: تذاکرنا البر عند أبي حرب بن أبي السود الدیلی، قال أبو حرب: تذاکرنا البر عند عمران بن حصین، فقال عمران بن حصین: تذاکرنا البر عند رسول الله ﷺ فأنشأ يُحدثنا، فذکرہ.

لكن ليس فيه إلا ذكر جريج فقط، وفي آخره: هزعم أبو حرب، أنه لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى بن مريم، وشاهد يوسف، وصاحب جريج.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مفضل بن فضالة، وهو أخو المبارك، إلا أبو زهير، لا يُروى عن عمران إلا بهذا الإسناد.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٤٥/٨: رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، وفيه المفضل بن فضالة، وثقة ابن حبان، وغيره، وضعفه جماعة، فإن سناه حسن.

(٤٠) ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٥٢٢) حدثنا أبي، ثنا أحمد بن شعيب الحراني، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن محمد بن شرحبيل، عن أبي هريرة، به.

(٤١) الحاكم في المستدرك: ٦٥٠/٢ (٤٦٦) حدثنا أبو الطيب محمد بن محمد الشعيري، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا جرير بن حازم، حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، به.

- وأبو الشيخ، كما في الدر المثور: ١٩٩/٢.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيدين، ولم يخرجاه.

(٤٢) أحمد في المسند (٢٨١٧).

- والحاكم في مستدركه: ٥٢٨/٢ (٢٨٥) ومن طرقه البهقي في الشعب (١٦٣٦) حدثي محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن الفضل البجلي.

أحمد بن حنبل، والحسين بن الفضل البجلي، كلاهما عن عفان بن مسلم.
- وأحمد في المسند (٢٨١٧).

- والطبراني في الكبير: ٤٥٠/١١ (١٢٢٧٩) ومن طرقه الضياء في المختار: ٢٧٧/١٠ (٢٩١) ثنا أبو مسلم الكشي.

أحمد، وأبو مسلم الكشي، كلاهما عن أبي عمر الضرير حفص بن عمر.

- وأحمد في المسند (٢٨١٧) حدثنا حسن بن موسى.

- وأحمد في المسند (٢٨١٧).

- وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٢٥١٧) ومن طريقه الضياء في المختار: ٢٧٥/١٠ (٢٨٨).

- وابن حبان في صحيحه (٢٩٠٤) أخبرنا الحسن بن سفيان.

أحمد، وأبو يعلى، والحسن بن سفيان، كلهما عن هدية بن خالد.

- وابن حبان في صحيحه (٢٩٠٣) أخبرنا جعفر بن محمد بن صليح بواسطه، حدثنا عبد الحميد بن بيان السكري، حدثنا يزيد بن هارون.

- والطبراني في تفسيره: ١٩٢/١٢: حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا العلاء بن عبد الجبار.

- والطبراني في الكبير: ٤٥٠/١١ (١٢٢٧٩) ومن طرقه الضياء في المختار: ٢٧٧/١٠ (٢٩١) حدثنا أبو منثون ثابت بن نعيم الهوجي، ثنا آدم بن أبي إياس، وحدثنا محمد بن التضر الأزدي، ثنا أبو نصر التمار.

عفان بن مسلم، وأبو عمر الضرير، وحسن بن موسى، وهدية بن خالد، ويزيد بن هارون، والعلاء بن عبد الجبار، وأد بن أبي إياس، وأبو نصر التمار، كلهما عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.


قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقال ابن كثير في تفسيره: ١٦/٢: إسناد لا يأس به، ولم يخرجوه.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٥/١: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، لكنه اختلط.

وجاء عند الحاكم أن هذا من كلام النبي ﷺ وعند الطبراني (تكلم أربعة في المهد، وهو صغار).

- (٤٢) الطبراني في قصيرة: ١٩٢/١٢: حدثنا أبو كريب، قال: ثنا وكيع، عن أبي بكر المذلي، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، به.
- (٤٤) غريب الحديث للخطابي: ١/٢٥٢. (٤٥) أ Ahmad (٩٢١٩). (٤٦) مسلم (٢٥٥٠).
- (٤٧) أ Ahmad (٨٧٦٨). (٤٨) الطبراني في الكبير: ١٨ (٥٥٨) والأوسط (٧٤٩٨).
- (٤٩) الطبراني في مسند الشاميين (١٢٩٢). (٥٠) مسلم (٢٥٥٠).
- (٥١) عبد الرزاق في المصنف (٢٠١٢٧). (٥٢) فتح الباري: ٦/٤٨١.
- (٥٣) أ Ahmad (٩٢١٩). (٥٤) الطبراني في مسند الشاميين (١٢٩٢).
- (٥٥) عبد الرزاق في المصنف (٢٠١٢٧). (٥٦) مسلم (٢٥٥٠).
- (٥٧) الحكيم الترمذى في نوادر الأصول: ٦/٤٥٨) سبأني تخريجه.
- (٥٩) مسلم (٢٥٥٠). (٦٠) الطبراني في الكبير: ١٨ (٥٥٨) والأوسط (٧٤٩٨).
- (٦١) الطبراني في مسند الشاميين (١٢٩٢).
- (٦٢) الحكيم الترمذى في نوادر الأصول: ٦/٤٦٩١ تبيه الغافلتين: ٢/٦٩١.
- (٦٢) أ Ahmad (٨٧٦٨). (٦٤) تبيه الغافلتين: ٦/٦٩١. (٦٥) مسلم (٢٥٥٠).
- (٦٦) الحكيم الترمذى في نوادر الأصول: ٦/٤٦٩١.
- (٦٧) الطبراني في مسند الشاميين (١٢٩٢). (٦٨) مسلم (٢٥٥٠).
- (٦٩) الطبراني في الكبير: ١٨ (٥٥٨) والأوسط (٧٤٩٨) وأحمد (٨٧٦٨).
- (٧٠) مسلم (٢٥٥٠). (٧١) مسلم (٢٥٥٠). (٧٢) أ Ahmad (٨٧٦٨).
- (٧٢) فتح الباري: ٦/٤٨٢. (٧٤) البخاري في الأدب المفرد (٣٢). (٧٥) مسلم (٢٥٥٠).
- (٧٦) فتح الباري: ٦/٤٨١. (٧٧) تبيه الغافلتين: ٢/٦٩١.
- (٧٨) ابن المبارك في البر والصلة، من مرسل الحسن، كما في فتح الباري: ٦/٤٨١.
- (٧٩) تبيه الغافلتين: ٢/٦٩١. (٨٠) مسلم (٢٥٥٠). (٨١) مسلم (٢٥٥٠).
- (٨٢) البخاري (١٢٠٦). (٨٣) الحكيم الترمذى في نوادر الأصول: ٦/٤٦٩١.
- (٨٤) غواض الأسماء المبهمة: ٢/٥٦٩. (٨٥) البخاري في الأدب المفرد (٣٢).
- (٨٦) فتح الباري: ٦/٤٨٢. (٨٧) الطبراني في الكبير: ١٨ (٥٥٨) والأوسط (٧٤٩٨).
- (٨٨) تبيه الغافلتين: ٢/٦٩١. (٨٩) تبيه الغافلتين: ٢/٦٩١. (٩٠) فتح الباري: ٦/٤٨٢.
- (٩١) غواض الأسماء المبهمة: ٢/٥٦٩. (٩٢) فتح الباري: ٦/٤٨٢.
- (٩٤) فتح الباري: ٦/٤٨٢. (٩٥) البخاري في الأدب المفرد (٣٢).
- (٩٦) فتح الباري: ٦/٤٨٠. (٩٧) فتح الباري: ٦/٤٨٠.
- (٩٨) شرح مسلم للنووى: ١٦/١٠٥. فتح الباري: ٢/٧٧٨.
- (٩٩) فتح الباري: ٢/٧٨. (١٠٠) شرح مسلم: ١٦/١٠٦. (١٠١) فتح الباري: ٦/٤٨٠.
- (١٠٢) فتح الباري: ٦/٤٨٢. (١٠٣) فتح الباري: ٢/٧٨. (١٠٤) شرح مسلم: ١٦/١٠٥.
- (١٠٥) فتح الباري: ٦/٤٨٢. (١٠٦) فتح الباري: ٦/٤٨٢-٤٨٢.
- (١٠٧) البهقى في شعب الإيمان (٧٨٨٠) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنا أحمد بن عبيد الصفار.
الخطيب في تاريخ بغداد: ١٣/٣: أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن أبي سليمان الحراني، أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان.
- أحمد بن عبيد الصفار، وأحمد بن جعفر بن حمدان، كلاهما عن أبي العباس محمد بن يونس بن موسى القرشي، حدثنا الحكم بن الريان اليسكري، حدثنا ليث بن سعد، حدثنا يزيد بن حوشب الفهري، به.



- والحسن بن سفيان، كما في فتح الباري: ٤٨٢/٦، ٨٧/٢.
- قال البيهقي: هذا إسناد مجهول.
- وقال ابن حجر بعد أن ذكره في الفتح: ٧٨/٢؛ ويزيد هذا مجهول.
- وانظر: نوادر الأصول للحكيم الترمذى: ٢٢٤/٢، ٧٩/٢، ٢٠/٢.
- (١٠٨) فتح الباري: ٧٨/٢. (١٠٩) فتح الباري: ٧٨/٣. (١١٠) شرح مسلم: ١٦/٥١٠.
- (١١١) فتح الباري: ٤٨٢/٦. (١١٢) انظر: شرح مسلم: ١٦/٨١٠. (١١٣) المصدر السابق.
- (١١٤) عمدة القاري: ١٢/٣٩. (١١٥) الحديدي: ٢٧.
- (١١٦) البخاري (٢٤٦٦) حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب.
- وابن حبان في صحيحه (٦٤٨٨) أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا شعيب، حدثي ورقاء.
- شعيب، وورقاء، كلاهما عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن.
- وأحمد في المسند (٩١٢٤) ثنا هوذة، قال: ثنا عوف، عن خلاس بن عمر الهجري.
- عبد الرحمن، وخلاس، كلاهما عن أبي هريرة، به.
- وانظر تمام تخریجه في حديث جریح الذي قبل هذا.
- (١١٧) البخاري (٢٤٣٦). (١١٨) البخاري (٢٤٣٦) ومسلم (٢٥٥٠).
- (١١٩) البخاري (٢٤٣٦) ومسلم (٢٥٥٠).
- (١٢٠) أبو يعلى في مسنده (٦٢٨٩) وابن حبان (٦٤٨٨).
- (١٢١) أحمد في المسند (٣٢١٩). (١٢٢) أحمد في المسند (٩١٢٤).
- (١٢٢) مسلم (٢٥٥٠) وأحمد في المسند (٨٠٥٧). (١٢٤) أحمد في المسند (٩١٢٤).
- (١٢٥) الترمذى في سننه (٢٢٢٥) وأحمد في المسند (١٧٥٧٠) وقال الترمذى: حسن صحيح.
- (١٢٦) شرح مسلم: ١٦/١٠٨. (١٢٧) مسلم (٢٩٩٩) وأحمد في المسند (١٨٤٥٥) (١٨٤٦٠).
- (١٢٨) الترمذى (٢٤٠٢٤) وقال: غريب. (١٢٩) فتح الباري: ٦/٤٨٤.
- (١٢٠) البخاري (٤٥٦٤). (١٢١) التوبية (١٢٩). (١٢٢) أبو داود (٥٠٨١).
- (١٢٢) أبو داود (٣٦٢٧) وأحمد في المسند (٢٢٤٦٢).
- (١٢٤) مسلم (٣٠٠٥).
- وابن أبي عاصم في الأحاديث المثانى (٢٨٧).
- وابن حبان في صحيحه (٨٧٣) أخبرنا الحسن بن سفيان.
- مسلم، وابن أبي عاصم، والحسن بن سفيان، كلهم عن هدار بن خالد. وعند ابن أبي عاصم، وابن حبان: هدية بن خالد، وكلاهما واحد.
- والنمسائي في الكبرى (١١٦٦١) أنا أحمد بن سليمان.
- وأحمد في المسند (٢٢٩٧٦).
- والبزار في مسنده (البحر الزخار) (٢٠٩٠) حدثنا عمرو بن علي.
- والبيهقي في الشعب (١٦٢٤) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصناعي.
- أحمد بن سليمان، وأحمد بن حنبل، وعمرو بن علي، ومحمد بن إسحاق الصناعي، كلهم عن عفان بن مسلم.
- والطبرى في تفسيره: ١٢٢/٢٠: حدثى محمد بن معمر، قال: ثني حرمي بن عمارة.
- والطبرانى في الكبير: ٤٢/٨ (٧٢٢٠) حدثنا محمد بن محمد التمار البصري، ثنا علي بن عثمان اللاحقى.



- هباب بن خالد، وعفان بن مسلم، وحرمي بن عمارة، وعلي بن عثمان، كلهم عن حماد بن سلمة.
- والترمذى (٣٤٢) حدثنا محمود بن غيلان، وعبد بن حميد، المعنى واحد، قالا: حدثنا عبد الرزاق، عن معمراً حماد بن سلمة، ومعمر، كلاهما عن ثابت البشانى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى.
- وابن أبي شيبة في مسنده (٤٩١) نا أحمد بن عبد الله، أنا هشيم، أنا عبد الحميد بن جعفر، عن الحسين بن محمد الأنصارى، عن رجل من النمر بن قاسط.
- عبد الرحمن بن أبي ليلى، والرجل من النمر بن قاسط، كلاهما عن صحيب بن سنان، به.
- ورواه عبد بن حميد، وابن مردوة، كما في الدر المنشور: ٤٦٩، وطريق عبد بن حميد تقدم في الترمذى.
- (١٢٥) شرح مسلم: ١٨/٣٣١-٣٣٠. (١٣٦) الترمذى (٣٤٢).
- (١٢٧) البيغوى في تفسيره: ٤٦٩/٤، والقرطبى في الجامع لأحكام القرآن: ١٨٧/٢٢.
- (١٢٨) رواه الطبرى في تفسيره: ٢٠٢/١٢٢. (١٣٩) رواه الطبرى في تفسيره: ٢٠٢/١٢٢.
- (١٤٠) رواه الطبرى في تفسيره: ٢٠٣/١٢٢. (١٤١) رواه الطبرى في تفسيره: ٢٠٣/١٢٢.
- (١٤٢) الجامع لأحكام القرآن: ٢٢/١٨٥. (١٤٣) الجامع لأحكام القرآن: ٢٢/١٨٧.
- (١٤٤) الماوردى في النكت والعيون: ٦/٢٤٢، والقرطبى في الجامع لأحكام القرآن: ٢٢/١٨٧.
- (١٤٥) القرطبى في الجامع لأحكام القرآن: ٢٢/١٨٩.
- (١٤٦) القرطبى في الجامع لأحكام القرآن: ٢٢/١٨٩.
- (١٤٧) شرح مسلم: ١٨/٣٢٠-٣٢١. النبوات لشيخ الإسلام ابن تيمية: ١/٥.
- (١٤٨) شرح مسلم: ١٨/٣٢٠-٣٢١. (١٤٩) العنكبوت (٦٩).
- (١٤٩) الجامع لأحكام القرآن: ٢٢/١٩١. (١٥١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى: ١٢/٤٢٥.
- (١٥٢) أحكام القرآن: ٤/١٩١٦، وينظر: أحكام القرآن له: ٣/١١٦٥. (١٥٣) لقمان (١٧).
- (١٥٤) الترمذى (٢١٧٤) رواه أبو داود (٤٢٤٤) وأبن ماجة (٤٠١٢) وأحمد في المسند (١١١٩٢، ١٠٧٥٩).
- وروبي من حديث أبي أمامة عند ابن ماجة (٤٠١٢) وأحمد في المسند (٢١٧٥٤) والدارمى في سننه (١٧٨٥).
- ومن حديث طارق بن شهاب عند أحمد في المسند (٢١٣٤٩)، (١٨٣٥١) والنمسائى (٤٢٠٩).
- (١٥٥) ابن أبي عاصم في الأحاديث والمثنى (٣٤٤٧) والطبرانى في الكبير: ٢٤ (٤٧٩).
- وروي من حديث أم أيمن عند عبد بن حميد (١٥٩٤) وانظر: الإصابة: ١٢/٤١.
- (١٥٦) روى قصتهما البخارى في صحيحه (٤٠٤٥)، (٢٢٨٩، ٢٢٨٧، ٤٠٨٦، ٧٤٠٢) وأحمد في المسند (٨٠٣٥، ٧٨٦٩).
- (١٥٧) الجامع لأحكام القرآن: ٢٢/١٩٢، وانظر: المفهم شرح صحيح مسلم: ٧/٤٢٦.
- (١٥٨) أحكام القرآن: ٢/١١٧٩. (١٥٩) الجامع لأحكام القرآن: ١٢/٤٤٤.
- (١٥٩) مجموع الفتاوى: ٢/٢٨، الفتوى الكبير: ٣/٥٤٤، وانظر: الاستقامة له: ٢/٣٢.
- (١٦٠) الفروضية المحمدية: ٣/٢٦٣، وانظر: زاد المعاد: ٢/١٨٩.
- (١٦١) الصحف (٥). (١٦٢) النساء (١٥٥).
- (١٦٣) أحمد في المسند (٢٨١٧).
- والحاكم في مستدركه: ٢/٥٢٨. (٢٨٢٥) ومن طريقه البهقى في الشعب (١٦٣٦) حدثى محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن الفضل البجلي.
- أحمد بن حنبل، والحسين بن النضر البجلي، كلاهما عن عفان بن مسلم.
- وأحمد في المسند (٢٨١٧).
- والطبرانى في الكبير: ١١/٤٥٠ (٤٥٠) و١٢٢٧٩ (١٢٢٧٩) ومن طريقه الضياء في المختار: ١٠/٢٧٧ (٢٩١) ثنا أبو مسلم الكشي.
- أحمد، وأبو مسلم الكشي، كلاهما عن أبي عمر الضرير حفص بن عمر.

- وأحمد في المسند (٢٨١٧) حدثنا حسن بن موسى.
- وأحمد في المسند (٢٨١٧).
- وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٢٥١٧) ومن طريقه الضياء في المختار: ٢٧٥/١٠ (٢٨٨) والذهبي في سير أعلام النبلاء: ١١٢/٦.
- وابن حبان في صحيحه (٢٩٠٤) أخبرنا الحسن بن سفيان.
- أحمد، وأبو يعلى، والحسن بن سفيان، كلهم عن هدية بن خالد.
- وابن حبان في صحيحه (٢٩٠٣) أخبرنا جعفر بن محمد بن صلیح بواسطه، حدثنا عبد الحميد بن بیان السكري، حدثنا یزید بن هارون.
- والطبراني في الكبير: ١١/٤٥٠ (١٢٢٧٩) ومن طريقه الضياء في المختار: ١٠/٢٧٧ (٢٩١) حدثنا أبو معن ثابت بن نعيم الهوجي، ثنا آدم بن أبي إیاس، وحدثنا محمد بن النضر الأزدي، ثنا أبو نصر التمار.
- عفان بن مسلم، وأبو عمر الضریر، وحسن بن موسى، وهدیة بن خالد، ویزید بن هارون، وأدّم بن أبي إیاس، وأبو نصر التمار، كلهم عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعید بن جبیر، عن ابن عباس به.
- قال الحاکم: صحيح الإسناد، ولم یخرجاه.
- وقال ابن کثیر في تفسیره: ١٦/٢: إسناد لا بأس به، ولم یخرجوه.
- وقال الھیشی في مجمع الزوائد: ٦٥/١: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، لكنه اخطل. وانظر: تاريخ دمشق لابن عساکر: ٤٢٠/١٦.
- (١٦٥) ابن ماجة (٤٠٣٠) حدثنا هشام بن عمار، حدثنا اللولید بن مسلم، حدثنا سعید بن بشیر، عن قتادة، عن مجاهد، عن ابن عباس، به.
- رواه ابن عساکر في تاريخ دمشق: ٤١٩/١٦ في ترجمة الخضر مطولاً، من طريق إبی بکر بن أبي داود، نا حسین بن علي بن مهران، نا عامر بن فرات، عن أسباط، عن السدي، به.
- قال البوصيري: هذا إسناد فيه مقال، سعید بن بشیر قال البخاری: يتکلمون في حفظه، وهو يحتمل، وضعفه ابن معین، وأبو مسهر، وتركه ابن مھدی.
- (١٦٦) ابن حبان (٢٩٠٣). (٦٧) الحاکم في مستدرکه: ٥٢٨/٢ (٢٨٢٥).
- (١٦٨) ابن عساکر في تاريخ دمشق: ٤٢٠/١٦.
- (١٦٩) النهاية في غریب الحديث: ١/١٤٥، القاموس المحيط: ٢/١٤٧، لسان العرب: ٤/٧٤.
- (١٧٠) فتح الباری: ٦/٤٨٠، فیض القدیر: ٥/٢٩٤.
- (١٧١) سبل الھدی والرشاد: ١/٣٤٤، وانظر: روح المعانی للألوسي: ٢١/٧٢٢، فقد عزى هذا النظم لسيوطی.
- (١٧٢) فیض القدیر: ٥/٢٩٤، (١٧٣) انظر: معلم التنزیل: ٢/٢٨٤ (١٧٤) يوسف (٢٨-٢٦).
- (١٧٥) الطبری في تفسیره: ١٩٤/١٢: حدثی محمد بن سعد، قال: ثی ابی، قال: ثی عمی، قال: ثی ابی، عن ابیه، عن ابن عباس، به.
- وابن ابی حاتم في تفسیره (١١٥٠٢) حدثنا أبو سعید الاشج، ثنا عبدة بن سلیمان، عن ابی سعد البقال، عن عکرمة، عن ابن عباس، به.
- وأبو الشیخ، كما في الدر المنشور: ٤/٥٢٥.
- وقال ابن حجر في فتح الباری: ٦/٤٨٠: سنه ضعیف.
- (١٧٦) الطبری في تفسیره: ١٩٣/١٢: حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا زائدة.
- والطبری في تفسیره: ١٩٢/١٢: حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الرحمن، قال: ثنا إسرائل.
- والطبری في تفسیره: ١٩٣/١٢: حدثی محمد بن عبید المحاربی، قال: ثنا أیوب بن جابر.



- والطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثني يحيى بن طلحة اليربوعي، قال: ثنا أبو بكر بن عياش، زائد، وإسرائيل، وأبيوبن جابر، وأبو بكر بن عياش، كلهم عن أبي حصين.
- والطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا أبو كريب، قال: ثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن شريك، عن سالم.
- أبو حصين، وسالم، كلاهما عن سعيد، به.
- وابن أبي شيبة، وابن المنذر، وأبو الشيخ، كما في الدر المنشور: ٥٢٦/٤.
- (١٧٧) الطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا ابن إدريس، عن حصين، عن هلال، به.
- (١٧٨) الطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا عمرو بن محمد، عن أبي مرزوق، عن جوير، عن الضحاك، به.
- (١٧٩) الطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدث عن الحسين بن الفرج، قال: سمعت أبا معاذ يقول: ثنا عبيد بن سليمان، قال: سمعت الضحاك، به.
- (١٨٠) تفسير ابن كثير: ٤٧٧/٢.
- (١٨١) عبد الرزاق في تفسيره: ٣٢٢/٢.
- والطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا أبو كريب، قال: ثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي.
- عبد الرزاق، وكيع، كلاهما عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، به.
- (١٨٢) الطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا أبو كريب، قال: ثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن سفيان، عن جابر، عن ابن أبي مليكة، ابن عباس، به.
- (١٨٣) الطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا أبو كريب، قال: ثنا وكيع، وحدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي.
- والطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا ابن شمار، قال: ثنا عبد الرحمن.
- وكيع، وعبد الرحمن، كلاهما عن سفيان.
- والطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير.
- سفيان، وجرير، كلاهما عن منصور، عن مجاهد، به.
- (١٨٤) عبد الرزاق في تفسيره: ٣٢٢/٢: عن معمرا، عن قاتدة، به.
- (١٨٥) الطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا ابن وكيع، قال: حدثنا أبي.
- والطبرى في تفسيره: ١٩٤/١٢: حدثنا سوار بن عبد الله، قال: ثنا عبد الملك بن الصباح.
- وكيع، وعبد الملك بن الصباح، كلاهما عن عمران بن حذير، سمع عكرمة، به.
- (١٨٦) الطبرى في تفسيره: ١٩٦/١٢: ثنا حفص، عن ليث، عن مجاهد، به.
- (١٨٧) تفسير ابن كثير: ٤٧٧/٢. (٨٨) الطبرى في تفسيره: ١٩٦/١٢.
- (١٨٨) فتح البارى: ٦، ٤٨٠/٦، تخريج أحاديث الكشاف: ٢، ١٦٣/٢، عمدة القاري: ٧/٢٨٤، الفتح السماوي للمناوي: ٢/٧٢١.
- (١٨٩) عمدة القاري: ١٣/٣٩. (١٩١) فيض القدير: ٥/٢٩٤.
- (١٩٠) سبل الهدى والرشاد: ١/٣٤٩، وانظر: روح المعاني للألوسي: ٢١/٧٢٢، فقد عزى هذا النظم لسيوطى.
- (١٩٢) فيض القدير: ٥/٢٩٤.
- (١٩٣) سبل الهدى والرشاد: ١/٣٤٩، وانظر: روح المعاني للألوسي: ٢١/٧٢٢، فقد عزى هذا النظم لسيوطى.
- (١٩٤) فيض القدير: ٥/٢٩٤.
- (١٩٥) الأصبغى في دلائل النبوة: ١/٢٢٩. (٢٢٨) أخيرنا حكيم بن أحمد الإسقراينى، أنا جدي أبو الحسن الإسقراينى.
- وأبو عثمان الصابوني في المأتين، كما في الخصائص لسيوطى: ١/٥٣، وكتن العمال (٣١٨٢٨) ومن طريقه ابن عساكر

في تاريخ دمشق: ٢٥٩/٤: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن علي بن الطيب.

- والخطيب البغدادي في التاريخ، كما في *الخصائص السيوطي*: ١/٥٢، وكتب العمال (٢١٨٢٨) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق: ٢٥٩/٤: من طريق أبي الحسن بن علي بن أبي بكر الطرازي.

- والبيهقي في دلائل النبوة، كما في *الخصائص السيوطي*: ١/٥٢، وكتب العمال (٢١٨٢٨) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق: ٢٥٩/٤: أنا أبو عبد الله الحافظ.

أبو الحسن الإسپرائي، وعبد الله بن أحمد بن علي بن الطيب، أبو الحسن بن علي بن أبي بكر الطرازي، وأبو عبد الله الحافظ، كلهم عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، نا أحمد بن شيبان، نا أحمد بن إبراهيم الحلبي، نا الهيثم بن جمبل، نا زهير، من محارب بن دثار، عن عمرو بن يثرب، عن العباس، به.

- والطبراني، كما في سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: ٢٤٩/١.

قال البيهقي كما في *الخصائص السيوطي*: تفرد به أحمد بن إبراهيم الحلبي، وهو مجهول، وقال الصابوني كما في *الخصائص السيوطي* أيضاً: هذا حديث غريب الإسناد والمعنى، في المعجزات حسن.

وفي سياق ابن عساكر (تحت العرش) ولم أجده في المصادر التي عززت إليها بواسطة.

(١٩٧) النهاية في غريب الحديث: ٨٨/٥، سبل الهدى والرشاد: ٢٤٩/١.

(١٩٨) فتح الباري: ٤٨٠/٦. (١٩٩) *الخصائص الكبرى*: ٥٢/١.

(٢٠٠) دلائل النبوة: ١٣٩/١: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن يوسف العماني، قال: حدثنا محمد بن ذكريا الغلاي، حدثنا يعقوب بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس، قال: حدثني أبي، عن أبيه، سليمان بن علي، عن أبيه، علي بن عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس، به.

(٢٠١) ابن قانع في *معجم الصحابة*: ٢/١٢٤-١٢٥، ومن طريقه السلفي في *الطبيوريات* (٤٦٥).

- والخطيب في تاريخ بغداد: ٤٤٢/٢، ومن طريقه المزي في *تهذيب الكمال*: ٢٧/٧٢-٧٣: من طريق أبي عمر محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم.

- والبيهقي في دلائل النبوة: ٥٩/٦: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن ع bian، حدثنا أحمد بن عبد الصفار.

- والسلفي في *الطبيوريات* (٤٦٥) حدثنا أبو عبد الله عثمان بن أحمد بن جعفر العجلي، حدثنا ابن المجرد، وأبو سهل بن زياد القطان.

عبد الباقى بن قانع، ومحمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم، وأحمد بن عبد الصفار، وابن المجرد، وأبو سهل بن زياد القطان، كلهم عن محمد يونس بن موسى بن كديم الكديمي.

- وابن النجار في تاريخه، كما في *البيان والتعریف للحسینی*: ٢/٨٠: من طريق محمد بن يونس الكديمي.


- وابن جميع الصيداوي في *معجم شیوخه*: ٣٥٤، ومن طريق الخطيب في تاريخ بغداد: ٢/٤٤، والبيهقي في دلائل النبوة: ٦/٥٩: حدثنا العباس بن محبوب بن عثمان بن شاصونة بن عبد، حدثني أبي.

- والحاکم في الإکلیل، كما في الإصابة: ٦/١٨٠: من طريق العباس بن محبوب بن عثمان، حدثني أبي.

محمد بن يونس الكديمي، ومحبوب بن عثمان، كلاهما عن شاصونة بن عبد أبو محمد اليمامي، قال: حدثني معرض بن عبد الله، به.

قال ابن السكن كما في الإصابة: ٦/١٨٠، في ترجمة معرض بن معقب: له حديث في أعلام النبوة لم أجده إلا عند الكديمي، عن شيخ مجهول، فلم أتشاغل بتخریجه.

وقال ابن كثير في البداية والنهاية: ٦/١٦٦، بعد أن ساقه عن البيهقي بهذا الإسناد: هذا الحديث مما تكلم الناس في محمد بن يونس الكديمي بسببه، وأنكروه عليه، واستغروا شیخه هذا... على أنه روى هذا الحديث من غير طريق الكديمي، إلا أنه بإسناد غريب أيضاً. ثم أورد ابن كثير هذا الحديث من الطريق الأخرى التي ذكرتها.



قلت: محمد بن يونس الكديمي، متهم بوضع الحديث، بل كذبه بعضهم.
قال ابن عدي: كان مع وضعه للحديث وادعائه مشايخ لم يكتب عنهم، يخلق لنفسه شيئاً حتى كان يقول: حدثنا شاصوبيه
بن عبد، منصرفنا من عدن أبين، فذكر عنه حديثاً الكامل: ٦٢٩، وانظر: المجرورين لابن حبان: ٢١٢/٢،
٢١٢-٢١٣، تاريخ بغداد: ٢/٤، ميزان الاعتدال: ٤/٧٤.

ومحبوب بن عثمان بن شاصونة، مجاهول كما في اللسان: ٥/١٧.

ومعرض، وشيخه مجاهولان، وكذلك شاصوبيه، قاله ابن حجر، كما في الإصابة: ٦/١٨٠، ولسان الميزان: ٥/١٧.
قال البيهقي بعد أن ساقه من الطريقيين المتقدم ذكرهما: ولهذا الحديث أصل من حديث الكوفيين بإسناد مرسى، بخلافه
في وقت الكلام، أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة، أبنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا
إبراهيم بن عبد الله العبسين أبايانا وكيع بن الجراح، عن الأعمش، عن شمر بن عطية، عن بعض أشياخه، أن النبي ﷺ
أتي بصبي قد شبّ لم يتكلم قط، قال: «من أنا؟» قال: أنت رسول الله. وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس
محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكيه، عن الأعمش، عن شمر بن عطية، عن بعض
أشياخه، قال: جاءت امرأة بابن لها إلى رسول الله ﷺ قد تحرك، فقالت: يا رسول الله إِنَّ أَبِي هَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ مِنْذُ ولَدَ،
فقال رسول الله ﷺ «أَدْنِيْهِ فَادْنِتْهُ مِنْهِ» فَادْنِتْهُ مِنْهِ، فقال: «مَنْ أَنَا؟» فقال: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ.
وعلى كل حال فالحديث لا يُفْرِج بثبوته، والله تعالى أعلم.
(٢٠٢) فتح الباري: ٦/٤٨٠.

المصادر والمراجع

- الأحاديث المختارة، لأحمد بن عبد الله الصحاكي، تحقيق د. باسم الجوابرة، ط الأولى، ١٤١١، دار الراية، الرياض.
- الأحاديث المختارة، للمقدسي، تحقيق عبد الملك بن دهيش، ط الأولى، ١٤١٠، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة.
- أحكام القرآن، لأبي العربى، تحقيق على محمد البجاوى، دار المعرفة.
- الأدب المفرد، للبخارى، المطبوع مع فضل الله الصمد، ترقيم محب الدين الخطيب، ط الثالثة، ١٤٠٧، دار الريان للتراث.
- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق على محمد البجاوى، الأولى، ١٤١٢، دار الجيل، بيروت.
- البداية والنهاية، لابن كثير، دفق أصوله: دكتور أحمد أبو ملجم، وزملاوه، ط الأولى، ١٤٠٥، دار الكتب العلمية.
- البيان والتعريف، لأبي حمزة الحسني، تحقيق سيف الدين الكاتب، ١٤٠١، دار الكتاب العربي، بيروت.
- تاريخ بغداد، لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تاريخ دمشق، لابن عساكر، تحقيق العمري، ١٩٩٥، دار الفكر، بيروت.
- تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق أسعد محمد الطيب، المكتبة المصرية، صيدا.
- تفسير الطبرى، ١٤٠٥، دار الفكر، بيروت.
- تفسير عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق د. مصطفى مسلم محمد، الأولى، ١٤١٠، مكتبة الرشد، الرياض.
- تفسير ابن كثير، ١٤٠١، دار الفكر، بيروت.
- تبیه الغافلین، نصر بن محمد بن إبراهیم السمرقندی، تحقیق عبد العزیز محمد الوکیل، ط الرابعة، ١٤١٠، دار الشروق.
- تيسير الكریم الرحمن في تفسیر کلام المنان، للسعیدی، مؤسسة الرسالۃ.
- الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وی الفرقان، للقرطبی، تحقیق د. عبد الله الترکی، ط الأولى، ١٤٢٧، مؤسسة الرسالۃ.

- الخصائص الكبرى، للسيوطى، دار الكتاب العربى.
- الدر المنثور في التفسير بالتأثر، للسيوطى، ١٩٩٢، دار الفكر، بيروت.
- دلائل النبوة، للأصبهانى، تحقيق محمد الحداد، الأولى، ١٤٠٩، دار طيبة، الرياض.
- دلائل النبوة للبيهقي، تحقيق د. عبد العطى قلعي، ط الأولى، ١٤٠٨، دار الريان للتراث، القاهرة.
- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، للإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي، تحقيق عادل عبد الموجود، وزميله، ط الأولى، ١٤١٤، دار الكتب العلمية.
- سنن الترمذى، محمد بن عيسى الترمذى، تحقيق أحمد شاكر وأخرون، ١٤٠٨، دار الكتب العلمية، بيروت.
- سنن أبي داود، لأبي داود، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية.
- السنن الكبرى، للنسائي، تحقيق د. عبد الغفار البنداري، وزميله، ط الأولى، ١٤١١، دار الكتب العلمية، بيروت.
- سنن ابن ماجة، لابن ماجة، حقيقة محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث.
- سنن النسائي بشرح السيوطى، وحاشية السندى، أحمد بن شعيب النسائي، حقيقة مكتب تحقيق التراث الإسلامى، ط الثانية، ١٤١٢، دار المعرفة بيروت، توزيع مكتبة المؤيد.
- شرح مسلم، للنووى، المطبوع مع صحيح مسلم، بتحقيق الشيخ خليل مأمون شيخا، ١٤١٤، دار المعرفة، مكتبة المؤيد.
- شعب الإيمان، للبيهقي، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد زغلول، ط الأولى، ١٤١٠، دار الكتب العلمية.
- صحيح البخارى، للبخارى، المطبوع مع فتح البارى، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.
- صحيح ابن حبان، لابن حبان، (الإحسان في تcritique صحيح ابن حبان، لابن بلبان) حققه شعيب الأرناؤوط، ط الأولى، ١٤١٢، مؤسسة الرسالة.
- صحيح مسلم، للإمام مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت.
- الطيوريات، للسلفى، تحقيق دسمان يحيى عمارى، وزميله، الأولى، ١٤٢٥، أضواء السلف.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطنى، تحقيق د. محفوظ الرحمن السلفى، الأولى، ١٤٠٥، دار طيبة، الرياض.
- عمد القارى شرح صحيح البخارى، للعينى، دار إحياء التراث، بيروت.
- غريب الحديث، للخطابى، تحقيق عبد الكريم العزباوى، ١٤٠٢، جامعة أم القرى.
- غوامض الأسماء المبهمة، لابن بشكوال، تحقيق د. عز الدين السيد، وزميله، الأولى، ١٤٠٧، عالم الكتب، بيروت.
- فتح البارى شرح صحيح البخارى، تصحيح سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، رقم كتبه وأبوابه: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، دار الفكر.
- الفتح السماوى، للمناوى، تحقيق أحمد مجتبى، دار العاصمة، الرياض.
- الفروضية المحمدية، لابن القيم، تحقيق زايد بن أحمد النشيري، ط الأولى، ١٤٢٨، دار عالم الفوائد.
- فيض القدير، للمناوى، الأولى، ١٣٥٦، المكتبة التجارية، مصر.
- لسان العرب، لابن منظور، الأولى، دار صادر، بيروت.
- مجابوا الدعوة، لابن أبي الدنيا.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمى، ط الثالثة، ١٤٠٢، دار الكتاب العربى، بيروت.
- مجموعة الفتاوى، ابن تيمية، جمع عبد الرحمن بن قاسم، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦.
- المستدرک، للحاکم، إشراف د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، مصر.
- مسند البزار، البحر الزخار، للبزار، حققه د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم.
- مسند الشاميين، للطبراني، تحقيق حمدى السلفى، ط الأولى، ١٤٠٥، دار الرسالة.



- مسند ابن أبي شيبة، تحقيق عادل العزاوي، وزميله، ١٩٩٧ ، دار الوطن، الرياض.
- مسند أبي يعلى الموصلي، لأبي يعلى، تحقيق إرشاد الحق الأثري، ط الأولى ١٤٠٨ ، دار القibleة، مؤسسة علوم القرآن.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة، للبوصيري، تحقيق موسى محمد علي وزميله، دار الكتب الحديقة.
- المحصن، عبد الرزاق الصناعي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط الثانية ١٤٠٢ ، المكتب الإسلامي.
- معالم التنزيل، للبغوي، تحقيق محمد عبد الله التمر وزملائه، ط الأولى ١٢٢٤ ، دار طيبة.
- المعجم الأوسط، للطبراني، قسم التحقيق بدار الحرمين، ١٤١٥ ، دار الحرمين بالقاهرة.
- معجم الصحابة، لابن قانع، تحقيق صلاح بن سالم المصراتي، الأولى، ١٤١٨ ، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة.
- المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر.
- نوادر الأصول، للحكيم الترمذى، تحقيق عبد الرحمن عميرة، ١٩٩٢ ، دار الجيل، بيروت.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت.





تصرّفات الأب في حال الابن في فقه المذاهب الأربع

د. عبد الله بن عيسى الملاكي

أستاذ الفقه المساعد - جامعة الطائف





الملخص

هذه الدراسة في تصرفات الأب في مال ابن في نظر المذاهب الفقهية الأربع، وهذا التصرف مبني على الولاية التي هي:

تنفيذ القول على الغير شاء الغير أو أبي. وهي نوعان:
أ- ولاية على النفس.

ب- ولاية على المال، ولكل منهما شروط،

فالآباء مختلف طباعهم وأخلاقهم :

- ١- فمنهم من يحسن التربية وهو مأمون.
- ٢- ومنهم من يسيء التربية وهو مأمون كذلك.
- ٣- ومنهم أيضاً من يسيء التربية إلا أنه غير مأمون.
فالأول له التصرف مطلقاً بشرطه.

والثاني له التصرف لكن تتوقف التصرفات لمصلحة الصبي الظاهر نظراً لسوء تربيته
والثالث ليس له التصرف، لأنه ليس له ولاية على نفسه فغيره من باب أولى.

ومجمل تصرفات الأب في مال ولده تكون على النحو الآتي :

١- تصرف الأب ببيع مال ولده ومال الولد إما أن يكون عقاراً أو غيره فإن كان عقاراً فالعلماء
قالوا: إن وجود عقار الولد من مصالح الولد ولهذا اختلف العلماء في جواز بيع الأب عقار ولده
فمنهم من أجاز ذلك مطلقاً ومنهم من فصل ذلك بشرطه.

وإن كان غير عقار فإما أن يتصرف الأب لصالحه، وإما أن يبيع مال أحد ولديه للآخر.
نفي الحالة الأولى: من العلماء من أجاز ومنهم من منع ومنهم من أجاز بشرطه.

وفي الحالة الثانية: وأن كلاهما رشيد أي -الابن- فإنه لا يجوز.

وإن كان كلاهما سفيه جاز بما لا يضر الآخر. وأما أكله من مال ولده فقد أجازه الفقهاء بالإجماع.

٢- تصرف الأب في مال ولده بالمضاربة: وهذا التصرف أجازه الفقهاء بلا خلاف.

٣- تصرف الأب في مال ولده بالقرض: فمن العلماء من أجازه بشرطه ومنهم من منعه.

٤- تصرف الأب في مال ولده بالإعارة: رغم الإعارة من أنواع التبرعات إلا أنه اختلف العلماء في
مدى جواز إعارة الأب مال ولده.

٥- تصرف الأب في مال ولده بالشفعية: وهذا مجمع على جوازه للأب.

٦- تصرف الأب في مال ولده بالرهن: إذا كان الولد في حاجة الدين جاز للأب أن يرهن ماله
وذلك عند جمهور العلماء. والله أعلم.





مقدمة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد

فقد اهتمت الشريعة الإسلامية بالمجتمع، الذي من أهم ركائزه الأسرة، وأهم أفراد الأسرة الأب الذي إليه يكون نسب الأبناء، والدفاع عنهم، والولاية عليهم قبل بلوغهم.

وقد ظهر في زماننا هذا جيل من الأبناء تكرر فيه للأباء تحت ذريعة حقوق الإنسان، والحقوق الشخصية، وحرية التصرف، وما إلى ذلك، ونسى الابن بل وتتساوى في خضم ماديات العصر، من يجب عليه نفقتهم من الآباء ونحوهم، فأصبح مصير بعضهم هو دور العجزة ورعاية المسنين.

ولونظرنا إلى الفقه الإسلامي لوجدنا أن للأب حق التصرف بالأخذ والملك من مال ولده بضوابط شرعية منصفة، وشروط عادلة.

الباعث على اختيار الموضوع

والباعث على اختيار هذا الموضوع فقد ان الترابط الأسري في بعض المجتمعات وجحود الأبناء للأباء وعقوقهم، حيث أصبح التمرد على الآباء باسم الحرية الشخصية هو ديدن الأبناء في هذا العصر، هذا من جانب ومن جانب آخر فهناك شريحة من الآباء يجتازهم العوز وقلة ذات اليد، فهذه دور إيواء المسنين، والجمعيات الخيرية، وضعت على قواهمها عدداً من يطلبون الإحسان إليهم، والصدقة عليهم، رغم قدرة أبنائهم المالية ، بل وغنى بعضهم المفرط مع أن الأب هو رب الأسرة والمسؤول الأول عنها في الإسلام، وبالتالي فإن له حق التصرف في شؤون أبنائه خصوصاً المالية في الجملة.



منهج الباحث في البحث :

- ١- أعرض المبحث مباشرة، وأبين آراء علماء المذاهب الفقهية الأربع.
- ٢- محاولة مقارنة آراء الفقهاء في ذلك بعرض الدليل ووجه الدلاله منه، والمناقشة، ثم بيان القول الراجح.
- ٣- الرجوع لأمهات كتب المذاهب الفقهية لأخذ رأي كل مذهب.
- ٤- عزو الآيات إلى سورها، وتخرير الأحاديث والآثار الواردة.
- ٥- ذكر مصادر البحث ومراجعة. عرض فهرسة للموضوعات.

الدراسات السابقة :

١- حقوق الآباء على الأبناء - طه عبد الله عفيفي/دار المطبوعات العربية حيث بين الباحث من خلال هذه الدراسة أن من الحقوق على الأبناء لآبائهم أن يبروهم ويحسنوا إليهم، فيعملوا الخير لهم، ويقضوا عنهم ديونهم، وعباداتهم التي ربّما قصرروا بأدائها في الحياة، كالصلوة والصوم والحج، ودوام الاستغفار لهم، فإن ذلك حق للأباء على أبنائهم.....الخ ما ذكر

الباحث

٢- الدراسة الثانية عنوانها: علاقة الآباء بالأبناء في الشريعة - سعاد إبراهيم صالح/مطبعة تهامة جده.

حيث تناولت الباحثة بيان عظم حقوق الآباء على الأبناء، وأن رضاهم من رضي الله تعالى، ثم بيان حقوق الأبناء على الآباء، بدءاً من اختيار أمّهم، وتحسين أسمائهم، والحقيقة عنهم، والنفقة عليهم، والحضانة لهم، والنفقة، والكسوة، والحماية، وما إلى ذلك.

٣- الولاية على المال في الشريعة - أحمد حسب الله / معهد البحوث مصر.

وقد بين الباحث أن الولاية يقصد بها: أن يتولى الكبير الراشد تدبير شؤون القاصر الشخصية والمالية، والقاصر: من لم يستكملأهلية الأداء؛ سواء كان فاقداً لها كصبي غير مميز ومجنون، أم ناقصها كصبي مميز ومتوه ومحجور عليه بسفة، ثم بين أن الولاية نوعان: ولاية على النفس، وولاية على المال، والولاية على النفس: هي الإشراف على شؤون القاصر الشخصية من صيانة وحفظ وتأديب وتعليم وتزويج، والولاية على المال: هي الإشراف على شؤون القاصر المالية من استثمار وتصرفات كالبيع والإجارة والرهن وغيرها.

وهذه الدراسة ستضيف بيان حكم تصرفات الأب في مال الولد عند الفقهاء الأربعه ببيع، أو هبة، أو قرضا، أو إعارة، أو شفعة، وما إلى ذلك من المعاملات المالية، وأن مال الولد



لايخلو إما أن يكون عقاراً أو غيره فإن كان عقاراً فالعلماء قالوا: إن وجود عقار الولد هو من صالح الولد ولهذا اختلفوا في جواز تصرف الأب فيه، فمنهم من أجاز ذلك مطلقاً، ومنهم من أجازه بشروط، ومنهم من منع.



تمهيد:

في تعريف الولاية وبيان أنواعها، وتصنيف الآباء في ولائهم على الأبناء.

أ- تعريف الولاية:

الولاية بالكسر السلطان، والولاية النصرة^(١).

وقال ابن فارس: الواو واللام والياء أصل صحيح يدل على القرب^(٢) يقالولي فلانا ولاية إذا نصره وأعانته.^(٣)

هذا في اللغة، أما عند الفقهاء فقد قال الجرجاني: الولاية في الشرع: تفيد القول على الغير شاء الغير أو أبى^(٤).

أنواع الولاية:

الولاية نوعان:

ولاية على النفس: وهي رعاية القاصر من ناحية التزويع والتربية والحضانة وسيأتي الحديث عنها في ثنايا البحث.

ولاية على المال: وهي تختص التصرفات التي لها علاقة بالمال.

الولاية على المال:

ولاية المال هي سلطة التصرف فيه من غير حاجة إلى إجازة أحد، وهي تثبت على الصغير من أجل حماية أمواله لعجزه عن التصرفات.


٢- أدلة مشروعية الولاية على المال :

شرعت الولاية على المال لأنها من باب الإعانة على البر ومن باب الإحسان ومن باب إعانة الضعيف وإغاثة اللهمان وكل ذلك حسن عقلا وشرعًا^(٥).

٣- الولي على مال الصغير:

اتفقت الكلمة الفقهاء على أن الأب هو أولى الأولياء بالولاية المالية^(٦)، ولقد عللوا تقديمهم للأب بالإجماع بأن شفقة الأب فوق شفقة الكل.

ولأن الولاية ما شرعت إلا لمصلحة الصغير وليس هناك من يراعي هذه المصلحة مثل الأب، ولأن الولد جزء أبيه والإنسان شديد الحرث على رعاية نفسه وجزئه وقد قال القائل: وإنما أولادنا بيننا أكبادنا تمشي على الأرض



٤- الشروط التي يجب توفرها في الأب حتى تثبت له الولاية على المال:

وحتى تثبت للأب ولایة المال يجب أن توفر فيه الشروط التالية:^(٧)
أولاً: أن يكون عاقلاً بالغاً حراً وذلك لأن فاقد الأهلية أو ناقصها ليس أهلاً للولاية المالية
على نفسه فلا يكون أهلاً للولاية المالي على غيره.

ثانياً: أن يكون مسلماً فإن كان الأب كافراً فلا تثبت له الولاية لقوله تعالى:

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكَفِرِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِ سَيِّلًا﴾^(٨)

وجه الدلالة من الآية: أن ألل في كلمة الكافرين استغراقية وهي من صيغ العموم التي تستغرق جميع أفراده، فالكافر ليس له سبيل على المؤمن ولو كان قريباً.

ثالثاً: أن يكون أميناً رشيداً غير مبذر وغير محجور عليه لأنه لو كان سفيهاً فإنه لا يلي أمره
نفسه فلا يلي أمره غيره من باب أولى كما أن المحجور لا يلي أمره نفسه فكيف يلي أمره غيره.^(٩)
رابعاً: أن يكون الأب ظاهر العدالة لأن الفاسق لا يؤمن على المال لفسقه^(١٠).

٥- بداية الولاية المالية للأب على الصغير وانتهاؤها^(١١):

تبتدئ الولاية المالية للأب على أولاده الصغار منذ ولادتهم حتى يبلغوا سن الرشد، وتنتهي
بزوال سببها وهو الصغر وبلوغه سن الرشد في المال، ويعرف الرشد عن طريق الاختبار والتجربة،
إذا اتت التجربة رشده سلمت إليه أمواله وذلت الولاية عنه.

قال تعالى: ﴿وَابْنُوا أَلِيَّنَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنَّ أَنَسَمْ مِنْهُمْ رُشِداً فَأَدْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ..﴾^(١٢)

قال القرطبي: وهذه الآية خطاب للجميع في بيان كيفية دفع أموالهم.^(١٣)

٦- القاعدة العامة في تصرفات الأب في أموال ولده:

القاعدة العامة التي أجمع عليها آراء الفقهاء^(١٤) والتي يجب على الأب العمل بها في
تصرفاته بأموال ولده هي: أن لا يتصرف الأب إلا بما فيه نظر ومصلحة للولد. ويدل على هذه
القاعدة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ أَلِيَّمْ إِلَّا بِأَلِيَّهِ هَيَّ أَحَسَنُ حَتَّى يَلْعَنَ أَشَدُهُ﴾^(١٥)

قال القرطبي: «أي بما فيه صلاحه وتشميره وذلك بحفظ أصوله وتشمير فروعه». ^(١٦)

وقال أبو السعود: «أن الخطاب للأولياء والأوصياء في حفظ وتشمير مال اليتيم»^(١٧)

واستدلوا بهذه القاعدة أيضاً بالحديث الذي روی عن عبادة بن الصامت رحمه الله أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرار ولا ضرار»^(١٨).

وبالحديث الذي روأه عبد الله بن عمرو مرفوعاً أنه عليه الصلاة والسلام قال: «ليس منا من
لم يرحم صغيرنا». ^(١٩)

فظاهر من الحديث الأول أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن الضرر مطلقاً ومنه يتضح أن الإضرار بالصغير ليس من المرحمة في شيء فوجب التصرف في مال الصغير بالنظر والمصلحة وبما ليس فيه ضرر عليه.

(١٩) وبناء على هذه القاعدة تبرعت الأحكام الآتية التي تبين حدود تصرفات الأب في مال ولده:
أولاً: أن الأب لا يجوز له مباشرة التصرفات والعقود الضارة بالولد ضرراً محضاً مثل الهبة والصدقة وسائل التبرعات أو الشراء بغير فاحش وفي هذه الحالة يكون تصرفه باطلًا.

ثانياً: أن للأب مباشرة العقود والتصرفات النافعة مثل: قبول الهبة والوصية والصدقة لأن ذلك نفع محض للولد فيملكه الأب.

ثالثاً: العقود والتصرفات الدائرة بين النفع والضرر مثل البيع والشراء، والإجارة وغيرها فلقد قال أكثر الفقهاء بأنه يجوز للأب مباشرةتها برأيه واجتهاده لوفور شفقته وحرصه على مصلحة ولده الصغير.

رابعاً: على الأب أن لا يخاطر بمال ولده الصغير وتمثل المخاطرة بالسفر بمال في طريق خطره دون ضرورة لذلك، أو عدم الاحتياط الكافي في السفر وما إلى ذلك.

خامساً: ويستحب للأب التجارة بمال الصغير بقصد تتميته لأن ذلك أولى من ترك المال تأكله الصدقة واستدلوا على ذلك بما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «من ولد فليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة»^(٢٠)

وبما روي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال: «اتجرروا في أموال اليتامي لئلا تأكلها الصدقة»^(٢١).

فالحديث السابق وهذا الأثر يأمران الأب بالاتجار في أموال الصغير لتتميتها وحتى لا تأتي عليها الزكاة فلا تبقى منها شيئاً.

سادساً: إن احتاج الولد الصغير للنفقة فعلى الأب الإنفاق عليه دون إسراف ولا تبذير.

٧- أصناف الآباء:

الأب مقدم على جميع الأولياء لوفور شفقته كما سبق إيضاحه، لكن الآباء ليسوا جميعاً في درجة واحدة بالنسبة للتصرف في أموال أولادهم، بل هم مختلفون بحسب صفاتهم، لأن الأب إما أن يكون حسن التدبير لكنه غير مبذر وغير متلف وغير خائن.

وإما أن يكون سيء التدبير ومبذر ومختلف غير مأمون على مال ولده.

فالصنف الأول: وهو أن يكون حسن التدبير غير مبذر ولا مختلف: فهذا يكون مطلقاً التصرف في أموال ولده يتصرف فيها بجميع أنواع التصرفات التي يملكونها في أمواله الشخصية ولا يستثنى



من ذلك إلا التصرفات التي هي من نوع التبرع وما في معنى التبرع لأنها تعتبر ضرراً محضاً وولاية الأب هي للمصلحة كما سبق إياضه.

الصنف الثاني: أب سيء التدبير لكنه غير مبذر وغير مختلف وغير خائن وهذا تثبت له الولاية ولا تسليبه عنه إلا أنه نظراً لسوء تدبيره وفساد رأيه تتوقف تصرفاته في مال صغيره على المصلحة الظاهرة فإن كانت المصلحة ظاهرة واضحة في التصرف نفذ وإنما لم ينفذ.
إذاً: فالاب سيء التدبير المبذر غير مأمون على مال ولده فلا تثبت له الولاية المالية على ولده الصغير لأنه لا ولاية له على نفسه فلا ولاية له على غيره من باب أولى.



- المبحث الأول -

(تصرف الأب في مال ولده بالبيع ونحوه)

للأب مطلق التصرف في مال ولده بالبيع والشراء على ما تقتضي المصلحة والفائدة للولد، فلأب أن يبيع مال الصغير منقولاً كان أو عقاراً وأن يشتري له ما شاء مما فيه مصلحة في ضوء المسائل التالية:

المسألة الأولى: بيع الأب عقار ولده:

وجود العقار من صالح الولد وفوائده، لكن بيعه قد يؤدي إلى فوات مثل هذه الفوائد والمصالح، لهذا اختلفت آراء فقهاء المذاهب الإسلامية في مدى جواز بيع الأب عقار ولده فمنهم من جوز ذلك مطلقاً.

ومنهم من قيد ذلك بشروط وحالات خاصة. وفيما يلي تفصيل ذلك :

١- **قال الحنفية:** "إذا باع الأب عقاراً لصغير من أجنبي بمثيل القيمة أو بغيرها يسير ذلك على ثلاثة أوجه" :

الوجه الأول: لا يجوز إذا كبر الابن، والثاني يجوز حتى ولو كبر الابن ولم يكن له أن ينقض، لأن للأب شفقة كاملة ولم يعارض هذا المعنى آخر فكان هذا البيع صحيحاً نظراً لعدم وجود علة أخرى معارضة فيجوز.

وفي الوجه الثالث وهو ما إذا كان الأب فاسداً، فإن باع العقار فلا يجوز حتى لو كبر الابن كان له أن ينقض وهو المختار إلا إذا كان خيراً للصغير بأن باع بضعف قيمته^(٢٢)

٢- **وقال المالكية:** "وللأب البيع لما ولده المحجور له مطلقاً رباعاً^(٢٣) أو غيره وإن لم يذكر السبب بل وإن لم يكن له سبب لحمله على السداد عند كثير من علماء المالكية"^(٢٤)

أما غير الأب من الأولياء فقد قيدوا البيع بوجود أسباب عديدة يرجع إليها في كتبهم^(٢٥)

٣- **وقال الشافعية:** "ولا يبيع عقاره لأن العقار أسلم وانفع مما عاده إلا لحاجة من كسوة أو نفقة ونحوهما بأن لم تف غلة العقار بذلك ولم يوجد من يقرضه أولاً ير للمصلحة في الاقتراض أو خوف خراب... أو غبطة ظاهرة كبيرة بزيادة على ثمن مثله وهو يوجد مثله لبعضه أو خيراً منه بكله".^(٢٦)

٤- **وقال الحنابلة:** "ولولي صغير بيع عقار لمصلحة وأنواع المصلحة كثيرة عندهم: لكونه في مكان لا غلة فيه أو هي بسيرة أو له جار سوء أو لي عمر له عقاره الآخر ولو بلا ضرورة أو زيادة على ثمن مثله".^(٢٧)



وبالنظر في أقوال المذاهب يرى أن كل مذهب أخذ اتجاهها معيناً في إجازة بيع الأب عقار ولده على النحو التالي:

فملخص قول الحنفية أن لا يكون البيع بغبن فاحش وأن يكون البيع صادراً من أب محمود عند الناس أو على الأقل مستور الحال.

وقال المالكية أن للأب بيع عقار الصغير مطلقاً وإن لم يذكر السبب أو حتى لم يكون هناك سبباً ما لأن تصرف الأب لولده محمول على الشفقة والنظر والسداد.

أما الشافعية فقالوا لا يبيع عقاره إلا لحاجة أو غبطة وأخيراً الحنابلة في اصح أقوالهم: أن لا يبيع عقاره إلا لمصلحة بناء على قاعدة "أن لا يتصرف الأب إلا بما فيه نظر ومصلحة للولد" فعلى هذا الأساس يمكن القول: أن الأب الذي تتوفر فيه شروط الولاية بحيث يكون محموداً عند الناس أو على الأقل مستوراً يجوز بيعه عقار ولده إن كان في هذا البيع ضرورة أو حاجة أو على الأقل مصلحة في ذلك للولد.

أما إن كان هناك ضرر أو لم تكن مصلحة في البيع فلا يجوز بيعه، لأن في ذلك تقويتاً للعقار الذي فيه الفائدة الباقيه والنفع الدائم للولد.
يباع العقار وهذا شرط أساسى من شروط الولاية حيث هذا الصنف من الناس لا يصح توليته فضلاً عن جواز تصرفه.

وفيمما يلي تلخيص لأهم حالات الضرورة أو الحاجة أو المصلحة والغبطة التي قال العلماء في جواز بيع عقار الولد على اختلاف آرائهم وتعليقاتهم:

- ١- إذا كان الوالد بحاجة إلى كسوة أو نفقة ولم يجد مقرضاً.
- ٢- نقل الخارج.
- ٣- خوف الخراب أو الهلاك ونحوه.
- ٤- حاجه عمارة أملاكه وليس له غير هذا العقار يمكنه التصرف فيه.
- ٥- دين حل أجله.
- ٦- كون العقار في مكان لا ينفع به.
- ٧- لكون العقار نفعه قليلاً وفي بيته مصلحة وغبطة بأن يشتري له بشمنه عقاراً أكثر نفعاً للولد.
- ٨- كون الدار في مكان يتضرر الغلام بالمقام فيه كسوة الجوار ففيبيعه ويشتري له دار يصلح للولد الإقامة فيها.
- ٩- وكذلك إذا رأى الأب شيئاً في شرائه نفع للصغير ولا يمكن شراءه إلا ببيع عقاره.

١٠- لإرادة شريكه بيعا فيما لا ينقسم ولا مال له يشتري له به حصة الشرك.

١١- خشية انتقال العمارنة عنه فيصير منفرد عنها.

هذه من أهم الدواعي التي ذكرها الفقهاء وتبقى هناك أسباب أخرى كثيرة لا ينحصر ذكرها لكن تبقى العبرة في جواز بيع الأب عقار ولده، أن يكون في البيع حظ ومصلحة له.

المسألة الثانية: تصرف الأب في مال ولده بالمضاربة^(*):

ليس هناك خلاف بين الفقهاء في أن يضارب الأب بمال ولده وذلك لأن المضاربة نوع من الاتجار بمال الولد والاتجار في مال الولد مندوب إليه، وفيما يلي طائفة لأقوال أرباب المذاهب في هذه المسألة:

قال الحنفية: "وله - أي للأب - أن يجعل ماله - أي الولد - مضاربة".^(.)

قال المالكية: "للوصي دفع مال الموصى عليه للغير يعمل فيه قراضا أو إبعاضا"^(٢٨) وسئل الإمام مالك "أفيعطي مال اليتيم مضاربة، قال نعم".^(٢٩)

وقال الشافعية: "ويجوز لولي الطفل والمجنون أن يقارض بمالهما".^(٣٠)

وقال الحنابلة: "ولأب وغيره مضاربته له - أي الإتجار - بماله".^(٣١)

واستدلوا لذلك بما يلي:^(٣٢)

أولاً: بقول تعالى: ﴿وَسَأَلُوكَ عَنِ الْيَتَمَ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ حَيْرٌ﴾^(٣٣) فمقتضى هذه الآية ندب الاستثمار والمضاربة في مال الولد.

ثانياً: لما روى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: "من ولد يتيمما له فليتجر له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة"^(٣٤)، فلقد أمر الرسول ﷺ في هذا الحديث بالاتجار في مال اليتيم، والمضاربة هي نوع من الاتجار، ولأن السيدة عائشة - رضي الله عنها - أبغضت مال محمد بن أبي بكر - رضي الله عنهما - في البحر.^(٣٥)، وروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعطى مال بيتيم مضاربة.^(٣٦)

ثالثاً: لأن الولي نائب عن محجوره في كل ما فيه مصلحته والمضاربة فيها حظ ومصلحة له ولتكون نفقته من فاضله وربحه كما يفعل البالغون في أموالهم وأموال من يعز عليهم من أولادهم.

فمن مجموع هذه الأدلة يتضح أنه يجوز للأب أن يتجر وأن يضارب بمال ولده حتى يضمن نماء واستثماره وبالتالي لا تأكله الصدقة - أي الزكاة.



بعض أحكام مضاربة الأب في مال ولده :

- ١- على الأب أن لا يتجر إلا في الموضع الآمنة ولا يدفعه إلا لأمين ولا يغري بماله، وذلك طبقا للقاعدة السابقة في حفظ مال الولد وصيانته. ^(٣٧)
- ٢- للأب مضاربته بمال ولده بنفسه أو أن يدفعه لغيره.
إذا ضارب الأب بمال ولده بنفسه فإن الربح يكون كله للولد لأنه نماء ماله فلا يستحقه غيره إلا بعقد، الأمر الذي لم يحصل لكن يحل له الربح فيما بينه وبين الله تعالى لكن القاضي لا يصدقه فلا بد من الأشهاد، فأن أشهد على تصرفه بأنه مضاربة جاز له الربح قضاء وإن لم يشهد لا يصدقه القاضي فلا يجوز لهأخذ الربح. ^(٣٨)
- ٣- وللأب أن يدفع مال صغيره لمن يجر فيه مضاربة بجزء معلوم من الربح. ^(٣٩)
- ٤- ويجوز للأب إبضاع مال ولده لما روى عن عائشة في الحديث السابق الذكر، وأنه إذا جاز دفعه بجزء من الربح فدفعه إلى من يوفر الربح أولى. ^(٤٠)

المسألة الثالثة : تصرف الأب في مال ولده بالقرض : ^(*)

لقد اختلفت أقوال المذاهب في إقراض الأب مال ولده، فمنهم من لم يجزه مطلقاً ومنهم من أجازه بشروط، وفيما يلي بعضًا من أقوالهم :-

قال الحنفية: "الوصي لا يملك إقراض مال اليتيم، والقاضي يملك، واختلفوا في الأب والأصح أن الأب بمنزلة الوصي" ^(٤١)
وقالو أيضًا: "في الأب روایتان":
وفي الرواية الظاهرة يقول: لا يملك الإقراض، لأنه تبرع، وليس للصغير فيه منفعة ظاهرة،
وفي هذه الرواية إشارة إلى أن للأب ذلك لأنه غير متهم في حق ولده.
والظاهر أن لا يقرضه إلا من يملك الاسترداد منه متى شاء فهو بمنزلة القاضي في ذلك
وللقاضي ولایة الإقراض في مال اليتيم لتمكنه من الاسترداد متى شاء فكذلك الأب له ذلك ^(٤٢).
وقال الشافعية: "ولا يودع ماله ولا يقرضه من غير حاجة لأنه يخرجه من يده فلم يجز" ^(٤٣)
وقال الحنابلة: "وله قرضه لصلاحه فيه". ^(٤٤)

وبالنظر في أقوال المذاهب يلاحظ الآتي:
أن الرواية الظاهرة عند الحنفية تمنع إقراض مال الصغير واستدلوا على ذلك:
بأن القرض نوع من التبرع، وقد عرفنا سابقاً أن عقود التبرعات ممنوعة في أموال الصغير.
وكذلك لأنه ليس للصغير فيها مصلحة أو منفعة ظاهرة. ^(٤٥)



وفي الرواية الأخرى عندهم أنه لا يملك إقراضه إلا من يمكنه استرداده منه كأن يقرضه ابنه الآخر، فيسترد منه متى شاء.

أما الشافعية والحنابلة فهم يقولون: بأنه يقرضه إذا كانت هناك حاجة أو مصلحة في إقراض ماله أقرضه وألا فلا^(٤٦).

واعتمد هؤلاء على القاعدة التي تقول: (أن تصرف الأب في مال ولده بالمصلحة).

وبالنظر في أقوال هؤلاء العلماء وأدلة يمكن القول بأن القرض هو عملاً من العقود التبرعية وعلم مما سبق أن عقود التبرعات من التصرفات الضارة، الضرر المحض المنوع منها الأب في مال ولده.

لكن قد تكون في الإقراض مصلحة أو حاجة ماسة للولد، وعليه:

فلا يمكن المنع من القرض مطلقاً ولا إباحته مطلقاً وأقول أنه متى احتاج الأب إلى إقراض مال ولده أقرضه وإن لم يكن في حاجة إلى مثل هذا التصرف ولا يعود بالفائدة على الولد فلا يقدم عليه والله أعلم.

وفيها يلي الحالات التي ذكرها العلماء والتي تبيح للأب عند حصولها إقراض مال ولده.

معنى الحظ والمصلحة في قرض مال الصبي:

١- أن يكون للولد مال في بلد غير الولي نقله إلى بلد آخر، فيقرضه الولي من رجل في ذلك البلد ليقتضيه بدلنه في بلد، يقصد بذلك حفظه من الضرر والمخاطر في نقله، أو يخاف عليه الهلاك من نهب أو غرق.^(٤٧)

٢- أو يكون المال مما يتلف بتطاول مدة أو يكون حدثه خيراً من قديمة كالحنطة ونحوها فيقرضه الولي خوفاً من السوس أو خوفاً من أن تنقص قيمته.^(٤٨)


ويمكن القياس على هذا، لكن حتى يتم القرض لا بد من توفر الشروط التالية:^(٤٩)

١- لا يجوز قرض مال الولد إلا لمليء أمين وذلك حتى لا يعرضه للتلف لأن غير الأمين يجحد وغير المليء لا يمكن أخذ البديل منه.

٢- ولا يقرضه الولي لمرءة أو مكافأة لأنه لا حظ للولد في ذلك.

٣- أن لا يقرضه إلا من يملك الاسترداد منه متى شاء.

٤- وان أقرض الأب مال ولده ورأى أخذ الرهن عليه أخذ لأن ذلك أوثق، وإن رأى ترك الرهن لم يأخذ.



فروع:

الفرع الأول:

إن دعت الحاجة إلى الاقتراض للولد فيجوز ذلك للأب مثل أن يكون الولد في حاجة للفقة عليه والكسوة أو النفقه على عقاره المتهم إذا كان له مال غائب فتوقع قدومه، أو ثمرة ينتظرها يفي بها ذلك، وإن لم يكن له شيء ينتظر فلا حظر له في الاقتراض بل يبيع عليه شيئاً من أصوله ويصرف في نفقته .^(٥٠)

الفرع الثاني

إن الوصي لا يملك أن يقرض من مال الولد شيئاً لنفسه كما لا يشتري من نفسه ولا يبيع لها للتهمة، وظاهره أن الأب له ذلك لعدم التهمة .^(٥١)

المسألة الرابعة : تصرف الأب في مال ولده بالإعارة :

رغم أن الإعارة من أنواع التبرعات إلا أنه اختلف العلماء في مدى جواز إعارة الأب مال ولده. وقد اختلفت آراء الحنفية في ذلك :

فمنهم من قال بأنه ليس لوالد الصغير أن يعيّر متاع ولده الصغير .^(٥٢)

وبعضهم قال: "أن الأب يملك إعارة مال اليتيم وذلك لعدم البطل"^(٥٣).

وبالنظر في الإعارة نجد أنها من العقود التي هي في معنى التبرع وقد عرفنا سابقاً أن عقود التبرعات ممنوعة في مال الولد لأن التبرع لا يكون إلا من المالك .


ولأنه لا فائدة للولد في إعارة ماله لعدم البطل، ولأنه قد يفوت عليه بعض مصالحه.

وكذلك لأنه إذا كانت الإعارة تعطيلاً للإجارة فإن ذلك يكون تصرفًا ضاراً ضرراً محضاً

يثبت أنه لا مصلحة فيه فيبطل .^(٥٤)

لكن قال بعض المحدثين بأنه يجوز أن يعيّر الأب مال الصغير إذا كان العرف يجري بذلك كإعارة آلة غير معدة للاستغلال من جرّي العرف بإعاراتها له ولا يقال إن في هذه الإعارة معنى التبرع وهو ضرر، وذلك لأنه لا ضرر في هذه الإعارة حيث لا تعد الآلة للاستغلال.

ولأن هذا من باب تبادل الخدمات بين الناس في العرف فإذا أعاراً الأب مال الصغير اليوم استعار له غداً وهو ما أرجحه. والله أعلم.^(٥٥)



إعارة نفس الصغير:

أما إعارة نفس الصغير فقالوا أن - للأَب إعاراته إذا لم يضر بالصبي وكان ذلك في تعليم الحرفة بأن دفعه إلى أستاذ ليعمله الحرفة ويخدم أستاذه أما إذا كان بخلاف ذلك فلا يجوز^(٥٧).

المُسألة الخامسة: تصرف الأَب في مال ولده بالشفعه :

الشفعه تثبت للصغير والكبير وذلك لما فيها من المصلحة في إزالة الضرر، والأَب يأخذ بالشفعه أو يترك حسب المصلحة ومن المنطق عليه رفع الضرر عن الصغير لهذا كان على الأَب إتباع المصلحة في الأَخذ بالشفعه أو تركها وهذا ما اتفقت عليه آراء المذاهب وفيما يلي أقوالهم: فقد قال محمد بن الحسن من الحنفية^(٥٨) أن الصغير والكبير في استحقاق الشفعه سواء، ثم إذا وجبت الشفعه للصغير فالذى يقوم بالطلب والأَخذ من قام مقامه شرعاً في استيفاء حقوقه وهو أبوه ..

وقال المالكية: "والولي أولى بالشفعه فله الأَخذ بالشفعه لمحاجره السفيه أو الصبي أو المجنون إذا باع شريك المحجور".^(٥٩)

وقال الشافعية: "ويأخذ له بالشفعه أو يترك بحسب المصلحة".^(٦٠)

وقال الحنابلة: "... وعلم منه ثبوت الشفعه للمولى عليه لعموم الأخبار وأن الولي يملك الأَخذ بها دون العفو عنها".^(٦١)

مما سبق يتضح أن الفقهاء قد أجمعوا على أن الأَب يأخذ بالشفعه لولده إن رأى في ذلك المصلحة، لكنهم اختلفوا هل له العفو وإسقاط الشفعه ؟

فقال جمهور العلماء: إن رأى في ذلك المصلحة والنظر فيجوز له إبطالها لحظ أو فقر والإلا فلا تبطل وللصبي الأَخذ بها إذا بلغ.^(٦٢)

أما المذهب عند الحنابلة وعند محمد وزفر من الحنفية فقالوا لاحق للأَب في إبطال حق الصغير في الشفعه وذلك لأن في الأَخذ تحصيلاً واستبقاء للحق بخلاف الإسقاط ففيه تقويت وضرر على الصغير، فلا يجوز.^(٦٣)

وأرجح الرأي الأول القائل بأن للأَب ترك الشفعه لأنه قد تكون المصلحة في الترك وتصيرفات الأَب مضبوطة بالمصلحة، لكن متى رأى الأَب الحظ في الأَخذ لزمه، لأن عليه الاحتياط والأَخذ بما فيه الحظ. والله أعلم .



ومن المسائل المتعلقة بالشفعه :

- ١- شراء الأب دار لنفسه وابنه الصغير شفيعها فقد قالوا: بأنه إن لم يكن للصبي في الأخذ ضرر بأن وقع شراء الأب الدار بمثل القيمة أو بأكثر مقدار ما يتغابن الناس فيه لا يكون للصغير الشفعه إذا بلغ وإن كان للصغير في هذا الأخذ ضرر بأن وقع شراء الأب بأكثر من القيمة بمقدار لا يتغابن الناس فيه كان له الشفعه إذا بلغ .^(٦٥)
- ٢- وكذلك لو باع الأب دار لنفسه وابنه الصغير شفيعها فلم يطلب الأب الشفعه للصغير، لا تبطل الشفعه للصغير حتى لو بلغ الصغير كان له أن يأخذها .^(٦٦)

المسألة السادسة: تصرف الأب في مال ولده بالرهن:

إذا كان الولد في حاجة إلى الدين جاز للأب أن يرهن ماله عند جمهور العلماء فقد قال الحنفية: "وله أن يرهن ماله بدينه لأن الرهن من توابع التجارة"^(٦٧). وقال المالكية: "يجوز للأب أن يرهن مال محجوره في دين استدانة على المحجور لصالحته كالطعام"^(٦٨).

وقال الشافعية: "ولا يرهن الولي مال الصبي ولا يرتهن له إلا لضرورة أو غبطة ظاهرة".^(٦٩)

وقال الحنابلة: "وللأب أن يرتهن ماله لنفسه".^(٧٠)

من الملاحظ أن كلمة الفقهاء قد اتفقت على أنه يجوز للأب أن يرهن مال ولده في دين على الولد لكن بشرط أن تدعوه لذلك ضرورة أو مصلحة وقد استدلوا على ذلك بقولهم: أن في ذلك مصلحة وحظا للصغير فهو نوع من وفاء الدين الثابت على الصغير وللأب هذا الوفاء، وأن الرهن من توابع التجارة لأن التاجر يحتاج إليه، وفضلاً عن ذلك هو تصرف لم يتبيّن ضرره حتى يقال بمنعه.^(٧١)

وفيما يلي ذكر لأهم أوجه الضرورة أو المصلحة التي يجوز فيها الرهن التي ذكرها الفقهاء في كتابهم^(٧٢):

مثال الضرورة: أن يرهن على ما يفترض لحاجة النفقة أو الكسوة ليؤوي ما انتظر من حلول دين، وأن يرتهن على ما يقرضه أو يبيعه مؤجلاً لضرورة نهب.

ومثال أيضاً في الغبطة أن يرهن ما يساوي مائة على ثمن ما اشتراه بمائة نسيئة وهو يساوي مائتين وأن يرهن على ثمن ما يبيّنه نسيئة بغربطة.



مدى جواز رهن الأب في دين عليه من مال ولده :

إذا تصرف الأب في مال ابنه بالرهن لا يخلو: إما أن يكون في دين الأب، أو في دين الابن، وهكذا سائر التصرفات، إما أن يتصرف الأب في مال ابن لابن، أو يتصرف لنفسه، وفي الصورة الثانية بناء على جواز تملك الأب من مال ولده .

وعليه فقد قال جمهور العلماء^(٧٤) بجواز رهن الأب مال ابنه الصغير بدين نفسه وذلك لأن التهمة منقية بين الوالد وولده ولا يجوز ذلك لغير الأب .

واستدلوا أيضاً بالاستحسان وذلك أن هذا الرهن وإن كان من مال الولد فهو يشبه الإيداع بل هو أقوى منه، لأن الوديعة إن هلكت تهلك غير مضمونة، والمرهون إن هلك يهلك مضموناً بالأقل من القيمة ومن الدين، وإذا كان الإيداع قد جاز مع ذلك فأولى أن يجوز الرهن .

واستدلوا أيضاً: بأنه مadam قد جاز للأب بيعه مال الصغير لنفسه كذلك يجوز له رهن ماله .

وعند أبي يوسف وزفر لا يجوز للأب أن يرهن بدين عليه مال ولده .

واستدلوا بالقياس لأنه يؤدي إلى أن يوفى الأب دينه من مال الصغير وهو لا يجوز لأنه ضرر محض به^(٧٥) .

فروع :

- ١- إذا بيع الرهن في سبيل الدين ضمن الأب للولد دينه .
- ٢- وإذا هلك الرهن وكانت قيمته أكبر من الدين ضمن الأب ما زاد عن الدين .



المبحث الثاني

(تولي الأب طرفي عقد البيع)

سأتناول في هذا المبحث مسألتين لهما علاقة كبيرة بتوسيع الأب طرفي عقد البيع ومدى جواز ذلك له وهما:

- ١- بيع وشراء الأب مال صغيره لنفسه.
- ٢- بيع الأب مال أحد ولديه للأخر.

المسألة الأولى: بيع وشراء الأب مال الصغير لنفسه :

من المقرر عند جمهور العلماء أن العقود يتولاها طرفان أي عاقدان: بائع ومشترى ومؤجر ومستأجر، وذلك لأن طبيعة العقود تقتضي وجود إيجاب وقبول فيجب أن يحصل القبول من شخص والإيجاب من شخص آخر لأن كلا من الطرفين يحاول الربح من الآخر، ولا يتأتى لعاقد واحد أن يحقق غرضين متعارضين لشخصين مختلفين في صفة واحدة.

وعلى هذا لا يصح قيام شخص بمفرده مقام العاقددين فيتولى طرفي العقد في وقت واحد حتى لا يكون مملكاً ومملكاً في آن واحد.^(٧٦)

إلا أنه استثنى من هذا الأصل شراء الأب مال صغيره لنفسه وهذا ما نبحثه في هذه المسألة، وهناك مستثنيات أخرى سيأتي ذكرها والإشارة إليها إن شاء الله تعالى.

وهذه أقوال الفقهاء في شراء أو بيع الأب مال صغيره لنفسه :

قال الحنفية : "بيع الأب مال الصغير من نفسه جائز بمثل القيمة وبما يتغابن فيه"^(٧٧)
وقالوا أيضا : "في الأب - أفتينا بظاهر الرواية أنه يملك أن يبيع ماله من ابنه أو يشتري مال ابن لنفسه بشرط أن لا يتضرر به الصغير".^(٧٨)

وقال المالكية : "يجوز للأب والوصي أن يبيعوا عليه من أنفسهما ما لم يحيياها"^(٧٩)
وقال الشافعية : "ولا يجوز لمن يلي مالهما أن يبيع لهما شيئاً من نفسه إلا الأب"^(٨٠)
وقال الحنابلة : "... كما لا يشتري من نفسه ولا يبيع لها للتهمة وظاهره أن الأب له ذلك لعدم التهمة"^(٨١)

يلاحظ مما سبق أن علماء المذاهب الأربع قد اتفقوا على أنه يجوز للأب أن يبيع أو يشتري من مال ولده لنفسه لكن بشرط: أن لا يكون في ذلك ضرر على الولد لأن يحابي الأب فيه، أو يبيع أو يشتري بغير فاحش، فإذا ثبت ذلك ففسخ.



وهذا الذي ذهب إليه جمهور العلماء، خالفهم فيه زفر من الحنفية، فقد قال بأنه لا يجوز، لأن حقوق العقد تتعلق بالعائد فلا يجوز أن يتعلق به حكمان متضادان ولأنه لا يجوز أن يكون موجباً وقابلًا في عقد واحد كما لا يجوز أن يتزوج بنت عمّه من نفسه .^(٨٢)

ورد عليه بما يلي^(٨٣)

بأن الأب يلي أمر نفسه فجاز أن يتولى طرفي العقد كما لو زوج ابنته من عبده الصغير والسيد يزوج عبده أمته.

والتهمة بين الأب وولده منتفية إذ من طبعه الشفقة عليه والميل له وترك حظ نفسه لحظه فلذلك جاز فيكون الأب أصلًا في حق نفسه ونائباً عن طفله فتقوم عبارته مقام عبارتين ورأيه مقام رأين .

وقد جاء في أشباه السيوطني أنه مما اختص به الأب ولايه المال وتولي طرفي العقد في البيع ونحوه^(٨٤) والراجح والله أعلم: هو جواز شراء أو بيع الأب مال صغيره لنفسه.

فرع هام:

قال فقهاء الحنفية: يجب على الأب أن يخبر القاضي في حالة الشراء ليقيم وصيا يتسلم منه الثمن ثم يسلمه إليه ليضممه إلى مال الصغير، ضماناً لنقل الثمن إلى ملكيته حتى لو هلك قبل هذا التسليم هلك على الأب، وفي حالة بيعه ماله لولده لا يقوم وضح اليد السابق مقام تسلم البيع، بل لا بد من تسلمه سلماً خاص، بحيث ينتقل إليه ويسلمه إذا كان بعيداً عن محل العقد، فإذا هلك قبل ذلك هلك على الأب تقليلاً للأخطار عن أموال الصغار ما أمكن.^(٨٥)

المسألة الثانية: بيع الأب مال أحد ولديه للأخر :

مما تقرع عن الاختلاف في الأصل السابق هل يتولى شخص واحد طرفي العقد، وهذه المسألة: وهي هل يجوز أن يبيع الأب مال أحد ولديه للأخر ؟ إذا كان له ابنيان صغيران .

بناء على الأصل السابق وتصريراً عليه يمكن القول بأنه يجوز للأب مباشرة هذا النوع من العقد. فقد قال الحنفية: ... فلا ينعقد بيع مجنون وصبي لا يعقل ولا وكيل من الجانبين إلا في الأب

ووصيه والقاضي^{"(٨٦)}

وقالوا أيضاً أن الحاصل من شرح الطحاوي لا يجوز من الوصي بيع مال أحد اليتيمين من الآخر ويجوز ذلك من الأب إذا لم يفحش الغبن ".^(٨٧)


وقال الشافعية: " وللأب بيع مال أحد الصغارين للأخر، وهل يشترط أن يقول بعث واشترت بعث كما لو باع لغيره أم يكفي أحدهما وجهان ؟ "^(٨٨)



يتضح إذا جواز بيع الأب مال أحد ولديه للأخر لكن بشرط أن لا يفحش الغبن وأن يكون بمثل القيمة أو بغير يسير وهو مقدار ما يتغابن الناس فيه عادة، أما إن كان البيع في غبن فاحش فلا يجوز حتى لا يتهם بالميل لأحدهما دون الآخر، والله أعلم.

وقد جاء في زيادات القاضي أبي جعفر أن الأب إذا باع مال أحد اليتيمين من الآخر لا يجز بالاتفاق، لكن ذكر رشيد الدين في فتاوى أن القاضي في بيع مال أحد الصغيرين من الآخر مثل الوصي لا يجوز له ذلك بخلاف الأب الذي له ذلك .^(٨٩)

فأنا استغرب كيف حصل القاضي أبي جعفر على هذا الاتفاق الذي يقول بعدم الجواز ولعله يقصد الوصي أو الولي غير الأب، إلا فالمسألة ظاهرة بأن جمهور العلماء يجوز ذلك بناء على الاستثناء الحاصل وهو ما أرجحه والله تعالى أعلم.



المبحث الثالث

(أكل الأب من مال ولده)

أكل الأب من مال ولده فقد اتفقت كلمة الفقهاء على جوازه ومما قالوا في ذلك:
قال الحنفية: "إذا احتاج الأب إلى مال ولده فان كان في المسر واحتاج لفقره أكل بغير شيء وإن كان في المفازة^(٤٠) واحتاج إليه لانعدام الطعام فله الأكل بالقيمة^(٤١) .
وقال ابن العربي من المالكية: "أباح لنا الأكل من جهة النسب من غير استئذان إذا كان الطعام مبذولاً"^(٤٢).

وقال الشافعية: "إما أب أو جد فإذا خذل قدر كفايته اتفاقاً سواء الصحيح أو غيره.^(٤٣)
وقال الحنابلة: "إإن كان الولي غنياً لم يجز له ذلك - أي الأكل - من مال المولى عليه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَا يَسْتَعْفِفُ﴾^(٤٤) إذا لم يكن أباً لأن الأب له أن يتملك من مال ولده ما شاء"^(٤٥).

نلاحظ من أقوال المذاهب الآتى:


الحنابلة يجيزون الأكل والأخذ مطلقاً، أما الحنفية: فاشترطوا أن يكون الأب فقيراً، وعند المالكية: يأكل إذا كان الطعام مبذولاً غير محرز، والشافعية قالوا: يأكل قدر كفايته ولا يزيد ويشترط أن يكون فقيراً محتاجاً.^(٤٦)

ولقد انتصر لمذهب الحنابلة القائل بجواز أكل الأب من مال ولده مطلقاً أصحاب التفاسير وأرباب الحديث وفيما يلي أدلةهم وأقوالهم.

فقد استدلوا بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَئْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِبْرَاهِيمَ كَثُمْ أَوْ بُيُوتِ أَمْهَنْتُكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ ..﴾^(٤٧)

قال المفسرون: "في بيوتكم"^(٤٨) أي: بيت ابن الرجل بيته، وفي الخبر "أنت ومالك لأبيك"^(٤٩) وأنه لم يذكر الأولاد في الآية فدل على جوز أكل الأب من مال ولده ولأن الولد كسب والده وماله كماله.

قال القرطبي: قال بعض العلماء هذا إذا أذنوا له، وقال آخرون أذنوا أو لم يأذنوا فله أن يأكل لأن القرابة التي بينهم هي إذن منهم.
واستدلوا أيضاً بالأحاديث والآثار التالية:



فعن عائشة- رضي الله عنها - قالت قال رسول الله ﷺ " إن أطيب ما يأكل الرجل من كسبه وولده من كسبه فكلوا من أموالهم ".^(٩٩)

وعن جابر أن رجلا قال: " يا رسول الله إن لي مالا وولدا وإن أبي يريد أن يجتاج مالي فقال: أنت ومالك لأبيك ".^(١٠٠)

وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده " أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال إن أبي يريد أن يجتاج مالي فقال: أنت ومالك لوالدك إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وان أولادكم من كسبكم فكلوه هنيئاً ".^(١٠١)

قال الشوكاني : " بمجموع طرق هذه الأحاديث ينتهي للاحتجاج فيدل على أن الرجل مشارك لولده في ماله فيجوز له الأكل منه سواءً أذن الولد أو لم يأذن ويجوز له أيضاً أن يتصرف به كما يتصرف بماله ما لم يكن ذلك على وجه السرف والسفه ".^(١٠٢)

وقال الترمذى: حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم قالوا إن يد الوالد مبسوطة في مال ولده يأخذ ما شاء، وقال بعضهم لا يأخذ من ماله إلا عند الحاجة.^(١٠٣)

واستدلوا بما روي عن سعيد بن المسيب أنه قال: " الوالد يأكل من مال ولده ما شاء والولد لا يأكل من مال والده إلا بإذنه ".^(١٠٤)

أما القاتلون بأن الأب له أن يأكل من مال ولده إذا كان فقيراً محتاجاً فدر كفایته.

فقد استدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَا يُسْتَعْفَفُ ﴾^(١٠٥).

قال القرطبي: نهى الله سبحانه وتعالى الأوصياء من أكل أموال اليتامي بغير الواجب عليهم، فقد بين الله تعالى ما يحل لهم من أموالهم فأمر الغني بالإمساك وأباح للوصي الفقير أن يأكل من مال ولديه بالمعروف.^(١٠٦)

وقال ابن العربي: " فلا يبسط الأب على الابن في هتك حرز وأخذ مال، وإنما يأكل مسترساً فيما لم يقع فيه حيازة ولكن بالمعروف دون فساد ولا استغناه ".^(١٠٧)

قال الكسائي في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِمَا لِلْمَعْرُوفِ ﴾^(١٠٨) أطلق الله عز شأنه لولي اليتيم أن يأكل من مال اليتيم بالمعروف وهو الوسط من غير إسراف، وقال كما روى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ فقال ليس لي مال ولدي يتيم فقال ﷺ " كل من مال يتيمك غير مسرف ولا متائل مالك بماله ".^(١٠٩)

فالحديث يدل على أن ولد اليتيم له الأكل من غير إسراف.

وذكر محمد ومالك أن الأفضل هو الاستعفاف من ماله لما روى أن رجلاً أتى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال له أوصي إلى يتيم فقال: لا تشتري من ماله شيئاً ولا تستقرض من ماله شيئاً^(١١٠).

واستدلوا أيضاً بما روى أن رجلاً قال لأبي بكر الصديق رضي الله عنه يا خليفة رسول الله - هذا يريد أن يأخذ مالي كله ويحتاجه فقال أبو بكر: إنما لك من ماله ما يكفيك "، فقال الأب: يا خليفة رسول الله: أليس قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم أنت ومالك لأبيك؟، فقال أبو بكر: إنما يعني بذلك النفقه أرض بما رضي الله عز وجل به"^(١١١).

الرأي الراجح:

وبالنظر في أدلة الفريقين أرجح الرأي الأول القائل بأنه يجوز للأب أن يأكل من مال ولده، كما صرحت بذلك الآيات والأحاديث التي سبق ذكرها، أما ما استدل به الفريق الثاني فأكثرها وارد في عموم الأولياء والأوصياء وعرفنا أن الأب يختلف عن باقي الأولياء والأوصياء حيث يجوز للأب من التصرفات ما لا يجوز لغيره .

كما أنه يمكن حمله على الاستعفاف وعدم التبسيط في أموال الأولاد والتوسيع في الإنفاق منها حرصاً علىبقاء وشائج المودة والرحمة بينهما. والله أعلم.

فرع: ضمان الأب ما أكله من مال ولده:

بناء على الرأي الذي يقول بأن للأب الأكل من مال ولده عند الحاجة فهل يضمن **الأب البديل**^(١١٢)؟

قيل: إنه يضمن فيلزمته عوض ما أخذ إذا أيسر لأنه مال لغيره أجيزة له أكله للحاجة فوجب ضمانه كمن اضطر إلى مال غيره، وهذا الرأي قول الشافعية وبه قال عبيدة بن عمر وسيعد بن جبير ومجاحد وقد أنتصر لذلك الرأي ابن جرير في تفسيره فقال بالقضاء مطلقاً.

وقيل: لا يضمن لأنه أجيزة له الأكل بحق الولاية، ولكونه محتاجاً فلم يضمنه كالرزق الذي يأكله الإمام من أموال الرعية لعموم ولايته وهو ما أرجحه والله أعلم.

والحمد لله رب العالمين.



خاتمة البحث

وبعد: فقد اتضح لنا بعد هذه الدراسة المتواضعة، أن أحكام تصرف الأب في مال ولده مضبوط بالضوابط الشرعية التالية: ^(١٠٣)

أولاً: أن الأب لا يجوز له مباشرة التصرفات والعقود الضارة بالولد ضررا محضا مثل الهبة والصدقة وسائل التبرعات أو الشراء بغير فاحش وفي هذه الحالة يكون تصرفه باطلا.

ثانياً: أن للأب مباشرة العقود والتصرفات النافعة مثل: قبول الهبة والوصية والصدقة لأن ذلك نفع محض للولد فيملكه الأب.

ثالثاً: العقود والتصرفات الدائرة بين النفع والضرر مثل البيع والشراء، والإجارة وغيرها فلقد قال أكثر الفقهاء بأنه يجوز للأب مباشرةتها برأيه واجتهاده لوفور شفنته وحرصه على مصلحة ولده الصغير.

رابعاً: على الأب أن لا يخاطر بمال ولده الصغير وتمثل المخاطرة بالسفر بمال في طريق خطره دون ضرورة لذلك، أو عدم الاحتياط الكافي في السفر وما إلى ذلك.

خامساً: ويستحب للأب التجارة بمال الصغير بقصد تتميته لأن ذلك أولى من ترك المال تأكله الصدقة واستدلوا على ذلك بما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: "من ولد بيتهما فليتجه له ولا يتركه حتى تأكله الصدقة" ^(١٠٤)


وبما روي عن عمر بن الخطاب رض أنه قال: "اتجروا في أموال اليتامي لئلا تأكلها الصدقة، فالحديث السابق وهذا الأثر يأمران الأب بالاتجار في أموال الصغير لتنميها وحتى لا تأتي عليها الزكاة فلا تبقى منها شيئاً.

سادساً : إن احتاج الولد الصغير للنفقة فعلى الأب الإنفاق عليه دون إسراف ولا تبذير.



الهواش

- (١) لسان العرب، مادة "ولي": ٢٨٧/٢٠ و ٢٨٨ .
- (٢) معجم مقاييس اللغة "ولي": ٦/٤١ .
- (٣) المصباح المنير مادة "ولي": ٢٧٢/٢ .
- (٤) التعريفات - للجرجاني : ٢٥٤ .
- (٥) وذكر نفس التعريف ابن عابدين في حاشيته: ٣/٥٥
- (٦) انظر بدائع الصنائع ١٥٥ / وحاشية ابن عابدين ٢/٧٦ وحاشية الدسوقي ٢/٢٩٢ ونهاية المحتاج ٤/٢٦٢
- (٧) بدائع الصنائع للكاساني ٥١٣ / مغني المحتاج ٢/١٧٢
- (٨) سورة النساء آية ١٤١
- (٩) كشاف القناع ٢/٤٤٦
- (١٠) حاشية ابن عابدين: ٦/١٥٢ ، الشرح الصغير: ٤/٤٩٩ ، نهاية المحتاج: ٤/٣٤٦ و ٣٤٧ ، كشاف القناع: ٢/٤٤٢ و ٤٤٥ .
- (١١) سورة النساء، الآية ٦.
- (١٢) الجامع لأحكام القرآن: ٥/٣٤ .
- (١٣) انظر: تكملة فتح القدير: ٩/٢٥٤ ، بدائع الصانع: ٥/١٥٥ ، الشرح الصغير ٤/٥١٤ ، موهب الجليل: ٥/٦٠ ، الخرشي: ٥/٢٩٧ ، تحفة المحتاج: ٢/٢٢٩ و ٢٢٩/٢ ، نهاية المحتاج: ٤/٣٦٤ ، كشافة القناع ٢/٤٤٧
- (١٤) سورة الأنعام: ١٥٢
- (١٥) الجامع لأحكام القرآن: ٧/١٣٤ .
- (١٦) تفسير أبي السعود: ٢/١٩٩ .
- (١٧) (توضير أبي السعود: ٢/١٩٩) بتصرف.
- (١٨) رواه ابن ماجه (الأحكام: من بنى في حقه ما يضر بجاره) ٤٢٤١/٢ ، ٧٨٤/٢ ، و فيه انقطاع .
- روواه مالك في الموطأ: ٢/٧٤٥ مرسلا ، وحديث (لاضرر ولا ضرار) أخرجه أحمد بن سنده من حديث ابن عباس بلفظ: لا ضرر ولا ضرار، وللرجل أن يجعل خشبته في حائط جاره ١/٢١ ، وابن ماجه حديث (٢٣٤٠) من حدث عبادة، وفي الزوائد استناد رجاله ثبات إلا أنه منقطع، لأن إسحاق ابن الوليد لم يدرك عبادة، وأخرجه أيضاً من طريق جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس برقم (٢٢٤١) وجابر الجعفي متهم، وأخرجه مالك في الموطأ مرسلا، ورواه الدراوندي عن عمرو بن يحيى عن أبي سعيد موصولاً، وقال النووي حديث حسن ولو طرق يقوى بعضها ببعض، وقال العلائي له شواهد وطرق يرتقي بمجموعها إلى درجة الصحة / انظر شرح الزرقاني على الموطأ ٤/٣٢ و ٤/٣٣ ، وأخرجه أحمد ٥/٢٢٦ و عبد الرزق ٩/١٢٥ والطبراني ٥/٢٢٨ و آخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر أقوى منه ٥/٤٦٨ والدارقطني من وجه آخر ٣/٧٧ .
- وأخرجه الدارقطني والحاكم من حديث أبي سعيد .
- وأخرجه الدرقطني من حديث أبي هريرة وأخرجه أو داود في المراسيل من طريق واسع بن حبان عن أبي لبابة وهو منقطع بين واسع وأبي لبابة، وأخرجه الطبراني في الأوسط من وجه آخر عن واسع وابن حبان عن جابر موصولاً والطبراني من حديث ثعلبة بن أبي مالك، وأخرجه الطبراني في الأوسط والدرقطني من حديث عائشة .
- (١٩) تلخيص الحبير: ٤/١٩٨ ، نصب الراية: ٤/١٨٤-٢٨٦ ، الدارية: ٢/٢٨٢)
- (٢٠) رواه الترمذى (البر: باب ما جاء في رحمة الصبيان) ١٩١٩ ، ٤/٢٢١ ، و قال عنه: بأنه حديث غريب .
- (٢١) انظر: حاشية ابن عابدين: ٥/٥٢٩ و ٥٢٨ ، تكملة فتح القدير: ٨/٧٨ ، وجامع أحكام الصفار: ٢/٢٦١ ، الشر الكبیر: ٢/٢٩٩ ، المذهب: ١/٢٢٨ ، والمجموع: ١٢/٣٥٢ ، مغني المحتاج: ٢/١٧٤ ، كشاف القناع: ٣/٤٤٦ و ٤٤٩ و شرح منتهى الإرادات: ٢/٢٩٢ .




- (٢١) رواه الترمذى (الزكاة: باب ما جاء في زكاة مال اليتم) ٦٤١، ٢٢/٢، وقال: وفي إسناده مقال ورواه الدارقطنى والبيهقي وفي إسنادهما المثنى بن الصباج وهو ضعيف، (تلخيص الحبير: ١٥٧/٢).
- (٢٢) رواه مالك في الموطأ (الزكاة) ٢٥١/٢.
- (٢٣) جامع أحكام الصغار: ٢٤٥ و ٢٥٥.
- (٢٤) الرابع: يقصدون به العقار والمنزل (المصباح المنير: ٢١٦/١).
- (٢٥) حاشية الدسوقي: ٢٩٩/٣، والخرشى: ٥/٢٩٧. قال في الحاشية: كما ابن سلمون والمتيطي، فهذا يعني أنه قال به كثير من علماء المالكية
- (٢٦) حاشية الدسوقي: ٣٠٢/٣ و ٣٠٣/٣.

(٢٧) شرح منتهى الإرادات: ٢٩٣/٢، كشاف القناع: ٤٥١/٢.

- * المضاربة: وتعرف بالقراض عن بعض الفقهاء: هي عقد شركة في الربح بمال من الرجل وعمل من آخر. (التعريفات ٢١٨، بدائع الصنائع ١٥٤/٥، وجامع أحكام الصغار ٩٨/٢ وما بعدها، وحاشية ابن عابدين ٦٤٧/٥
- (٢٨) الشرح الصغير: ٦٩٠/٤ و ٦١٠/٤.
- (٢٩) المدونة: ٣١٤/٥.
- (٣٠) منهاج الطالبين وحاشية قليوبى: ٥٤/٢.
- (٣١) شرح منتهى الإرادات: ٢٩٢/٢، وكشاف القناع: ٤٤٩/٣.
- (٣٢) أنظر: الميسوط: ١٨/٢٢ و ١٩/٢، وجامع أحكام الصغار: ٩٧/٢، ومفنى المحتاج: ١٧٤/٢، وجامع أحكام القرآن: ٦٢، وكشاف القناع: ٤٤٩/٢، وشرح منتهى الإرادات: ٢٩٢/٢.
- (٣٣) سورة البقرة ، الآية ٢٢.
- (٣٤) سنن الترمذى ٢٢/٢ ، سنن البيهقي ٦/٢ سنن الدارقطنى ١٠٩/٢
- (٣٥) الإيضاع: معناه دفع المال إلى من يتجر فيه والربح كله للولد (المفنى: ٤/٢٩٣، كشاف القناع: ٤٤٩، الميسوط: ٢٩٢/٤، المفنى: ٦٨٧/٢، الموطأ: ٢/٤٤٩، المغنى والشرح الكبير: ٥/٢٢، المفنى: ٢٩٣/٤، ومفنى المحتاج: ٢/١٧٤).
- (٣٦) جامع أحكام الصغار: ٢/٩٨، ٩٧، وبدائع الصنائع: ٥/١٥٤، كشاف القناع: ٤٦٩/٢، كشاف القناع: ٤٦٩/٢.
- (٣٧) كشاف القناع: ٣/٤٤٩، والشرح الصغير: ٤/٦٠٩.
- (٣٨) المفنى: ٤/٢٩٣ ، والشرح الصغير: ٤/٦١٠.
- * القرض: لغة: القطع، مصدر قرض الشيء يقرضه، ومنه المقراض واصطلاحا هو: ما فع مال لمن ينتفع به ويرد بده، المصباح المنير: ٢/٤٩٨. وكشاف القناع للبهوتى ٣١٢/٢
- (٣٩) جامع أحكام الصغار: ٢/٢٧٢، وبدائع الصنائع: ٥/١٥٣.
- (٤٠) الميسوط: ٢/١٠٣، وحاشية ابن عابدين: ٥/٥٢٨ و ٥٢٩.
- (٤١) المجموع: ١٢/٣٥٤، ونهاية المحتاج: ٤/٢٢٤، كشاف القناع: ٤/٤٤٩.
- (٤٢) المجموع: ١٢/٣٥٤، ونهاية المحتاج: ٤/٢٢٤، كشاف القناع: ٤/٤٤٩.
- انظر: بدائع الصنائع: ٥/١٥٣، وحاشية ابن عابدين: ٥/٥٢٩، والأحوال الشخصية (أبو زهرة): ص ٤٧١، وعلاقة الآباء بالأبنية: ص ١٣٤، والمعاملات الشرعية المالية: ص ٢٢٥.
- (٤٣) كشاف القناع: ٣/٤٤٩ و ٤٥٠، ومفنى المحتاج: ٤/١١٨، ونهاية المحتاج: ٤/٢٢٦.
- (٤٤) كشاف القناع: ٣/٤٤٩، والمجموع: ١٢/٣٥٤.

- (٤٥) كشف القناع: ٣ / ٤٤٩ .
- (٤٦) أنظر المرجان السابقان.
- (٤) المجموع ١٢ / ٢٥٤
- (٤٧) كشف القناع: ٢ / ٤٥٠
- (٤٨) تعريف العارية: إباحة الانتفاع بغير عوض (كشف القناع ٤ / ٦٢).
- (٤٩) جامع أحكام الصغار: ٢ / ١٩٣ .
- (٥٠) جامع أحكام الصغار: ٢ / ١٩٦ ، البدائع: ٥ / ١٥٤ ، حاشية ابن عابدين: ٥ / ٦٨٤ . انظر المراجع السابق ذكرها.
- بدائع الصنائع: ٥ / ١٥٣ ، مغني المحتاج: ٢ / ٢٦٤ ، كشف القناع: ٣ / ٤٤٩ ، والمجموع: ١٣ / ٢٥٤ .
- (٥١) الموسوعة الفقهية: ١ / ١٩١ ، الأسرة في الإسلام (شلبي: ٧٩١) ، وحاشية قليوبى: ٢ / ١٨ ، بدائع الصنائع: ٥ / ١٥٤ .
- (٥٢) أنظر: جامع أحكام الصغار: ٢ / ١٩٦ ، مغني المحتاج: ٢ / ٢٦٤ .
- (٥٣) تعريف الشفعة: هي استحقاق الشريك انتزاع حصة شريكه المنقلة عنه من يد من انتقلت إليه. (المغني ٥ / ٤٥٩)
- انظر: المبسوط: ١٢ / ٩٣ و ٩٤ . جامع أحكام الصغار: ٣ / ٧٧ .
- (٥٤) الشرح الصغير: ٢ / ١١٨ .
- (٥٥) نهاية المحتاج: ٤ / ٣٦٧ ، ومغني المحتاج: ٢ / ١٧٦ .
- (٥٦) شرح منتهي الإرادات: ٢ / ٤٣٩ و ٤٢٨ .
- (٥٧) المبسوط: ١٤ / ٩٣ حاشية الدسوقي: ٣ / ٢٠١ ، نهاية المحتاج: ٤ / ٣٦٤ ، والمجموع: ١٣ / ٢٥٠ .
- (٥٨) شرح منتهي الإرادات: ٢ / ٤٢٨ و ٤٢٩ ، المبسوط: ١٤ / ٩٤ . جامع أحكام الصغار: ٢ / ٨٠ .
- (٥٩) جامع أحكام الصغار: ٢ / ٨٥ .
- (٦٠) المبسوط: ١٤ / ١٥٥ . جامع أحكام الصغار: ٢ / ٨٤ - ٨٥ .
- (٦١) الرهن: حبس الشيء بغض يمكن أخذه منه كالدين (التعريفات: ١١٣) .
- (٦٢) بدائع الصنائع: ٥ / ١٥٤ ، حاشية ابن عابدين: ٦ / ٤٩٥ .
- (٦٣) حاشية الدسوقي والشرح الكبير: ٢ / ٢٢٢ ، والشرح الصغير: ٢ / ١٣٠ .
- (٦٤) منهاج الطالبين: ٢ / ٢٦٢ ، والمهذب: ١ / ٢٢٠ .
- (٦٥) كشف القناع: ٢ / ٤٥٠ ، وشرح منتهي الإرادات: ٢ / ٢٩٢ .
- (٦٦) انظر المراجع السابقة .
- (٦٧) انظر المدونة: ٥ / ٣١٤ ، وحاشية الدسوقي: ٣ / ٢٢٢ ، بداية المجتهد: ٢ / ٢٠٤ منهاج الطالبين: ٢ / ٢٦٢ .
- (٦٨) انظر المبسوط: ١٢ / ٢١ حاشية ابن عابدين: ٦ / ٤٩٥ حاشية الدسوقي: كشف القناع: ٣ / ٤٥٠ والمهذب: ١ / ٢٢١ .
- حاشية ابن عابدين: ٦ / ٤٩٥ .
- (٦٩) بدائع الصنائع: ٥ / ١٢٥ و ١٣٦ .
- (٧٠) حاشية ابن عابدين: ٦ / ٤٩٦ ، وبـ بدائع الصنائع: ٥ / ١٢٥ .
- (٧١) جامع أحكام الصغار: ٢ / ٦١ .
- (٧٢) الأشراف: ٢ / ٢٧ ، قوانين الأحكام الشرعية: ص ٣٤٩ . الشرح الكبير: ٣ / ٢٩٩ .
- (٧٣) نهاية المحتاج: ٤ / ٣٦٧ . كشف القناع: ٣ / ٤٥٠ ، وشرح منتهي الإرادات: ٢ / ٢٩٢ .
- (٧٤) انظر بدائع الصنائع: ٢ / ٢٢١ و ٢٣٢ و ٤٥٠ و ١٣٦ .
- (٧٥) انظر: جامع أحكام الصغار: ٢ / ٢٦١ ، وتبين الحقائق: ٥ / ٢٢١ ، الفتوى الهندية: ٣ / ١٧٢ ، القوانين: ٣٤٩ من الجليل: ٢ / ١٧٨ .
- (٧٦) (الأشباه والنظائر (السيوطني) ص ٢٦٥



- (٧٨) انظر: جامع أحكام الصفار: ٢/ ٢٦٣، الفتاوی الهندیة: ٣/ ١٧٣ - ١٧٤، والولاية على المال: ص ٤٢، وعلاقة الآباء بالأنبياء: ص ١٢٥ .
- (٧٩) حاشیة ابن عابدین: ٤/ ٥٠٤ .
- (٨٠) جامع أحكام الصفار: ٢/ ٢٦٦، وبدائع الصنائع: ٢/ ٢٢٢ روضة الطالبین: ٤/ ١٨٩ .
- (٨١) انظر: جامع أحكام الصفار: ٢/ ٢٦٦ .
- (٨٢) المفازة: هي الفلاة من الأرض: (أساس البلاغة: مادة: فوز: ص ٤٨٤ .
- (٨٣) حاشیة ابن عابدین: ٥/ ٩٦٩، وجامع أحكام الصفار: ١/ ٣٦٧ .
- (٨٤) أحكام القرآن - أبن العربي: ٣/ ١٤٠٣، والجامع لأحكام القرآن - القرطبي: ١٢/ ٣١٥ .
- (٨٥) تحفة المحتاج: ٥/ ١٨٦ .
- (٨٦) سورة النساء، الآية ٦.
- (٨٧) كشاف القناع: ٢/ ٤٥٥ .
- (٨٨) انظر: المهدب: ١/ ٣٣٠، المجموع: ١٢/ ٣٥٩ .
- (٨٩) سورة النور، الآية ٦١ .
- (٩٠) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٢/ ٢١٥، أحكام القرآن - أبن العربي: ٣/ ١٤٠٥، تفسير الرازی: ١٤/ ٣٦ .
- (٩١) صحيح ابن حبان: ٢/ ١٤٢، ١٠/ ٧٥، مجمع الزوائد: ٤/ ١٥٤ .
- (٩٢) رواه الترمذی (أحكام ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده) ١٢٥٨، ٣٢٩/ ٣، وأبو داود: (البيوع والإيجارات في الرجل يأكل من مال ولده) ٢٥٢٨، ٢/ ٨٠، والنمسائی (بيع: الحث على المكاسب) ٢١٢٧، ٧٢٢/ ٢، وقال الترمذی بأنه حديث حسن صحيح: ٢/ ٦٤٠ .
- (٩٢) رواه أبو داود (البيوع: الرجل يأكل من مال ولده) ٣٢٠ مرفوعا .
- (٩٣) رواه أحمد: ٢/ ١٧٩، (نسب الراية: ٢/ ٢٧٦) .
- (٩٤) نيل الأوطار: ٦/ ١٥ .
- (٩٥) تحفة الأحوذی: ٤/ ٥٩٢ .
- (٩٦) المحلي: ٨/ ١٠٤ .
- (٩٧) سورة النساء، الآية ٦ .
- (٩٨) الجامع لأحكام القرآن: ٥/ ٤١، ٤٠/ ٤ .
- (٩٩) أحكام القرآن - لابن القرب: ٣/ ١٤٠٥ .
- (١٠٠) سورة النساء، الآية ٦ .
- (١٠١) رواه ابن ماجہ (وصایا: باب قوله من كان فقيرا فليأكل بالمغروف) ٢٧١٨، ٢/ ٩٠٧، والنمسائی (وصایا: باب ما للوصی من مال اليتیم) ٦/ ٢٦٩٩، ٦/ ٢٥٦، وأبو داود (الوصایا: ما لولي اليتم أن ينال من مال اليتیم) ٢٨٧٢ .
- (١٠٢) وأحمد: ٢/ ١٨٦ وهذا إسناد حسن للخلاف المعروف في عمرو بن شعیب عن أبيه عن جده (إرواء الفلیل) ٣/ ٢٩٢، وأحمد: ٢/ ٢٩٢ .
- (١٠٣) سنن البیهقی: ٧/ ٤٨١، کنز العمال: ١٦/ ٥٧٧ .
- (١٠٤) انظر: جامع أحكام الصفار: ١/ ٣٦٧، بدائع الصنائع: ٥/ ١٥٤ و ١٥٥، المهدب: ١/ ٣٣١، المجموع: ١٢/ ٣٥٩ .
- الموسوعة الفقهیة (بإشراف أبو زهرة): ١/ ٤١٠، ٥٢٩، تکملة فتح الکدير: ٨/ ٧٨، وجامع أحكام الصفار: ٢/ ٢٦١، الشرح الكبير: ٣/ ٢٩٩ .
- انظر: حاشیة ابن عابدین: ٥/ ٥٢٨، ٥٢٩، تکملة فتح الکدير: ٨/ ٧٨، وجامع أحكام الصفار: ٢/ ٢٦١، الشرح الكبير: ٣/ ٢٥٢، المهدب: ١/ ٢٢٨، والمجموع: ١٢/ ٣٥٢ .



الإرادات: ٢٩٢/٢. رواه الترمذى (الزكاة: باب ما جاء في زكاة مال اليتم) ٦٤١، ٢٢/٣، وقال: وفي إسناده مقال ورواه الدارقطنى والبيهقي وفي إسنادهما المثنى بن الصباج وهو ضعيف (تلخيص الحبير: ٢/١٥٧). (١٠٤) رواه مالك في الموطأ (الزكاة) ٢٥١

الفهرس

- ١- فهرس الآيات.
- ٢- فهرس الأحاديث.
- ٣- فهرس الموضوعات.
- ٤- فهرس المراجع.

١- فهرس الآيات:

| م | طرف الآية | رقمها | صفحة | سورتها |
|---|--|-------|------|---------|
| ١ | ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً..... | ١٤١ | ٦٣ | النساء |
| ٢ | وَابْتُلُوكُمْ حَتَّىٰ إِذَا يَكْفُوْنَ النَّكَاحَ هَيْنَ أَسْتَمْ مُنْهُمْ رُشْدًا هَادِقُمُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ | ٦ | ٦٣ | النساء |
| ٣ | وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتَمِ إِلَّا بِالْتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشْدَهُ | ١٥٢ | ٦٣ | الأنعام |
| ٤ | وَيَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ | ٢٢ | ٦٨ | البقرة |
| ٥ | وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَا يُسْتَعْنِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلَا يُكْلِمْ بِالْمَعْرُوفِ | ٦ | ٧٨ | النساء |
| ٦ | ليس على الأعمى حرج... | ٦١ | ٧٨ | النور |
| ٧ | وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَا يُسْتَعْنِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلَا يُكْلِمْ بِالْمَعْرُوفِ | ٦ | ٧٩ | النساء |
| ٨ | وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلَا يُكْلِمْ بِالْمَعْرُوفِ | ٦ | ٧٩ | النساء |

٢- فهرس الأحاديث:


| م | طرف الحديث | مرجعه | الجزء والصفحة | الصفحة |
|---|-----------------------|----------|---------------|--------|
| ١ | اتجرروا في أموال..... | الموطأ | ٢٥١/٢ | ٦٤ |
| ٢ | اتجرروا في أموال..... | الموطأ | ٢٥١/٢ | ٨١ |
| ٣ | أعطي مال اليتيم | البيهقي | ٢/٧ | ١٦ |
| ٤ | أنت ومالك لأبيك | ابن حبان | ١٤٢/٢ | ٧٨ |
| ٥ | أنت ومالك لوالدك | أبوداود | ٢٥٢٠ | ٧٩ |
| ٦ | أنت ومالك لأبيك | أبوداود | ٨٠٠/٣ | ٨٠ |
| ٧ | أنت ومالك لأبيك | ابن حبان | ١٤٢/٢ | ٩٦ |
| ٨ | إنما يعني بذلك النفقة | البيهقي | ٤٨١/٧ | ٨٠ |



| | | | | |
|----|-------|-----------|---------------------------|----|
| ٧٩ | ٦٢٩/٣ | الترمذني | إن أطيب ما يأكل | ٩ |
| ٧٩ | ١٠٤/٨ | المحل | الوالد يأكل من مال.... | ١٠ |
| ٦٤ | ٢/٦ | البيهقي | من ولد يتيمما | ١١ |
| ٧٩ | ٩٠٧/٢ | ابن ماجه | كل من مال يتيمك | ١٢ |
| ٨٠ | ٢٥٦/٦ | النسائي | كل من مال يتيمك | ١٣ |
| ٦٣ | ٢٢١/٤ | الترمذني | ليس منا من لم يرحم صغيرنا | ١٤ |
| ٨١ | ١٥٧/٢ | الدارقطني | من ولد يتيمما | ١٥ |
| ٩٦ | ٢٢/٣ | الترمذني | من ولد يتيمما | ١٦ |
| ٩٦ | ٢٢/٣ | الترمذني | من ولد يتيمما | ١٧ |
| ٧٩ | ١٧٩/٢ | أحمد | ينتهض الرجل | ١٨ |

٣- فهرس الموضوعات.

| الصفحة | الموضوع | م |
|--------|---|----|
| ٥٧ | ملخص الدراسة | ١ |
| ٥٩ | المقدمة | ٢ |
| ٦٠ | خطة البحث والمنهج | ٢ |
| ٦٢ | التمهيد في تعريف الولاية وبيان أنواعها وتصنيف الآباء في ولايتهم على الأبناء | ٤ |
| ٦٦ | البحث الأول (تصرف الأب في مال ولده بأنواع البيوع المختلفة) | ٥ |
| ٦٦ | بيع الأب عقار ولده | ٦ |
| ٦٨ | تصرف الأب في مال ولده بالمضاربه | ٧ |
| ٦٩ | تصرف الأب في مال ولده بالقرض | ٨ |
| ٧٠ | معنى الحظ والمصلحة في قرض مال الصبي | ٩ |
| ٧١ | تصرف الأب في مال ولده بالإعارة | ١٠ |
| ٧٢ | تصرف الأب في مال ولده بالشفعه | ١١ |
| ٧٣ | تصرف الأب في مال ولده بالرهن | ١٢ |
| ٧٤ | مدى جواز رهن الأب في دين عليه من مال ولده | ١٣ |
| ٧٥ | المبحث الثاني (تولي الأب طرفي عقد البيع) | ١٤ |
| ٧٥ | بيع وشراء الأب مال الصغير لنفسه | ١٥ |
| ٧٦ | بيع الأب مال أحد ولديه للأخر | ١٦ |
| ٧٨ | المبحث الثالث (أكل الأب من مال ولده) | ١٧ |
| ٨٦ | فهرس الآيات | ١٨ |
| ٨٦ | فهرس الأحاديث | ١٩ |
| ٨٧ | فهرس الموضوعات | ٢٠ |
| ٨٨ | فهرس المراجع | ٢١ |



٤- فهرس المراجع.

أولاً: القرآن والتفسير:

- ١- القرآن الكريم
- ٢- أحكام القرآن: أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العرب (٥٤٢ هـ).
- الطبعة الثانية، تحقيق: علي حمد البابي مطبعة عيسى البابي الحلبي (١٢٨٧ هـ - ١٩٨٦ م).
- ٣- تفسير أبي السعود: أبو السعود محمد بن محمد العمادي (٩٥١ هـ). دار المصحف - القاهرة.
- ٤- التفسير الكبير: الإمام الفخر الرازى، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية - طهران
- ٥- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (٢١٠ هـ). تحقيق: محمود شاكر، وأحمد شاكر دار المعارف بمصر.
- ٦- الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي الطبعة الموسومة بأنها الطبعة الثانية.

ثانياً: كتب الحديث:

- ٧- إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني. الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي (١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م).
- ٨- تحفة الأحوذى: أبو العلى محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى ١٢٥٢ الطبعة الثانية .مراجعة: عبد الرحمن محمد عثمان مكتبة المدين ١٢٨٤ هـ
- ٩- تخريص الحبیر في تحرير أحاديث الرافعى الكبير: ابن حجر العسقلانى؛ تصحيح: السيد عبد الله هاشم اليماني المدنى دار المعرفة، لبنان (١٢٨٤ هـ - ١٩٦٤ م)
- ١٠- الجامع الصحيح: أبو عيسى محمد بن سورة الترمذى تحقيق أحمد محمد شاكر دار إحياء التراث العربى، لبنان
- ١١- الدرارية في تحرير أحاديث الهدایة: ابن حجر العسقلانى (٨٥٢ هـ) تصحيح وتعليق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدنى دار المعرفة، لبنان.
- ١٢- سسن ابن ماجة: أبو عبد الله محمد بن يزيد القرزونى ابن ماجة تحقيق: محمود فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربى ..
- ١٣- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي تعليق: عزت عبيد الدعايس وعادل السعيدنشر: محمد علي السيد، حمص.
- ١٤- سنن الدارقطنى: علي بن عمر الدرقطنی عالم الكتب، بيروت .
- ١٥- السنن الكبرى: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البهقى، الطبعة الأولى، دار المعارف العثمانية، الهند.
- ١٦- شرح الزرقانى على الموطأ: أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقانى (١١٢٢ هـ) تحقيق: إبراهيم عطوه عوض الطبعة الأولى، مطبعة مصطفى البابي الحلبي (١٢٨١ هـ / ١٩٦١ م)
- ١٧- فتح البارى: (و معه صحيح البخارى) : أحمد بن علي بن حجر العسقلانى (٨٥٢ هـ) تحقيق: عبد العزيز بن باز المكتبة السلفية .
- ١٨- كنز العمال: علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (٦٧٥ هـ). مكتبة التراث الإسلامي، حلب.
- ١٩- مجمع الزوائد: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧ هـ) مؤسسة المعرفة، بيروت (١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م).
- ٢٠- المسند: الإمام أحمد بن حنبل المكتب الإسلامي .
- ٢١- المصنف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصناعى (٢١١ هـ). تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي الطبعة الأولى، المجلس العلمي .
- ٢٢- الموطأ: الإمام مالك بن أنس تعليق وتصحيح: محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي .



٢٢- نصب الراية: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (٧٦٢ هـ) الطبعة الأولى، المجلس العلمي، دار المؤمن، القاهرة (١٣٥٨ هـ)

٢٤- نيل الأوطار: محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٥ هـ) مطبعة مصطفى البابي مصر

ثالثاً: كتب الفقه:

الفقه الحنفي:

٢٥- بدائع الصنائع: علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكسانري (٥٨٧ هـ) الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي، لبنان (١٩٧٤ هـ ١٣٩٤ م)

٢٦- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، (١٣١٢ هـ) (وبهامشة حاشية الشلبي)

٢٧- جامع أحكام الصغار: محمد بن محمود الأسرودشتني (٦٣٢ هـ) تحقيق: عبد الحميد عبد الخالق البيزلي الطبعة الأولى، اللجنة الوطنية في الجمهورية العراقية (١٩٨٢)

٢٨- حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدار المختار): محمد أمين الشهير بن عابدين، الطبعة الثانية، دار الفكر (١٣٦٦ هـ / ١٩٦٦ م)

٢٩- الفتاوى الهندية: الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت (١٣١٠ هـ).

٣٠- فتح القدير: كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن الهمام (٦٨١ هـ). الطبعة الأولى، مطبعة بولاق، مصر (١٣١٩ هـ).

٣١- المبسوط: شمس الدين السرخسي الطبعة الثانية، دار المعرفة، لبنان.

٣٢- الهدایة شرح بداية البتدي: برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عد الجليل الراشد المرغيناني، الطبعة الأخيرة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي .

الفقه المالكي:

٣٣- بداية المجتهد ونهاية المقتضى: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القوطي الأندلسي الشهير (ابن رشد الحفيد) (٥٢٠ هـ). دار الفكر.

٣٤- حاشية الدسوقي: شمس الدين الشيخ محمد عرفة الدسوقي دار الفكر .

٣٥- الشر الصغير: سيدي احمد الدردير: تعليق: محمد إبراهيم المبارك مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر

٣٦- الشر الكبير: سيدي أحمد الدردير دار الفكر

٣٧- قوانين الأحكام الشرعية: محمد بن أحمد بن جزي الغرناتي دار العلم للملايين، بيروت (١٩٧٤ م)

٣٨- المدونة الكبرى: الإمام مالك بن أنس دار صادر، بيروت (بصورة عن طبعة ١٢٢٢ هـ)

٣٩- منح الجليل: الشيخ محمد علیش كتابة النجاح، طرابلس، ليبيا .

٤٠- مواهب الجليل: أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن المعروف بالحطاب (٩٥٤ هـ).

الطبعة الثانية، دار الفكر (١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م).

الفقه الشافعي:

٤١- الأشباه والنظائر: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٩١١ هـ)، الطبعة الأخيرة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي (١٣٧٨ هـ / ١٩٥٩ م)

٤٢- تحفة المحتاج: شهاب الدين أحمد بن حجر الهيثمي دار صادر

٤٣- حاشية قليوبى وعميره: شهاب الدين أحمد بن سلام القليوبى (١٠٦٩ هـ). وشهاب الدين أحمد البرلسى الملقب بعميره (٩٥٧ هـ). الطبعة الرابعة، دار الفكر



٤٤- روضة الطالبين: الإمام النووي أبوذكريا يحيى بن شرف (٦٧٦ هـ) الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت (١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م)

٤٥- المجموع شرح المذهب: أبوذكريا محي الدين بن شرف النووي دار الفكر.

٤٦- مغنى المحتاج: محمد الشرييني الخطيب دار إحياء التراث العربي، لبنان الطبعة الأولى، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت.

٤٧- منهاج الطالبين (مطبوع مع حاشية قليوبى وعميره بشح المحلى).

٤٨- نهاية المحتاج: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين الرملي (١٠٠٤ هـ) الطبعة الأخيرة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر (١٣٨٦ هـ / ١٩٦٨ م).

الفقه الحنفي:

٤٩- شرح منتهى الإرادات: منصور البهوي (١٠٥١ هـ) دار الفكر.

٥٠- كشف النقانع: منصور بن ادريس البهوي تعليق: هلال مصباحي مصطفى هلال مكتبة انصر الحديثة، الرياض.

٥١- المغني والشرح الكبير: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أبى محمد بن قدامة المقدسي، وشمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر بن محمد بن قدامة المقدسة. دار الكتاب العربي، لبنان (١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م)

كتب فقه المذاهب الأخرى والفقه العام وأصول الفقه والمعاجم والفالرس الفقهية وغيرها:

٥٢- أحكام الأسرة في الإسلام: محمد مصطفى شلبي الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة (١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م)

٥٣- الأحوال الشخصية: محمد أبو زهرة الطيبة الثالثة، دار الفكر العربي (١٣٧٧ هـ - ١٩٥٧ م)

٥٤- علاقة الآباء بالأبناء في الشريعة الإسلامية: سعاد إبراهيم صالح.

٥٥- المعاملات الشرعية المالية: أبى إبراهيم بك ضمن سلسلة الأعمال الكاملة للمرحوم أبى إبراهيم بك (١٢٥٥-١٩٣٦ م).

٥٦- الولاية على المال والتعامل بالدين في الشريعة الإسلامية علي حسب الله نشر: معهد البحث والدراسات العربية (١٩٦٧ م).

رابعاً: كتب اللغة والتعريفات:

٥٧- أساس البلاغة: جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري - دار صادر، بيروت، (١٢٨٥ هـ - ١٩٦٥ م).

٥٨- التعريفات: الشريف على بن محمد الجرجاني الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، لبنان (١٤٠٢ هـ - ١٩٨٣ م)

٥٩- لسان العرب: جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (٥٧١١ هـ)

٦٠- المصباح المنير: أبى محمد بن علي المقري الفيومي (٧٧٠ هـ). المكتبة العلمية، لبنان.

٦١- معجم مقاييس اللغة: أبى الحسن أبى الحسن فارس بن زكاريا تحقيق: عبد السلام خارون الطبعة الثانية، مصطفى البابي الحلبي (١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م).



أحكام العوض في الشفعة

د. جميل بن حبيب اللويحق

الأستاذ المساعد بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية
كلية الآداب - جامعة الطائف





المالخص

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد:

فإن الشفعة من أحكام المعاملات التي جاءت بها الشريعة الإسلامية لرفع الضرر عن الشريك في الشراكة المشاعة فيما كان صفتة الدوام من الأموال دون أدنى ضرر على شريكه الآخر حين يرغب في بيع حصته لطرف ثالث، وهو حكم خاص بهذه الصورة جاء به الشرع الحكيم تحقيقاً للمصلحة المشار إليها، ووقف مقتضى العدل وطلباً لدفع الخصومات المحتملة بين الشركاء الجدد، ولما كان من أركان عقد الشفعة ما يبذل فيه من عوض، ولسيس الحاجة لبيان أحكام هذا العوض فقد عمد هذا البحث إلى تناول أهم مسائل العوض في الشفعة، وهي: نوعه، والوقت المعتبر لقيمتها، وأحكام الزيادة أو الحط من العوض، وحكم تأجيله، وكونه من المحرمات كالخمر والخنزير، وعجز الشفيع عن بذله، وكونه من غير المال أصلاً، وأحوال الاختلاف في العوض، مع التقدمة لهذه المسائل بتمهيد يتعرض لتعريف الشفعة، وحكمها، وحكمتها، وشروطها، وذلك من أجل ربط هذه المسائل بأصول مبحث الشفعة وقواعده العامة.

وقد اهتم البحث بالسير وفق الأصول المعتبرة في الأبحاث الفقهية من الدقة في عزو الأقوال لقائلها من كتبهم، مع العناية بذكر أدلةهم وتخريج ما يذكر منها من مصادره، وشرح للغريب، مع الاجتهاد في تقريب المسائل وترتيبها، وإتباع كل مسألة ورد فيها خلاف بالترجيح، والالتزام في ذلك كله بالإيجاز قدر المستطاع.

وأرجو أن يكون هذا البحث إضافة نافعة في خدمة الشريعة المعظمة وإبراز جوانب الكمال فيها بتجليه هذا الحكم الفقهي، وتقريريه من المكلفين.



مقدمة

إن الحمد لله نحمنه ونستعينه ونستغفره ونعود بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وبعد:

فهذا بحث مختصر عمدت فيه إلى جمع المسائل المتعلقة بالعوض في الشفعة إلى بعضها، وذكر أقوال أهل العلم فيها، وإيراد أدلةهم وحججهم، والاجتهاد في بيان الراجح منها والاستدلال له، وكان موجب هذا الاختيار ما أفضى إليه تنويع مسائل العوض في الشفعة اليوم وكثرتها ومسيس الحاجة إلى تقريبها وإعادتها إلى أصولها التي تضمنتها كتب الفقه المعتبرة. وإن الناظر في مباحث الشفعة في كتب الفقه فيسائر المذاهب ليرى فيها طولاً وتشعباً يعسر معه البحث، ويشق حتى على أهل الشأن فكان لزاماً تقريب ما تكثر الحاجة إليه منها. وتحقيق القول فيه قياماً بواجب البيان وإظهاراً لحكم الشرع وإبرازاً لعظمة الشريعة وشمولها لكل ما يحتاج إليه الناس. ومن المعلوم أن باب الشفعة من أبواب المعاملات المالية التي جاءت الشريعة بقواعد حاكمة لها تحفظ الحقوق وترفع الضرر وتقييم العدل وترعى المصالح من غير إفراط أو تقليط، ودراسة فروع المسائل المالية كأحكام العوض في الشفعة تظهر هذه القواعد الرفيعة وتكشف عن وجهها وتزيد من إيمان المسلم بكمال شريعة الإسلام، وتمام قيامها بما يصلح حياة الناس.

وقد قسمت البحث في أحكام العوض في الشفعة إلى تمهيد وتسعة مباحث، وقد تناولت في التمهيد أربع مسائل، وهي:

المسألة الأولى: تعريف الشفعة.

المسألة الثانية: حكم الشفعة.

المسألة الثالثة: الحكمة من مشروعية الشفعة.

المسألة الرابعة: شروط الشفعة.

وذلك على جهة الاختصار ليكون مدخلاً لعرض مباحث العوض في الشفعة والتي جاءت على النحو التالي:

المبحث الأول: نوع العوض.

المبحث الثاني: الوقت المعتبر لقيمة العوض.

المبحث الثالث: أحكام الزيادة أو الحط من العوض.

المبحث الرابع: صفة العوض من حيث الحلول والتأجيل.

المبحث الخامس: كون العوض خمراً أو خنزيراً.



المبحث السادس: كون العوض مستحقاً أو معيلاً.

المبحث السابع: كون العوض من غير مال.

المبحث الثامن: عجز الشفيع عن بذل العوض.

المبحث التاسع: الاختلاف في العوض.


وقد سرت في هذا البحث بحمد الله تعالى على السنن المطلوبة في مثله من عزو للأقوال وتحريرها من كتب أهلها. مع ذكر أدلةهم وحججهم وتخرير ما يرد فيها من الأحاديث والآثار من مصادره، وبيان للغريب مع اجتهاد في تقرير المسائل وترتيبها، مراعياً الإيجاز في ذلك كله، ومعرضأً عن الاستطراد والإطالة، ومعقباً كل مسألة ورد فيها خلاف بترجيح ما أراه راجحاً مع الحرص على م坦ة التعليل له ووجازته.

هذا وأسائل الله تعالى أن ينفع بهذا الجهد وأن يبارك فيه، والحمد لله أولاً وآخرأ وصلى الله على نبينا محمد.

كتبه:

د. جميل بن حبيب الويحق

أستاذ مساعد، بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية بكلية الآداب
جامعة الطائف



التمهيد

وفيه أربع مسائل :

المسألة الأولى: تعريف الشفعة

المسألة الثانية: حكم الشفعة

المسألة الثالثة: الحكمة من مشروعية الشفعة

المسألة الرابعة: شروط الشفعة

المسألة الأولى : تعريف الشفعة.

الشفعة: بضم الشين واسكان الفاء وحکي ضمها، مأخذة من الشفع بمعنى الضم على الأشهر، من شفعت الشيء: إذا ضمته، ومنه شفع الأذان وأصل الكلمة التقوية والزيادة، لأن المشفوع يزيد ما في يد الشفيع ومن هذا الباب جاء قوله شافع للتي معها ولدها لتقوتها به، ومنها أيضاً الشفاعة والشفيع لأن كل واحد من الوترين يقوى الآخر^(١).

وقيل في وجه العلاقة بين معناها اللغوي والشرعي إنها سميت بذلك لأن الشفيع يجعل نصيبه شفعاً بنصيب صاحبه^(٢)، وقيل: إن سبب ذلك أن الرجل إذا أراد أن بيع داره أتاه جاره أو شريكه فشنع إليه فيما باع فشفعه وجعله أولى من بعده بسببه فسميت شفعة، وسمي طالبها شفيعاً^(٣). وقيل: سميت بذلك لأن طالبها جاء تالياً للمشتري فكان ثانياً بعد أول فسمي شفيعاً لأن الاثنين شفع والواحد وتر، وسمي الطلب شفعة^(٤).


وأما تعريفها في الأصطلاح الفقهي فقد تتوعد فيه عبارات الفقهاء، ومن أجمعها وأمنها قولهم (هي استحقاق الشريك انتزاع حصة شريكه المنتقلة عنه من يد من انتقلت إليه بعوض مالي)^(٥).

المسألة الثانية : حكم الشفعة.

الشفعة من الحقوق المنشورة التي جاءت الشريعة المطهرة بها وقد دلت على ذلك السنة النبوية، ومن ذلك ما رواه البخاري من حديث جابر بن عبد الله رض قال: (قضى رسول الله

ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة)^(٦)

وعند مسلم عن جابر (قضى رسول الله ﷺ في كل شركة لم تقسم ربعة أو حائط، ولا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن شاء أخذ وإن شاء ترك فإن باع ولم يؤذنه فهو أحق به)^(٧) وقد حكى الإجماع على مشروعيتها ابن المنذر فقال: (أجمع أهل العلم على إثبات الشفعة للشريك الذي لم يقاسم فيما يبيع من أرض أو دار أو حائط)^(٨).



المسألة الثالثة : الحكمة من مشروعيتها .

اختللت أنظار أهل العلم في الضرر الذي قصد الشارع رفعه بالشفعة فقيل: هو الضرر اللاحق بالقسمة فقد يلحق الشفيع ضرر بقسمة العقار أو الأرض التي كان يرتفق بها كلها حيث سخيف عليه في القسمة المترتبة على البيع وفي ذلك كلفة عليه وحرج فرفع عنه ذلك باستحراق الشفعة^(٩).

وقيل إن الضرر الذي قصد إلى رفعه بها هو الضرر المترتب على الشركة فإن الشريكين في عين من الأعيان إذا أراد أحدهما بيع نصيبه لدفع الضرر عليه من بقاء الشركة كان صاحبه أولى بذلك من غيره، فإن إزالة الضرر عنه ليست بأولى من إزالة الضرر عن شريكه وهو لا يتضرر بذلك بل كلاهما منتفع بالشفعة^(١٠).


وليس بين هذين السببين تعارض في حقيقة الأمر فقد يجتمعان في بعض الصور وقد يوجد أحدهما دون الآخر.

وقد عبر ابن القيم (٧٥١هـ) عن الحكمة من مشروعية الشفعة بقوله (من محاسن الشريعة وعدلها وقيامها بمصالح العباد ورودها بالشفعة ولا يليق بها غير ذلك، فإن حكمة الشارع اقتضت رفع الضرر عن المكلفين ما أمكن فإن لم يمكن رفعه إلا بضرر أعظم بقائه على حاله، وإن أمكن رفعه بالتزام ضرر دونه رفعه به، ولما كانت الشركة منشأ الضرر في الغالب فإن الخلطاء يكثر فيهم بغي بعضهم على بعض شرع الله سبحانه رفع هذا الضرر: بالقسمة تارة وانفراد كل من الشركين بنصيبيه، وبالشفعة تارةً وانفراد أحد الشركين بالجملة إذا لم يكن على الآخر ضرر في ذلك فإذا أراد بيع نصيبيه وأخذ عوضه كان شريكه أحق به من الأجنبي وهو يصل إلى غرضه من العوض من أيهما كان، فكان الشريك أحق بدفع العوض من الأجنبي فيزول عنه ضرر الشركة ولا يتضرر البائع لأنه يصل إلى حقه من الثمن، وكان هذا من أعظم العدل وأحسن الأحكام المطابقة للعقل والفطر ومصالح العباد)^(١١).

المسألة الرابعة : شروط الشفعة .

اختللت مذاهب الفقهاء في تحديد شروط الشفعة، وعرض أقوالهم في ذلك على جهة التفصيل والبساط استدلالاً ومناقشة وترجحياً ليس من مقصود هذا التمهيد، ولذلك فسنعرض لما اعتبره أكثر أهل العلم شروطاً في الشفعة على جهة الإيجاز توصلًا إلى مقصود البحث وهو مسائل العوض في الشفعة وهذه الشروط هي:

الشرط الأول : أن يكون المبيع من غير المنقولات وهو العقار من الأراضي وما بنى عليها من



الدور وما فيها من غراس تبعاً لها، وأما المنقول كالدواب والثمار والسيارات والمعدات ونحوها فلا شفعة فيه. وهو مذهب الحنفية^(١٢) والشافعية^(١٣) والحنابلة^(١٤)، والمالكية^(١٥). وللجمهور ما ورد عن جابر رضي الله عنه (قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شركة لم تقسم ربعة أو حائط..)^(١٦) الحديث، وفيه النص على العقار، ولأن الضرر الذي شرعت من أجل رفعه الشفعة هو ما يكون دائمًا^(١٧).

الشرط الثاني: أن يكون الملك مشاعاً غير مقسوم، وأما الجار فلا شفعة له إذا كان ملكه متميزاً عن جاره مستقلاً عنه، وكذلك المخالط في طريق أو مشرب، وبه قال الجمهور من المالكية والشافعية^(١٨)، والحنابلة^(٢٠)، وهو الصحيح، وخالف في ذلك الحنفية فأثبتوا الشفعة بسبب الملك غير المقسوم وألحقو به الجوار والخلطة^(٢١).

واستدل الجمهور بحديث جابر رضي الله عنه المتقدم وفيه (.. فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة)^(٢٢) وهو صريح في حصر الشفعة فيما لم يقسم، فكل ما كان مقسوماً فليس فيه شفعة، لأن الضرر إنما يتحقق بالشراكة في الملك^(٢٣).

فإن كان بين الجارين حق مشترك من حقوق الأموال من طريق أو ماء أو نحو ذلك فال صحيح ثبوت الشفعة حينها، أما إذا لم يكن بينهما حق مشترك البتة، بل كل واحد منهما متميزاً في ملكه عن الآخر فلا شفعة^(٢٤).

ولا خلاف في وقوع الشفعة في الملك المشاع إن كان يمكن أن يقسم، وأما إن لم يكن كذلك فقد اختلف الفقهاء في وقوع الشفعة فيه، فذهب الشافعية^(٢٥) إلى أنه لا شفعة فيه، وهو روایة عن مالك^(٢٦)، وأحمد^(٢٧).

وعللوا لذلك:

- بأنه مفهوم قوله ﷺ في حديث جابر رضي الله عنه (.. فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة)^(٢٨) ففيه إشارة إلى أن الشفعة إنما تقع فيما يمكن أن يقسم قبل أن يقسم^(٢٩).

- أن الشفعة إنما تثبت لإزالة الضرر الذي يلحقه بالمقاسمة لما يحتاج إليه من إحداث المرافق الخاصة، ولا يوجد هذا فيما لا ينقسم^(٣٠).

وذهب الحنفية^(٣١) إلى أن فيه الشفعة، وهو روایة عن مالك^(٣٢) وأحمد^(٣٣).

وعللوا له:

- بعموم قوله ﷺ (الشفعة في كل شرك)^(٣٤) فسببها الملكية^(٣٥)، وأنه عقار في قياس على العقار المقسوم^(٣٦).



- وبأن الشفعة إنما تثبت لإزالة ضرر المشاركة، وضررها فيما لا ينقسم أكثر لتأبده فلزم القول بها فيه^(٣٧).

والقول الثاني أقرب والله تعالى أعلم لاعتراضه بمنطق الحديث، وظهور مراعاته للحكمة المقصودة من الشفعة وهي رفع الضرر عن الشريك بزوال الشراكة.

وهي هنا أولى من مراعاة مفسدة القسمة فإن مراعاة جانب الشفيع مقدمة على مراعاة جانب المشتري وهي هنا تكون باعتبار الشفعة.

الشرط الثالث:

أن يكون الشخص منتقلًا بعوض فإن انتقل بغير عوض كالوصية، والهبة، والميراث، فلا شفعة فيه، وبه قال جماهير الفقهاء من الحنفية^(٣٨)، والشافعية^(٣٩)، والحنابلة^(٤٠)، وهو روایة عن مالك^(٤١).

واحتجوا بأن الخبر قد ورد في البيع^(٤٢)، وبأن مراعاة شرط الشرع في الشفعة وهو التملك بمثل ما تملك به المشتري صورة أو قيمة لا تتحقق إلا فيما انتقل بعوض^(٤٣).

وهذه الشروط الثلاثة هي أصول الشروط في الشفعة، وقد تحدث الفقهاء عن غيرها، وعن مسائل الشفعة في مباحث مطولة يضيق عن الإشارة إليها مقصود هذا البحث، وحسبنا فيما يأتي ذكر ما يتعلق بالشرط الثالث وهو العوض في الشفعة من مسائل تضبط ما يتعلق به من أحكام والله تعالى المستعان.



المبحث الأول

نوع العوض

العوض في الشفعة إما أن يكون مثلياً أي له مثل من جنسه، كالببر والنقد ونحو ذلك، وإما أن يكون قيمياً وهو الذي لا نظير له من جنسه، كالحبوان، والجواهر ونحوها، ويلحق به ما انقطع منه في المثليات وقت الأخذ بالشفعة ف يؤخذ بالقيمة^(٤٤).
إإن كان العوض مثلياً أحده الشفيع بمثله صفة وقدراً^(٤٥) وذلك لما يلي:
- ما ورد في حديث جابر أن النبي ﷺ قال: (هو أحق بالثمن)^(٤٦).
- أن بذل المثل أقرب إلى حقه^(٤٧).
- أن الشفيع إنما استحق الشخص بالبيع فكان مستحقاً له بالثمن كالمشتري^(٤٨).
أما إن كان العوض غير مثلي، فاختلاف أهل العلم فيه على ثلاثة أقوال

القول الأول:

أن الشفيع يستحق الشخص بقيمتة.

وهو قول أكثر أهل العلم، فيه يقول الحنفية والشافعية والحنابلة^(٤٩)

وعللوا له بما يلي:

- أنه أحد نوعي الثمن فجاز أن تثبت به الشفعة في المبيع كالمثلي^(٥٠).
- أن القيمة مثل لما لا مثل له.^(٥١)

القول الثاني:

أن الشفعة لا تجب في غير المثلي، وحكي هذا القول عن الحسن (ت ١١٠ هـ)، وسوار (ت ٢٤٥ هـ)^(٥٢)، وعللوا له بأن الشفعة إنما تجب بمثل الثمن، وهذا لا مثل له، فتعذر الأخذ بالشفعة، وذلك كما لو جهل الثمن.

ونوّقش هذا التعليل بأن المثلية قد تكون عن طريق الصورة وقد تكون عن طريق القيمة، وذلك كالبدل في المخلفات^(٥٤).

والراجح هو قول الجمهور لما تقدم من أدلة، ولأن الشفعة حق ثابت فلا تسقط لانتفاء المثلية، بل يتوصل إلى هذا الحق بكل طريق ممكن وهو هنا قيمة المثل.
إإن كان العوض مثلياً وانقطع وقت الأخذ بالشفعة، أو عجز عنه الشفيع فإنه يبذل قيمته كما تقدم على قول الجمهور، إلا أن بعض الظاهريه ذهب إلى أنه لا يلزم المشتري أن يقبل القيمة، وله أن يلزم الشفيع بالمثل متى قدر عليه مع تسليميه الشخص له^(٥٥).



ووجهه أنه ليس للشريك أخذ الشخص إلا بما رضي به البائع سواء عرضه عليه قبل البيع أو أخذه بعد البيع ولا يجوز إجباره على أخذ غير ما طابت به نفسه، فإن لم يقبل إلا المثل مع إمكانه ولو متأخراً عن وقته كان له ذلك.

والظاهر أن هذا غير لازم في حق الشفيع فإن العبرة إنما تكون بزمن وقوع الشفعة، وليس أمام البائع إلا أن يقبل بالقيمة إن لم يوجد المثل فذلك هو حقه حينها، وليس له إشغال ذمة الشريك بحقه إلا برضاه.



المبحث الثاني

الوقت المعتبر لقيمة العوض

إذا طالب الشفيع بالشفعة عند علمه بالبيع فإنه يأخذ الشخص بمثيل ما بذل فيه المشتري إن كان المبدول مثلياً، أو بشمنه الذي دفع فيه عند وقوع البيع، فإن تأخرت مطالبه لعذر أو طالب بها ولم يحكم له إلا بعد مدة فتغيرت قيمة العوض زيادة أو نقصاً، وذلك كما لو كان عرضاً - كآلة أو تحفة أثرية - وقدرت قيمته بقدر معين حين البيع فزادت بعد ذلك، فقد اختلف الفقهاء في الزمن المعتبر لقيمة العوض على قولين:

القول الأول: إن الوقت المعتبر لقيمة العوض هو وقت البيع، إن لم يكن خيار فإن كان ثمة خيار باتفاقه، وإليه ذهب الحنفية^(٥٦) والشافعية^(٥٧) والحنابلة^(٥٨) وهو المشهور عن المالكية^(٥٩).

وعللوا له:

- قوله ﷺ في حديث جابر "فإن باعه.. فشريكه أحق به بالثمن"^(٦٠).
- بأن وقت البيع هو وقت الاستحقاق للشفعة ولذلك فلا اعتبار بعد ذلك بالزيادة والنقص في القيمة^(٦١).
- قياس الشفيع على المشتري في عدم لحقوق الزيادة لأن الموجب واحد وهو البيع^(٦٢).
- القول الثاني:** أن الوقت المعتبر لقيمة العوض هو يوم المحاكمة وهو محكي عن مالك^(٦٣). ولعل مأخذ هذا القول هو أن استقرار الشفعة لا يكون إلا عند الحكم بها للشفيع وليس قبله.
- والقول الأول هو الأظهر لما ذكر من أدلة، ولما فيه من قطع المنازعية، ولدفعه الضرر الذي سيلحق بالشفيع من تأخر علمه بما استقر عليه الثمن.
- وقد أجب على ما حکى عن الإمام مالك بأجوبة منها...
 - أن وقت الاستحقاق هو وقت العقد وأما ما زاد بعد ذلك فهو إنما وقع في ملك البائع، فلا يقوم للمشتري، وما نقص فهو من مال البائع فلا ينقص به حق المشتري^(٦٤).
 - أن زمن المحاكمة ليس بزمن للاستحقاق، والعبرة إنما تكون بزمن الاستحقاق وهو وقت البيع، كما لو أتلف عرضاً فإن قيمته تعتبر وقت الإتلاف لأنه وقت الاستحقاق لا وقت المحاكمة^(٦٥).



المبحث الثالث

أحكام الزيادة أو الحط من العوض

إذا تعاقد البائع والمشتري على ثمن وزادا فيه أو نقصا منه زمن الخيار، أو كانت الزيادة أو النقص فيه ابتداء بأن يزيد على ثمن المثل أو يقل عنه، فقد اختلف أهل العلم في لزوم هذه الزيادة للشفيع كما اختلفوا في انتفاعه بالنقص على النحو الآتي:

القول الأول:

أن الشفيع يأخذ الشقص بما استقر عليه الثمن ابتداء أو بانقضاء زمن الخيار، وبه قال الشافعية^(٦٦) والحنابلة^(٦٧).

وعللوا له: بأن حق الشفيع إنما يثبت إذا تم العقد، فيستحق بالثمن الذي استقر عليه العقد عند تمامه^(٦٨).

إن انقضى العقد فإن الزيادة بعده تكون هبة تجري عليها أحكام الهبة ولا تلزم الشفيع، وكذلك الحط من الثمن يكون إبراء مبتدأ ولا يثبت للشفيع^(٦٩).

القول الثاني:

أن الشفيع يأخذ بالنقص دون الزيادة، وهو مذهب الحنفية^(٧٠).

ولا فرق عندهم أن يكون الحط قبل التفرق أو بعده.

وعللوا له: بأن الحط ملتحق بأصل العقد فيؤخذ به، وفيه مصلحة للشفيع فلا يمنع منه^(٧١). وأما الزيادة فلا تلزم الشفيع وإن التحقت بأصل العقد لما فيها من إضرار بالشفيع، ولأنها قد تقوت عليه حقه في الشفعة^(٧٢).

إن كان الحط للكل فلا يستفيد منه الشفيع عندهم، لأن الحط لا يلحق بأصل العقد إذ لو التحق بأصل العقد للزم أن يكون بيعاً بلا ثمن، وهو بيع باطل.

القول الثالث:

أن الشفيع ينتفع بالحط إن كان يبقى بعده ما يكون ثمناً مثل هذا الشقص في العادة، فإن لم يكن كذلك فإنه يأخذ بجميع الثمن الأول. وأما الزيادة فلا تلزم الشفيع، وهو قول المالكية^(٧٣).

وعللوا له: بأن ما أظهر من الثمن الأول إنما كان لقطع الشفعة فلا يلتقت له الشفيع ويأخذ بالثمن بعد الحط.^(٧٤) وأما في الزيادة فلا تلزم الشفيع لأن الثمن قد تعين^(٧٥).

ويظهر لي أن الراجح هو القول الأول لوجاهة تعليله، ولكونه لا ضرر فيه على البائع أو الشفيع، وأما ما ذهب إليه الحنفية فيجب عنه بما يلي:



- أن الزيادة قبل التفرق تقاس على النقص فيلزم بها الشفيع كما ينتفع بالنقص، وكما أنه يراعي جانب الشفيع في النقص فينبغي أن يراعي جانب البائع في الزيادة فلا ضرر ولا ضرار.
 - وأما الحط بعد استقرار العقد فهو تغيير في غير محله فلا يلزم به^(٧٦).
- ويحاب على المالكية بما سبق، وبأن مقتضى الشفعة أن يأخذ الشفيع الشخص بما استقر عليه الثمن بعد الحط بدون النظر إن كان يصلح أن يكون ثمناً أولاً لأن مناط ذلك هو رضى البائع وقد تحقق.



المبحث الرابع

صفة العوض من حيث الحلول والتأجيل

لا يخلو العوض المبذول من الشفيع من أن يكون حاضراً أو مؤجلاً، فإن كان حاضراً فلا إشكال حينئذ في لزوم قبولة، وأما إن أخره الشفيع فلا يخلو الحال حينئذ من صورتين:
الصورة الأولى:

أن يكون المشتري قد اشتري الشقق بثمن حال وهاهنا لا يلزم المشتري أن يقبل بالتأجير من الشفيع، وذلك لأن فيأخذ الأخير للشخص بدون دفع الثمن في الحال إضراراً بالمشتري، والضرر لا يزال بالضرر^(٧٧).

فإن أخذ الشفيع بالشفعية ولكنه آخر بذل العوض فهل يسقط حقه في الشفعة أو يمهد وقتاً لبذلته:
اختلاف أهل العلم في هذه المسألة على أقوال:

القول الأول:

أنه ينظر يوماً أو يومين بقدر ما يرى الحاكم، وأما أكثر فلا، و به قال مالك^(٧٨). وهو رواية عن أحمد^(٧٩). وهو قول محمد بن الحسن من الحنفية^(٨٠).
وعلوا له بأنه يصير متملاً بالمطالببة، وذلك لا يتوقف على إحضار الثمن كالشراء المبتدأ، ويمهل هذه المدة ليتمكن من نقد الثمن^(٨١).

القول الثاني:


أنه ينظر ثلاثة، فإن أحضر الثمن وإلا فسخ عليه، و به قال بعض الشافعية^(٨٢) وبعض المالكية^(٨٣) وهو الصحيح عند الحنابلة^(٨٤).
وعللوا له: بأن الثلاثة هـ آخر حد القلة^(٨٥).

وعمل له العمراني الشافعى (٥٥٥هـ) بقوله: (لأن تحصيل الثمن في الحال يتعدر عليه في غالب العادة، وعدم اعتبار ذلك يؤدي إلى إسقاط الشفعة والإضرار بالشفيع، فأجل ثلاثة لأنها مدة فريبة، ولا ضرر على المشتري في ذلك).^(٨١)

القول الثالث:

أنه لا يأخذ بالشفعه ولا يقضى بها القاضي حتى يحضر الثمن، وبه قال أكثر الحنفية (٨٧).
وعللوا له:

- بأن الشفيع يأخذ الشخص بغير اختيار المشتري فلا يستحق ذلك إلا بإحضار عوضه، كتسليم المبلغ^(٨٨).



والراجح والله تعالى أعلم هو أن صحة الشفعة لا تتوافق على إحضار الثمن عند طلبها وينتظر في ذلك بقدر ما يقضي به العرف، وحيث لا يتجاوز عرف الناس ثلاثة أيام في المعهود وقد يقل عنها فإن القول الثاني هو أقرب الأقوال فيما يظهر.

وقد أجب على القول الثالث بأن التملك في الشفعة إنما هو تملك بعوض فلا يتوقف على إحضار العوض، فقد يتأخر تسليمه فهو كالبيع قد يتأخر عن مجلس العقد^(٨٩).

الصورة الثانية:

أن يكون المشتري قد أخذ الشخص بثمن مؤجل.

وقد اختلف العلماء في جوازأخذ الشفيع بهذا الأجل أيضاً على ثلاثة أقوال:

القول الأول:

أن الشفيع يأخذ بذلك الأجل إذا كان مليئاً أو أقام ضميئاً مليئاً.

وبه قال مالك^(٩٠)، وأحمد^(٩١)، وهو القول القديم للشافعي^(٩٢) وهو قول نفر من الحنفية^(٩٣)، واشترط مالك وبعض الحنابلة مع الملاعة أن يكون ثقة.

وعلّلوا له:

- بأن الشفيع تابع للمشتري في قدر الثمن وصفته، والتأجيل من صفاتة^(٩٤).

- ولأن في الحلول زيادة على التأجيل فلم يلزم الشفيع كزيادة القدر^(٩٥). وعبر عنه القراء في (ت ٦٨٤ هـ) بقوله: (ولأن للأجل قسطاً من الثمن، فلما وجب الأخذ بالمقدار المعين في العقد وجب الأخذ بالمؤجل لينضبط المقدار، لأن الحال أضربه فكان فيه رفع الضرر بالضرر بزيادة الثمن، والشفيع لا يزيد عليه في الثمن)^(٩٦).

القول الثاني:


أن الشفيع مخير بين أن يأخذ الشخص بقيمةه حالاً، أو ينتظر مضي الأجل ثم يأخذه، وبه قال أبو حنيفة^(٩٧) والشافعي في الجديد^(٩٨).

وعلّلوا له بما يلي:

- أن القول بانتفاعه بالأجل يفضي إلى أن يلزم المشتري بقبول ذمة الشفيع، والذمم لا تتماثل^(٩٩).

- أننا لو جوزنا له الأخذ بالثمن المؤجل لأضررنا بالمشتري، وإن الزمان الأخذ بالحال أضررنا بالشفيع، لأن الأجل يقابل قسط من الثمن فكان ذلك دافعاً للضررين وجماعاً للحقين^(١٠٠).

وقد أجاب أصحاب القول الأول على ما أورده أصحاب القول الثاني بامتناع تماثل الذمم بأن



جواز الأخذ بالأجل لا يكون إلا إذا وجدت الملاءة في الشفيع أو في ضميئه، حتى ينحفظ المال، فلا يضر اختلافهما فيما وراء ذلك.

وأما أصحاب القول الثاني فاعتبروا على ما أورده القائلون بالقول الأول من أن الأجل في هذه المسألة قد أصبح صفة للثمن والشفيع تابع للمشتري في قدر الثمن وفي صفتة بالمنع، فالأجل عندهم لا يثبت إلا بالشرط فهو زائد عن العقد وليس من لوازمه فاشتراطه في حق المشتري لا يكون اشتراطًا في حق الشفيع كالخيار والبراءة من العيوب، ورضاه به في حق المشتري لا يدل على رضاه به في حق الشفيع لتفاوت الناس فيه^(١٠١). كما أنهم قالوا إن الملاءة أيضا لا تتمثل^(١٠٢).

القول الثالث:

أن الشفيع يأخذ الشخص بسلعة تساوي قيمته مؤجلة. وهو منقول عن الشافعي^(١٠٣).
وتعليقه: أنت لا يمكن أن نطالب الشفيع بالمثل حالاً لأن ذلك أكثر مما لزم المشتري، ولا يمكن أن نطالبه بالقيمة مؤجلة لأن الذمم لا تتماثل، فوجب أن يعدل إلى جنس آخر بقيمتها، كما يعدل فيما لا مثل له إلى جنس آخر بقيمتها^(١٠٤).

والظاهر لي أن القول الأول هو أقرب الأقوال الثلاثة لفقه الشفعة ومقصودها، فإن مقصودها الأول هو رفع الضرر المترتب على الشراكه عن الشفيع دون إضرار بالشريك فوجب تحقيق ذلك بأدنى صوره، فإن كان البائع قد رضي بالأجل وكان الشفيع ثقة مليئًا فقد تحقق المقصود دون إضرار بالبائع ولا يقال إنه لم يرض ذمة الشفيع هنا فلا تلزم، فإن ظاهر حاله أنه رضي بها قبل العقد، وأما أن الشرط إنما يأخذ به المشترط فقط وليس صفة في العقد فيجب عنه بأن ننقل الشرط لصالح الشفيع فإنه ينتقل من له الملك بدليل الوارث فإن البيع ينتقل إليه بالثمن المؤجل^(١٠٥)، ولا شك أن الذمم لا تتماثل من كل وجه وإنما المقصود مراعاة الظاهر والقول بالتخير كما هو القول الثاني فيه إضرار بالمشتري من جهة تعليق الصفة عليه وعدم استقرارها، ثم إنه قد يتصرف بما اشتراه نوع تصرف وربما أفضى ذلك إلى خصومة أو إلى أن تطول الدعوى وكل ذلك ضرر ظاهر.



المبحث الخامس

كون العوض خمراً أو خنزيراً

إذا بذل المشتري الذي للبائع الذي خمراً أو خنزيراً ثمناً للشخص فهل على الشفيع المسلم أن يبذل مثله أو قيمته.

اختلاف أهل العلم في ذلك على قولين:

القول الأول:

أن على الشفيع أن يبذل القيمة، وهو مذهب الحنفية^(١٠٦)، وهو قول عند المالكية^(١٠٧) ووجه عند الحنابلة^(١٠٨).

وعللوا له: بأن الخمر والخنزير مال عند أهل الذمة، فأما الخنزير فهو غير مثلي فوجب دفع قيمته، وأما الخمر وإن كانت مثالية فيبذل قيمتها لكونه ممنوعاً عليه تملكها وتملكها. ومتى تعذر على المسلم التملك بالعين تملك بالقيمة، كما لو أن الشراء كان بالعرض فإنه يأخذها بقيمة العرض^(١٠٩).

- إن الخنزير والخمر مما يضمن لأهل الذمة فلزم دفع قيمتها^(١١٠).

- إن الأخذ بالقيمة هنا فيه دفع للضرر عن الشفيع، وموضع الضرورة مستثنأ^(١١١).

القول الثاني:

أن الشفعة لا تقع حينئذ لبطلان البيع، وقال به الشافعية^(١١٢) وهو وجه عند الحنابلة^(١١٣).


وعللوا له:

- بأن الخمر والخنزير ليست مالاً لحرمتها^(١١٤). ولهذا اسقط غرمها في حق المسلم والذمي^(١١٥).

- أن المسلم لو عقد بيعه على ميته أو دم لسقطت الشفعة فيه فكذلك تسقط الشفعة فيما عقد على الخمر والخنزير^(١١٦).

والظاهر والله تعالى أعلم بالصواب أن البيع قد وقع على وجه معتبر وأن للمسلم أن يشفع فيه بدفع قيمة الخمر والخنزير دون أعيانها لما سبق من أدلة القول الأول ومبني ذلك ومعتمده وما ورد من أدلة على اعتبار ماليتها في حق أهل الكتاب ومن ذلك:

- ما ورد أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عماله أن اقتلوا خنازير أهل الذمة واحتسبوا لأن أصحابها بقيمتها من الجزية^(١١٧) قال أبو عبيد (ت ٢٢٤ هـ) " فهو لم يجعلها قصاصاً في الجزية إلا وهو يراها مالاً من أموالهم" يقول الإمام السرخسي الحنفي (ت ٤٩٠ هـ) "فهذا



تتصيص منه على أنه مال متقوم في حقهم يضمن بالإلتلاف عليهم، والمعنى فيه أن الخمر كان مالاً متقوماً في شريعة من كان قبلنا، وكذلك في شريعتنا في الابداء، ثم إن الشرع أفسد تقومه بخطاب خاص في حق المسلمين حيث قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرَاءُ مَبَاهِرٌ وَالْأَصَابُ وَالْأَلَّامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ أَشَيَّطِنَ فَاجْتَبَوْهُ لَعَلَّكُمْ تُفَلِّحُونَ﴾ سورة المائدة (٩١-٩٠)، فبقي في حق من لم يدخل تحت هذا الخطاب على ما كان من قبل، هذا من حيث الصورة، ومن حيث المعنى أن حرمة العين وفساد التقويم ثبت بخطاب الشرع، وقد أمرنا أن نتركهم وما يديرون بمكان عقد الذمة فقتصر الخطاب عليهم حين لم يعتقدوا الرسالة في المبلغ، وانقطعت ولایة الإلزام بالسيف والمحاجة لعقد الذمة ويسير في حقهم كأن الخطاب غير نازل فيبقى الحكم على ما كان.....^(١١٩)

وأما قياس الخمر والخنزير على الميية والدم في حق المسلم فقياس مع الفارق فإن أهل الذمة يرون مالية الخمر والخنزير وقد جعلوها عوضاً في هذا العقد بخلاف الميية والدم. فإن المسلم لا يعتقد ماليتهما لحرمتها.

يقول الإمام ابن القيم (ت ٧٥١هـ) في معرض حديثه عن مسألة جعل الخمر والميسر عوضاً في النكاح بين أهل الذمة ثم ترافعهما إلينا عند الاختلاف أو إسلامهما قبل القبض (... وكون الخمر والخنزير لا قيمة له عندنا لا يمنع من اعتبار قيمته وقت العقد فإنها رضيت بماليتها، وانحصرت الماليّة في هذا الجنس، فإذا فات ما انحصرت فيه الماليّة بالإسلام صرنا إلى قيمته وقت العقد كما لو عدم ذلك الجنس، ولا محذور في تقويم ذلك لتعيين مقدار الواجب للضرورة كما تقوم الحر عبداً في باب الأرش لتعيين مقدار الواجب، يوضحه أن المسمى حال العقد كان مالاً بالنسبة إليهم، فكان متقوماً بالنسبة إلى هذا العقد والتعاقددين، وبالإسلام فافت ماليته فتعينت قيمته حين العقد....)^(١٢٠).



البحث السادس

(كون العوض مستحقاً^(١٢١) أو معيباً^(١٢٢))

إذا كان العوض المبذول من الشفيع مستحقاً لغيره كمال مغصوب، أو كان معيباً فلا يخلو الحال حينئذ من صورتين:

الصورة الأولى:

أن يكون الشفيع جاهلاً بذلك، فشفعته باقية حينئذ ويلزمه أن يبذل غيره. وهل ملكه بالطلب الأول والثمن دين عليه، أو يحتاج إلى تملكه جديد وجهان عند الفقهاء^(١٢٣).

الصورة الثانية:

أن يكون عالماً بذلك، وقد اختلف الفقهاء في بقاء شفعته على قولين:

القول الأول:

أن شفعته تبطل بذلك وهو وجه عن الشافعية^(١٢٤) والحنابلة^(١٢٥).
وعللوا له: بأنه أخذ الشخص بما لا يجوز الأخذ به فتسقط الشفعة كما لو ترك طلبها^(١٢٦).

القول الثاني:

أن شفعته باقية، وعليه أكثر الشافعية^(١٢٧) وهو وجه عند الحنابلة^(١٢٨).
وعللوا له: بأنه قد استحق الشخص وطالب به فلزمه مثل ثمنه في الذمة، فإذا عينه فيما لا يملكه أو فيما لا يصح في البيع فقد سقط التعين وبقى الاستحقاق في الذمة أشبه ما لو آخر الثمن، أو كما لو اشتري شيئاً آخر ونقد فيه ثمناً مغصوباً^(١٢٩).

والقول الثاني أظهر والله تعالى أعلم، لأن حق الشفعة يثبت بالطالة وقد وقعت، فإن بان الثمن مستحقاً أو معيباً فعل الشفيع إبداله وإن سقط حقه، فالجهة منفكة بين ثبوت الحق، وبين وجود علة في العوض تمنع المشتري من قبوله، ويمهل المدة المتعارف عليها لذلك كما سبق بحثه.



المبحث السابع

كون العوض من غير المال

إذا جعل الشريك الشخص مهراً في نكاح، أو عوضاً في خلع، أو بذله في صلح عن دم عمد وما أشبه ذلك فقد اختلف العلماء في استحقاق الشفعة لكون العوض الذي بذل من الشريك حينئذ من غير المال بل هو من المنافع فجرى خلافهم في المسألة هنا وفق خلافهم في أصلها وهو اعتبار المنافع مالاً من عدمه. وجاء خلافهم في هذه المسألة على النحو الآتي:

القول الأول:

لا شفعة فيما ذكر، وإليه ذهب الحنفية^(١٢٩)، وهو أصح الوجهين عند الحنابلة^(١٣٠).

وعللوا له:

- بأنها تكون حينئذ منافع، والمنافع ليست متقومة، يقول عثمان الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣ هـ) : (... لأن الشرع لم يشرع التملك بالشفعة إلا بما تملك به المشتري صورة ومعنى أو معنى بلا صورة ولا يمكن إذا تملك العقار بهذه الأشياء لأنها ليست أموالاً ولا مثل لها حتى يأخذ الشفيع بمثيلها)^(١٣١).

- قياسها على الموهوب والموروث في عدم استحقاق الشفعة بجامع الملكية من غير مال^(١٣٢).

القول الثاني:

ثبت الشفعة فيما ذكر، وتؤخذ بقيمة العوض وإليه ذهب الشافعي^(١٣٣)، وهو وجه عند الحنابلة^(١٣٤).

وعللوا له:

- بأن تملك الشخص على العوض المذكور من عقود المعاوضة فيقاس على البيع في استحقاق الشفعة^(١٣٥).


- أن المنفعة المبذولة هنا لا مثل لها، فيبذل الشفيع قيمتها كسائر غير المثلثات^(١٣٦).

القول الثالث:

ثبت الشفعة فيما ذكر وتؤخذ بقيمة الشخص لا بقيمة العوض وإليه ذهب المالكية^(١٣٧).

وعللوا له: بأن العوض هنا لا يمكن تقديره، فوجب المصير إلى قيمة الشخص^(١٣٨).

ولأن التقدير بقيمة الشخص يكون أقرب للعدل في بعض الصور. إذ ربما لا يكون بابه محض المعاوضة كجعله مهراً في النكاح حيث أنه يتصل بذلك معنى المواصلة والإكرام للمرأة وهو أمر يعسر تقديره^(١٣٩).



والراجح في هذه المسألة، هو ما ذهب إليه الشافعية ومن وافقهم من الحنابلة من ثبوت الشفعة في هذه الصورة وتعيين بذل قيمة المنفعة من الشفيع لما ذكر من تعليل، ويقويه أن الصحيح هو اعتبار مالية المنافع ويدل على ذلك أدلة منها:

- ١- ورود هذا المعنى في السنة ومنه حديث سهل بن سعد الساعدي رض في قصة المرأة التي وهبت نفسها للنبي ﷺ وفيه أنه عليه الصلاة والسلام قال للرجل حين لم يجد شيئاً: هل معك شيء من القرآن؟ قال نعم، فقال ﷺ: زوجتها بما معك من القرآن ^(١٤٠). وفيه جواز جعل الصداق منفعة وهي هنا تعلم القرآن وجعلها عوضاً في الصداق دليل على ماليتها ^(١٤١).

ومثله حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ بعث سرية فنزلوا بحري وفيه (وما أدراك أنها رقية، ثم قال: خذوا منهم وأضربوا لي بسهم معكم) ^(١٤٢).
وما في معناهما من النصوص.

- ٢- أن حصر الماليّة في الأعيان ليس عليه دليل من كتاب أو سنة، وما كان كذلك فمرده إلى العرف الذي يتواضع عليه الناس والعرف يقتضي باعتبار مالية المنافع ^(١٤٣).
- ٣- أن القول بعدم اعتبار الشفعة فيما ذكر يفضي إلى إلحاق الضرر بالشفيع ببقاء الشراكة وهو خلاف مقصود الشفعة، فتى وجدت المعاوضة بين البائع والأجنبي كان من حق الشفيع أن يطالب بالشفعة كما تدل على ذلك القاعدة العامة للشفعة.
- ٤- أن المخالف أقر بأن المنافع قد تقوم للضرورة وللحاجة الناس ومنع ذلك في حق الشفيع ^(١٤٤) ولا وجه للتفريق فإن الشرع هنا قد راعى حاجة الشفيع لدفع ضرر الشراكة فتلحق بحاجات الناس الأخرى.



المبحث الثامن

عجز الشفيع عن بذل العوض

إذا كان الشفيع عاجزاً عن بذل العوض فهل له أن يطالب بحق الشفعة، اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول:

ليس له أن يأخذ بالشفعة، وبه قال الشافعية^(١٤٥) والحنابلة^(١٤٦) وهو قول للحنفية^(١٤٧).

وعللوا له: بأنه إن أخذ بالشفعة ثم لم يقدر على بذل العوض فقد أضر بالمشتري، والضرر لا يزال بالضرر، وذلك كما لو أراد تأخير ثمن حال فلا يلزم المشتري قبوله^(١٤٨).

القول الثاني: له ذلك ويحبس حتى يبذل العوض.. وهو القول الآخر عند الحنفية^(١٤٩).

وعللوا له: بأن التملك طريقه المطالبة، فإن استحق الشفعة واستقرت له طولب بالعوض^(١٥٠).

والقول الأول أظهر لقوة تعليله، فإن طالب الشفيع بالشفعة ثم عجز عن الوفاء أمهل يومين أو ثلاثة أو ما يراه الحاكم كما تقدم^(١٥١).

إن لم يبذل العوض فإن للمشتري الفسخ من دون افتقار إلى حكم حاكم على الصحيح، لأن الأخذ بالشفعة لا يقف على حكم حاكم فلا يقف فسخ الأخذ بها عليه^(١٥٢).

وإن أحضر الشفيع ضميناً، أو رهناً، أو عوضاً عن الثمن لم يلزم المشتري قبوله، لأن ما استحق أخذه بالعوض لم يلزم قبول الرهن والضمين والعوض فيه كالمبيع في يد البائع^(١٥٣).



المبحث التاسع الاختلاف في العوض

قد يقع الاختلاف بين الشفيع والمشتري في قدر العوض، أو في تقدير قيمة العرض المبذول من المشتري، أو في صفة العوض، أو جنسه، وسنعرض لذلك في أربع مسائل:

المسألة الأولى: الاختلاف في قدر العوض.

وذلك لأن يقول المشتري أنه اشتراه بمائة مثلاً ويقول الشفيع بل بخمسين فلا يخلو الأمر حينئذ من ثلاثة حالات:

الحال الأولى: أن يكون مع أحدهما بينة، فيحكم له بها باتفاق الفقهاء^(١٥٤).

الحال الثانية: أن يأتي كل واحد منهما ببينة، وقد اختلف الفقهاء في أيها تقدم على ثلاثة أقوال:

القول الأول: تقدم ببينة الشفيع، وبه قال أبو حنيفة^(١٥٥) والحنابلة^(١٥٦)
وعللوا له:

- بأنه مدعى، وبينه المدعى مقدمة^(١٥٧).

- وبأن بينة الخارج تقدم على بينة الداخل^(١٥٨).

القول الثاني:

تقدم ببينة المشتري، وهو وجه عند الشافعية^(١٥٩) وبه قال أبو يوسف ومحمد بن الحسن من الحنفية^(١٦٠).

وعللوا له: بأنها تثبت زيادة، والبينة المثبتة للزيادة أولى^(١٦١).

القول الثالث:

أنهما تساقطان وهو قول للمالكية^(١٦٢) وأصح القولين عند الشافعية^(١٦٣) وقول للحنابلة^(١٦٤).
وعللوا له:

بأن النزاع قد وقع على ما وقع العقد به وهو العوض ولا دلالة لليد عليه، ولا مزية لإحدى البينتين على الأخرى^(١٦٥).

وعند هؤلاء إما أن يرجع الأمر إلى الأصل من أن القول المعتبر هو قول المشتري مع يمينه، وقال به بعض المالكية^(١٦٦).

أو أن يقرع بينهما لأن بينتهما قد تعارضتا وأعملتا، وإعمالهما يقتضي المصير إلى الاقتراع،
وبه قال بعض الحنابلة^(١٦٧).



ولعل القول الأول أقرب للرجحان لاعتراضه بالأصل وهو لزوم البينة على المدعى كما في قصة الأشعث بن قيس رضي الله عنه، وفيه: كان بيني وبين رجل أرض باليمين، فخاصمته إلى النبي ﷺ فقال (هل لك ببينة) فقلت لا، قال (فيمينه) قلت: إذن يخلف فقال رسول الله ﷺ عند ذلك (من حلف على يمين صبر، يقطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر، لقى الله وهو عليه غضبان) فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ آل عمران ٧٧^(١٦٨). وفي ذلك ما يدل على تقديم بينته على بيته المدعى عليه. ولأن في ذلك موافقة للمقصود الشرعي من الشفعة وهي مراعاة مصلحة الشفيع برفع ضرر الشراكة عنه.

الحال الثالثة:

أن لا يكون مع أي واحد منهم بيته.
وقد اختلف الفقهاء فيما يقدم من قولهما على قولين:

القول الأول: القول قول المشتري، وبه قال الجمهور فهو مذهب الحنفية^(١٦٩) والمالكية^(١٧٠) والشافعية^(١٧١)، والحنابلة^(١٧٢).
وهل يلزم المشتري ؟ قال به الحنفية^(١٧٣) وبعض المالكية^(١٧٤).
ونص جماعة من فقهاء المالكية والشافعية أن قول المشتري مقدم على قول الشفيع إذ كان قوله مما يقبله الحسن، أما إذا كان بعيدا فلا يقدم^(١٧٥).

وعلل أصحاب هذا القول لمذهبهم بما يلي:

- بأن المشتري هو العائد فهو أعرف بالثمن من غيره^(١٧٦).
- أن الشخص في ملكه فلا ينزع من يده بالدعوى بغير بيته^(١٧٧).
- أن المشتري منكر للزيادة، ولا بيته فيصار إلى قوله مع يمينه^(١٧٨).

القول الثاني:

أن القول هو قول الشفيع وبه قال بعض التابعين^(١٧٩).
وعللوا له بأن المشتري قد أقر له بحق الشفعة وادعى عليه مقدارا من الثمن لم يعترف له به، فهو منكر فالقول على هذا قول الشفيع مع يمينه^(١٨٠).
والقول الأول أظهر، والحال أن الشفيع طالب آخذ، والمشتري مطلوب مأخوذ منه فهو مدعى عليه فالقول قوله مع يمينه قال ابن قدامة الحنفي (ت ٦٢٠هـ): (إإن قيل بأن الشفيع غارم



ومنكر للزيادة ظلماً لا يصار إلى قوله قياساً على الغاصب والمتألف والضامن لنصيب شريكه إذا اعتق؟ فيجب عليه بأن الشفيع ليس بقارئ لأنه لا شيء عليه وإنما يريد أن يملك الشخص بشمنه بخلاف الغاصب والمتألف^(١٨١).

المسألة الثانية : الاختلاف في تقدير قيمة العوض.

إن كان العوض المبذول من المشتري عرضاً فقد سبق أن الشفيع يبذل له مثلاً إن كان مثلياً أو قيمته.. فإن اختلفا في قيمة العرض فإنه يعرض على من يقومه من أهل الشأن إن كان موجوداً فإن لم يكن موجوداً فالقول قول المشتري عند الأئمة الأربع، واشترط مالك يمينه^(١٨٢). وعلوا ذلك بأن الشخص ملك للمشتري فلا ينزع منه بقول المدعى. ومحل ذلك إن لم يكن لدى الشفيع بينة^(١٨٣).

المسألة الثالثة : الاختلاف في صفة العوض.

وذلك بأن يقول المشتري اشتريت بشمن معجل، ويقول الشفيع بل اشتريته بشمن مؤجل، ولا بينة، فالقول في هذه الحالة هو قول المشتري، نص على ذلك الحنفية^(١٨٤) وهو مقتضي قول المالكي والشافعية والحنابلة في المسألة الأولى^(١٨٥).

وعللوا له:

- بأن الحلول في الثمن أصل، والأجل عارض، فالمشتري متمسك بالأصل فيكون القول قوله.
- ولأن العاقد أعرف بصفة الثمن من غيره.
- وبأن الأجل يثبت بالشرط، فالشفيع يدعى عليه شرط التأجيل وهو ينكر الزيادة فكان القول قوله^(١٨٦).

المسألة الرابعة : الاختلاف في جنس العوض

وذلك كما لو قال المشتري اشتريت بمائة دينار، وقال الشفيع بل بمائة درهم ولا بينة، فالقول هنا قول المشتري، ونص على ذلك الحنفية^(١٨٧).

وعللوا له:

- بأن الشفيع يدعى التملك بهذا الجنس والمشتري منكر فكان القول قوله.
- وبأن المشتري أعرف بجنس الثمن من الشفيع لأن الشراء وجد منه لا من الشفيع فكان أعرف به من الشفيع فيرجع في معرفة الجنس إليه.



الخاتمة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد:

ففي نهاية هذه الجولة العلمية الموجزة مع أحكام العوض في الشفعة فيمكن إيجاز أهم نتائج هذا البحث فيما يلي:

أولاً: الشفعة هي: استحقاق الشريك انتزاع حصة شريكه المنتقلة عنه من يد من انتقلت إليه بعوض مالي، وقد ثبتت مشروعيتها بالسنة النبوية، وانعقد الإجماع على ذلك، والمقصود الأعظم منها رفع ما يلحق الشريك من ضرر بسبب الشراكة سواءً كان هذا الضرر هو ما ينشأ عن القسمة التي يستوجبها دخول الطرف الأخير، أو كان الضرر هو ما يكون بدوره الشراكة أصلاً وعدم الانفراد بالملك.

ثانياً: ذكر الفقهاء للشفعة شرطياً عديدة أصولها ثلاثة شروط هي:

- ١- أن يكون المبيع من غير المنقولات، هو العقار، وما يتحقق به من بناء أو غراس.
- ٢- أن يكون الملك مشاعاً غير مقسوم بين الشركاء، على أن يكون مما يمكن قسمته.
- ٣- أن يكون الشخص منقلاً بعوض.

ثالثاً: أن العوض إن كان مثلياً فقد وجب بذل مثله من الشفيع، أما إن كان غير مثلي فأن الشفيع يستحق الشخص حينئذ بقيمته ولا تسقط الشفعة.

رابعاً: أن الوقت المعتبر لقيمة العوض هو وقت البيع وليس وقت الحكم للشفيع بالشفعة.

خامساً: أن الشفيع يأخذ الشخص بما استقر عليه الثمن ابتداءً إن لم يكن ثمة خيار، فإن كان بينهما زمن خيار فبانقضائه. وأن الحط أو الزيادة اللاحقة لا تعتبر في حق الشفيع.

سادساً: أن الشفيع ليس له تأجيل بدل الثمن إذا كان المشتري قد اشتري الشخص بشمن حال. فإن تأخر في بذل العوض أمهل ما يقضي به العرف في المبايعات. وإلا سقط حقه، فإن كان المشتري قد أخذ الشخص بشمن مؤجل فإن للشفيع على الصحيح أن يأخذ بذلك الأجل إذا كان ثقة مليئاً أو أقام ضميناً مليئاً.

سابعاً: إذا كان العوض المبذول من المشتري الذمي للشركى، الذي خمراً أو خنزيراً فإن الشفيع المسلم بيذل قيمة الخمر أو الخنزير وليس له أن يبذل مثلهما، لأنه يتذرع عليه تملكتهما شرعاً، ولا يسقط حقه في الشفعة لأنها مال عند أهل الذمة.

ثامناً: إذا ظهر أن العوض كان مملوكاً لغير الشفيع أو كان به عيبٌ قادر فالصحيح بقاء شفعته حتى وإن كان عالماً بحال العوض.



تاسعاً: إذا كان الشريك قد جعل الشخص مهراً في نكاح أو عوضاً في خلع أو نحو ذلك فإن الشفعة تثبت للشفيع وعليه أن يبذل القيمة المقدرة عادة لهذا العوض الذي تحصل عليه الشريك على الصحيح.

عاشرًا: إذا عجز الشفيع عن بذل العوض في الشفعة فيستقطع حقه فيها على الصحيح مراعاة مصلحة الشريك.


الحادي عشر: إذا اختلف الشفيع والمشتري في قدر العوض حكم من معه بينة منهما. فإن أحضر كل منهما بينة فتقدم بينة الشفيع على الصحيح، وإن لم يكن مع أي واحد منها بينة فالقول قول المشتري مع يمينه على الصحيح إذا لم يعارض الحس، وأما إن اختلفا في تقدير قيمة العوض فيعرض على من يقومه من أهل الخبرة إن وجد. فإن لم يوجد فالقول قول المشتري. وكذلك يقدم قول المشتري عند الاختلاف في صفة العوض أو في جنسه.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن ينفع بهذا العمل وأن يبارك فيه وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.




الهواش


- (١) انظر: الصاح (شمع) ٢٤٨، والنهاية ٢٢٩، لسان العرب (شمع) ٨، ١٨٤ والزاهر ١٦١، والمطلع ٢٧٨.
- (٢) انظر تحرير ألفاظ التبيه ٢١٢، والعزيز ٥/٤٨٢.
- (٣) انظر لسان العرب (شمع) ٨، ١٨٤، والحاوي ٩/٢.
- (٤) انظر الحاوي ٩/٢.
- (٥) وهو التعريف الذي اختاره الزركشي من الحنابلة، انظر الإنصاف ١٥/٢٥٩ وقد عرّفت الشفعة بتعريفات عديدة، فمن تعريفات الحنفية لها قولهم (هي تملك المبعة جبراً على المشتري بما قام عليه) وقولهم (هي حق التملك في العقار لدفع ضرر الجوار)، ومن تعريفات المالكية قولهم (هي استحقاق شريك أخذ مبيع شريكه بشمنه)، ومن تعريفات الشافعية قولهم (حق تملك قهري يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوضه)، انظر تبيه الحقائق ٦/٢٤٩، وحاشية سعدي جلبي بهاشم شرح فتح القيدير ٩/٣٦٩ وشرح حدود ابن عرفة ٢/٤٧٤، ومغني المحتاج ٢/٢٩٦، وانظر أنيس الفقهاء ٢٧١، والدر النفي ٣٢٨.
- (٦) صحيح البخاري، كتاب الشفعة، باب الشفعة في ما لم يقسم، حديث رقم (٢١٢٨) ٢/٧٧٧.
- (٧) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب الشفعة، في ما لم يقسم، حديث رقم (١٦٠٨) ٢/٩٩٥.
- والرابعة: المنزل ودار الإقامة، انظر النهاية ٢/١٨٩.
- (٨) والحاديطة: البستان، انظر القاموس المحيط مادة (حوط) ٨٥٦.
- الغني ٧/٤٣٦ قال ابن قدامة: (ولأنعلم أحداً خالفاً في هذا إلا الأصم فإنه قال: لا تثبت الشفعة، لأن في ذلك إضراراً بأرباب الأموال، فإن المشتري إذا علم أنه يؤخذ منه إذا ابتعاه لم يبعه ويتقاعد الشريك عن الشراء فيستضرر المالك، وهذا ليس بشيء لخالفه الآثار الثابتة والإجماع المنعقد قبله، والجواب عمما ذكره من وجهين، أحدهما، أنا نشاهد الشركاء يبيعون ولا يعد من يشتري منهم من غير شركائهم ولم يمنعهم استحقاق الشفعة من الشراء، الثاني: أنه يمكنه إذا لحقته بذلك مشقة أن يقاسم فيسقط استحقاق الشفعة)، وانظر البيان ٧/٩٩.
- (٩) انظر بدائع الصنائع ٤/٥، وتكملاً شرح فتح القيدير ٩/٢٩٦.
- (١٠) انظر المغني ٢/٢٦٨.
- (١١) إعلام الموقعين ٢/٢٧١.
- (١٢) انظر بدائع الصنائع ٥/١٢، واللباب ٢/١٠٩.
- (١٣) انظر المذهب ٣/٤٤٦، وروضة الطالبين ٤/١٥٥.
- (١٤) انظر المغني ٧/٤٣٩، وكشف النقانع ٤/١٢٨.
- (١٥) انظر الموطأ ٢/٧١٩، والاستدكار ٢١/٢٢٢، وذكر ابن عبد البر أنه لم يخالف في ذلك إلا بعض أهل مكة في قول شاذ حيث قالوا بأن الشفعة تقع في كل مشاع من منقول وغيره.
- (١٦) سبق تخرجه.
- (١٧) انظر بدائع الصنائع ٥/١٢، والمغني ٧/٤٢٩.
- وفي الحديث جواب على من احتج بعموم الشفعة في كل ما لم يقسم فإن فيه النص على العقار تحديداً، وفي التعليل جواب على الاعتراض بوجود الضرر في المنقول أيضاً بعد اعتباره لأن المنقولات لا تدوم كما يدوم العقار فضرر الشراكة فيها أخف فلا يعني عليه.
- (١٨) انظر المدونة ٤/٢١٤، وبداية المجتهد ٢/٢٥٦.
- (١٩) انظر المذهب ٢/٤٤٧، ومغني المحتاج ٢/٢٩٧.
- (٢٠) انظر المغني ٧/٤٣٦، وكشف النقانع ٤/١٢٨.



- (٢١) انظر بدائع الصنائع ٥/٤، وحاشية ابن عابدين ٩/٢٢٢، وفيهما عرض لأدلة الحنفية في المسألة.
- (٢٢) سبق تخرجه.
- (٢٣) انظر بداية المجتهد ٢/٢٥٦، والمغني ٧/٤٣٨.
- وانظر في الجواب على أدلة الحنفية بداية المجتهد ٢/٢٥٧، والبيان ٧/١٠٢، وكشاف القناع ٤/١٢٨.
- (٢٤) انظر إعلام الموقعين ٢/٩٢.
- (٢٥) انظر المذهب ٢/٤٤٨، وروضة الطالبين ٤/١٥٧.
- (٢٦) انظر الاستذكار ٢١/٢٦٥، ٢٦٥-٢٠٧، والموطأ ٧/٧١٨.
- (٢٧) انظر المغني ٧/٤٤١، والإنساف ١٥/٣٧٦، وهي أصح الروايتين في المذهب.
- (٢٨) سبق تخرجه.
- (٢٩) انظر المعونة ٢/١٢٨١.
- (٣٠) انظر المذهب ٢/٤٤٨، والمغني ٧/٤٤٢.
- (٣١) انظر اللباب ٢/١٠٩، وبذائع الصنائع ٥/١٢.
- (٣٢) انظر المعونة ٢/١٢٨١، والتاج والإكليل ٥/٢١٥.
- (٣٣) انظر المغني ٧/٤٤١، والإنساف ١٥/٣٧٧.
- (٣٤) سبق تخرجه.
- (٣٥) انظر اللباب ٢/١٠٩.
- (٣٦) انظر المرجع السايبق، والمعونة ٢/١٢٨١، والمغني ٧/٤٤١.
- (٣٧) انظر المغني ٧/٤٤١.
- (٣٨) انظر بدائع الصنائع ٥/١١، واللباب ٢/١١٤.
- (٣٩) انظر المذهب ٢/٤٤٩، وروضة الطالبين ٤/١٦٢.
- (٤٠) انظر المغني ٧/٤٤٤، وكشاف القناع ٤/١٣٧.
- (٤١) انظر التقرير ٢/٢٠٠، وبذاعة المجتهد ٢/٢٥٨، والرواية الأخرى عند مالك أن الشفعة تكون فيما انتقل بعوض وغير عوض إلا الميراث فليس فيه شفعة.
- (٤٢) انظر المغني ٧/٤٤٤.
- (٤٣) انظر بدائع الصنائع ٥/١١، وتكلمة شرح فتح القيدير ٩/٤٠٥.
- (٤٤) انظر الفتاوى الهندية ٥/٢٢٩، والذخيرة ٧/٢٢٢، ومختصر المزنبي ١٦٥، ومغني المحتاج ٢/٣٠١، والمغني ٧/٤٨٠.
- (٤٥) انظر المراجع السابقة، والحاوبي ٩/١٥، وكشاف القناع ٤/١٥، والإنساف ١٥/٤٨٩ مطبوع مع المقنع.
- (٤٦) أخرجه بهذا النقوض أحمد في مسنده، من طريق الحاج بن أرطاء عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله: (أيما قوم كانت بينهم رباعة أو دار فأزاد أحدهم أن بيّع نصبيه فليعرضه على شركائه فإن أخذوه فهم أحق به بالثمن)، انظر الفتاح الريانى ١٥/١٥٢، وهو ضعيف بهذا النقوض، انظر إرواء الغليل ٥/٢٧٤، وأصله في صحيح مسلم بدون قوله (بالثمن) انظر صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب الشفعة، حديث رقم (١٢٤) ٢/٩٩٦، وانظر في الاستدلال به المغني ٧/٤٧٩، وكشاف القناع ٤/١٥٩.
- (٤٧) انظر مغني المحتاج ٢/٣٠١.
- (٤٨) انظر المغني ٧/٤٨٠.
- (٤٩) انظر المراجع السابقة في العوض المثلثي.
- (٥٠) انظر البيان ٧/١٢٦، والمغني ٧/٤٨٠.




- (٥١) انظر المذهب .٤٥٥/٢.
- (٥٢) انظر المغني / ٧ .٤٨٠.
- (٥٣) انظر المرجع السابق / ٧ .٤٨٠/٧.
- (٥٤) المرجع السابق / ٧ .٤٨٠.
- (٥٥) فيه قال ابن حزم، انظر المعلى / ٨ .٢٢.
- (٥٦) انظر بدائع الصنائع / ٥ .٢٧، وتكلمة شرح فتح القدير .٢٩٤/٩.
- (٥٧) انظر البيان / ٧ .١١٧، والعزيز / ٥ .٥٠٨/٥.
- (٥٨) انظر الإنصاف / ١٥ .٤٧٩، وكشاف القناع / ٤ .١٥٩.
- (٥٩) انظر المدونة / ٤ .٢٣٢، والمعونة / ٢ .١٢٨٠/٢.
- (٦٠) سبق تخرجه.
- (٦١) انظر المغني / ٧ .٤٨١/٧.
- (٦٢) انظر الشرح الكبير / ٩ .٤٨٠/٩.
- (٦٣) انظر البيان للمرانى / ٧ .١٢٧، والمغني لابن قدامة / ٧ .٤٨١، ولم أجده في مظانه من كتب المالكية.
- (٦٤) انظر المغني / ٧ .٤٨١/٧.
- (٦٥) انظر البيان / ٧ .١٢٧/٧.
- (٦٦) انظر البيان / ٧ .١٢٠، الروضة / ٤ .١٧٣/٤.
- (٦٧) انظر المغني / ٧ .٤٨١/٧، وكشاف القناع / ٤ .١٦٠/٤.
- (٦٨) انظر الحاوي / ٩ .٧٩، والمغني / ٧ .٤٨١/٧.
- (٦٩) انظر البيان / ٧ .١١٩، والروضة / ٤ .١٧٣، والمغني / ٤ .١٦٠، والشرح الكبير / ١٥ .٤٨٣/٢.
- (٧٠) انظر الهدایة / ٢ .٣٥٧، والدر المختار / ٢ .٦٢٣، واللباب / ٢ .١١٥/٢.
- (٧١) انظر تبيين الحقائق / ٢ .٨١١، وتكلمة شرح فتح القدير .٣٩٤/٩.
- (٧٢) انظر تكميلة شرح فتح القدير / ٩ .٣٩٤، ودرر الحكم .٨١١/٢.
- (٧٣) انظر مختصر خليل / ٢٢٢، ومواهب الجليل / ٥ .٣٢١، والذخيرة / ٧ .٣٥٤/٧.
- (٧٤) انظر مواهب الجليل / ٥ .٣٢١/٥.
- (٧٥) انظر المرجع السابق، وذكر فيه أنه مذهب المدونة، وأشار إلى أن في المذهب قول آخر بلزم الزيادة، وانظر الذخيرة / ٧ .٣٥٤/٧.
- (٧٦) انظر البيان / ٧ .١٢٠/٧.
- (٧٧) انظر روضة الطالبين / ٤ .١٧١.
- (٧٨) نقله عنه ابن قدامة / ٧ .٤٨٤ ولم أجده في مظانه.
- (٧٩) وهي رواية حرب عن أحمد انظر المغني / ٧ .٤٨٤، والإنصاف / ١٥ .٤٨٠/١٥.
- (٨٠) انظر بدائع الصنائع / ٥ .٢٥/٥.
- (٨١) انظر بدائع الصنائع / ٥ .٢٥/٥.
- (٨٢) انظر روضة الطالبين / ٤ .١٧١/٤، ومغني المحتاج .٣٠١/٢.
- (٨٣) انظر التفريع / ٢ .٣٠٣، ومواهب الجليل / ٥ .٣٢٧/٥.
- (٨٤) انظر الإنصاف / ١٥ .٤٨٠/١٥.
- (٨٥) انظر التبيه / ٢ .٢٢٩، ومغني المحتاج .٣٠١/٢.
- (٨٦) البيان / ٧ .١١٩.



- (٨٧) انظر بداع الصنائع ٢٥/٥، وشرح العناية، بهامش شرح فتح القدير ٢٨٧/٩.
- (٨٨) انظر البيان ١١٩/٧، والمغني ٤٨٤/٧، ومغني المحتاج ٢٠١/٢.
- (٨٩) انظر المغني ٤٨٤/٧، والبيان ١١٩/٧.
- (٩٠) انظر الذخيرة ٣٤١/٧، وببداية المجتهد ٢٥٩/٢.
- (٩١) انظر المغني ٤٨٢/٧، والإنصاف ٤٨٤/١٥.
- (٩٢) انظر المذهب ٤٥٣/٢، وروضۃ الطالبین ١٧٢/٤.
- (٩٣) انظر شرح فتح القدير ٢٩٥/٩.
- (٩٤) انظر المغني ٤٨٢/٧، والمذهب ٤٥٣/٣.
- (٩٥) انظر المغني ٤٨٢/٧.
- (٩٦) انظر الذخيرة ٢٤١/٧.
- (٩٧) انظر الهدایة ٣٥٨/٢، وتبیین الحقائق ٣٦٩/٦.
- (٩٨) انظر روضۃ الطالبین ١٧١/٤، والمذهب ٤٥٣/٤، قال النووي وهو الأظہر.
- (٩٩) انظر المذهب ٤٥٤/٢، والمغني ٤٨٢/٧.
- (١٠٠) انظر المذهب ٣٠٤/٢، ومغني المحتاج ٢٠١/٢.
- (١٠١) انظر تبیین الحقائق ٣٦٩/٦ وشرح فتح القدير ٢٩٥/٩.
- (١٠٢) انظر شرح فتح القدير ٢٩٥/٩.
- (١٠٣) ذکر العمراںی أن الشاعی قال به في كتاب الشروط، انظر البيان ١٢٣/٧، والمذهب ٤٥٢/٣.
- (١٠٤) انظر المذهب ٤٥٢/٢.
- (١٠٥) انظر الذخيرة ٢٤١/٧.
- (١٠٦) انظر بداع الصنائع ١٦/٥، وحاشیة ابن عابدین ٢٢٩/٩.
- (١٠٧) انظر مواهب الجلیل ٣٦٥/٥، وعند المالکیۃ قول آخر نسبة الخطاب إلى أشهب أنه يأخذ الشفعة بقيمة الشخص نفسه لا الخنزير أو الخمر.
- (١٠٨) انظر الإنصاف ٤٨٨/١٥.
- (١٠٩) انظر تبیین الحقائق ٢٧١/٦، وبداع الصنائع ١٦/٥.
- (١١٠) انظر مواهب الجلیل ٢١٦/٥.
- (١١١) انظر حاشیة ابن عابدین ٢٢٩/٩.
- (١١٢) انظر مختصر المزنی ١٦٦، البيان ١١١/٧.
- (١١٣) انظر المغني ٥٢٥/٧، والإنصاف ١٥/٨٨، وهو ظہر الوجهین عند الحنابلة.
- (١١٤) انظر الحاوی ٩٧/٩، وكشف القناع ١٣٧/٤.
- (١١٥) انظر البيان ١١١/٧.
- (١١٦) انظر الحاوی ٩٧/٩.
- (١١٧) أخرجه أبو عبید في كتاب الأموال ٥٢/١.
- (١١٨) انظر المرجع السابق ٥٢/١.
- (١١٩) انظر المبسوط ١٠٢/١١.
- (١٢٠) أحكام أهل الذمة ٤٠٠/١، وانظر أيضا منه ٦٤/١.
- (١٢١) يقال استحق فلان العین فھي مستحقة إذا ثبت أنها حقه، وعرفه بعض الفقهاء بأنه «رفع ملك شيء بثبوت ملك قبله بغير عوض» انظر المطلع ٢٧٥، ومواهب الجلیل ٢٩٥/٥.



- (١٢٢) انظر العزيز/٥، ٥١٨/٥، والشرح الكبير/١٥. .٤١٩
- (١٢٣) انظر العزيز/٥، ٥١٨/٥، ومغني المحتاج/٢٣٢
- (١٢٤) انظر المغني/٨، ٤٥٩، والشرح الكبير/١٥. .٤١٩
- (١٢٥) انظر العزيز/٥، ٥١٨/٥، والشرح الكبير/١٥. .٤١٩
- (١٢٦) انظر العزيز/٥، ٥١٨/٥، ومغني المحتاج/٢٣٢
- (١٢٧) انظر الشرح الكبير/١٥. .٤١٩
- (١٢٨) انظر الشرح الكبير/١٥، ٤١٩/٥، والعزيز/٥. .٥١٨
- (١٢٩) انظر بدائع الصنائع/٥، ١٢، وتبين الحقائق/٦. .٣٧٧
- (١٣٠) انظر الإنصاف/١٥، ٣٦٥، وكشاف القناع/٤. .١٣٧
- (١٣١) تبين الحقائق/٦، ٣٧٧، وانظر بدائع الصنائع/٥.
- (١٣٢) انظر الشرح الكبير/١٥. .٣٦٧
- (١٣٣) انظر البيان/٧، ١٢٩، وروضة الطالبين/٤. .١٦٣
- (١٣٤) انظر الإنصاف/١٥/١٥. .٣٦٦
- (١٣٥) انظر المذهب/٣. .٤٤٩
- (١٣٦) انظر البيان/٧، ١٢٩، والمذهب/٣. .٤٤٩
- (١٣٧) انظر المدونة/٤، ٢٤٧، وبداية المجتهد/٢. .٢٥٩
- (١٣٨) انظر بداية المجتهد/٢. .٢٥٩
- (١٣٩) انظر العونة/٢. .١٢٧٢
- (١٤٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح، حدث رقم (٤٨٢٩)
- (١٤١) انظر الإعلام بفوائد عمدة الأحكام/٨، ٢٩٨
- (١٤٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية، حدث رقم (٢١٥٦)، ٧٩٥/٢، ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب جوازأخذ الأجرا على الرقية بالقرآن والأذكار، حدث رقم (٢٢٠١)، ١٢٧٨/٤، واللقط مسلم
- (١٤٣) انظر معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء/٢٩٤
- (١٤٤) انظر بدائع الصنائع/٥، ١٢٢، والمبسوط/١١، ٧٩، والأخير تضمن بسطاً لمذهب الحنفية ومخالفتهم في المسالة يحسن مطالعته.
- (١٤٥) انظر المذهب/٢، ٤٥٢، والبيان/٧. .١١٩
- (١٤٦) انظر المغني/٧، ٤٨٤، وكشاف القناع/٤. .١٥٩
- (١٤٧) انظر بدائع الصنائع/٥، وحاشية ابن عابدين/٩، وهي رواية الحسن عن أبي حنيفة وعن محمد بن الحسن.
- (١٤٨) انظر المذهب/٢، ٤٥٢، والشرح الكبير/١٥. .٤٧٩
- (١٤٩) انظر بدائع الصنائع/٥، ٢٥، وحاشية ابن عابدين/٩، وهي ظاهر رواية الأصل. .٣٣٢
- (١٥٠) انظر المراجع السابقة وتكلمة شرح القدير/٩، ٢٨٧، وهذا التعليق مفهوم من عباراتهم لا بنصها.
- (١٥١) انظر البحث الرابع.
- (١٥٢) انظر كشاف القناع/٤. .١٥٩



(١٥٢) انظر المهدب ٤٥٢/٢، والشرح الكبير ٤٧٩/١٥، ومثل ذلك الضمانات البنكية المختلفة، والشيكات المؤجلة ونحوها.

(١٥٤) انظر الهدایة ٢٥٦/٢، وتبیین الحقائق ٣٦٥/٦، والمعونة ١٢٨٢/٢، بدایة المجتهد ٢٦٤/٢، روضة الطالبین ٤/١٧٩، مغنى المحتاج ٢٠٤/٢، والمغنى ٤٩٠/٧، الإنصاف ٤٨٨/١٥، وقد نص الفقهاء على أن البينة التي تقبل هنا شاهدان رجال، أو شاهد ويمين، أو شهادة رجل وامرأتين، انظر المغنى ٤٩٠/٧، والبيان ١٧١/٧، والظاهر أنه يتحقق بذلك كل وثيقة معتبرة اليوم كصكوك الشراء ونحوها فإن تضمنت قدر العوض كانت كافية في قطع النزاع.

(١٥٥) انظر تبیین الحقائق ٣٦٥/٦، والفتاوی الھندیة ٥/٢٣٠.

(١٥٦) انظر الإنصاف ٤٨٩/١٥، والشرح الكبير ٤٩٠/١٥.

(١٥٧) انظر درر الحكم ٨١٢/٢، والفتاوی الھندیة ٥/٢٢٠.

(١٥٨) انظر المغنى ٤٨٩/٧، ولعل مقصودهم بالخارج من ليس طرفاً في العقد، وهو هنا الشفيع.

(١٥٩) انظر روضة الطالبین ٤/١٨٠، ومغنى المحتاج ٢٤٠/٢.

(١٦٠) انظر تبیین الحقائق ٣٦٥/٦، والفتاوی الھندیة ٥/٢٢٠.

(١٦١) انظر المراجع السابقين.

(١٦٢) انظر بدایة المجتهد ٢٦٥/٢.

(١٦٣) انظر روضة الطالبین ٤/١٨٠.

(١٦٤) انظر الإنصاف ٤٨٩/١٥.

(١٦٥) انظر البيان ١٧١/٧، وروضة الطالبین ٤/١٨٠.

(١٦٦) انظر المعونة ١٢٨٢/٢، وبدایة المجتهد ٢٦٤/٢.

(١٦٧) انظر المغنى ٤٨٩/٧، وإنصاف ١٥/٤.

(١٧١) والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المسافة، باب الخصومة في البئر والقضاء فيها، حديث رقم (٨٢١/٢) ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب وعيid من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار حديث رقم (١٢٨) ١١٢/١ والحديث من روایة ابن مسعود رضى الله عنه، واللفظ لمسلم. وصَبَرْ بفتح الصاد وسكون الباء قال في النهاية ٨/٢: حديث ((من حلف على يمين صبر)) أي أُلزِمَ بها وحبس عليها، وكانت لازمة لصاحبيها من جهة الحكم.

(١٧٢) انظر الهدایة ٢٥٦/٢، وتبیین الحقائق ٣٦٥/٦.

(١٧٣) انظر المعونة ١٢٨٢/٢، وبدایة المجتهد ٢٦٤/٢.

(١٧٤) انظر مختصر المزنی ١٦٣، البيان ٧/١٧١، وبدایة المجتهد ٢٦٤/٢.

(١٧٥) انظر المغنى ٤٨٩/٧، وإنصاف ١٥/٤.

(١٧٦) انظر تبیین الحقائق ٣٦٥/٦، ودرر الحكم ٨١٢/٢.

(١٧٧) انظر المعونة ١٢٨٢/٢، وبدایة المجتهد ٦٤٢/٢.

(١٧٨) انظر بدایة المجتهد ٦٤٢/٢، ومغنى المحتاج ٢٠٤/٢.


(١٧٩) انظر المغنى ٤٨٩/٧، وكشف القناع ٤/١٦٠.

(١٨٠) انظر المهدب ٣٦٩/٣، والمغنى ٧/٤٨٩.

(١٨١) انظر تبیین الحقائق ٣٦٥/٦، وبدایة المجتهد ٢٦٤/٢.

(١٨٢) انظر الاستدکار ٢٦٩/٢١، وبدایة المجتهد ٢٦٤/٢، ولم يسميا من ذهب إليه من التابعين.

(١٨٣) انظر المراجع السابقين.



- (١٨٤) المغني ٤٨٩/٧.
- (١٨٥) انظر تبیین الحقائق ٦/٣٦٥، ودرر الحكم ٨١٢/٢، والبيان ١٧٣/٧، وروضۃ الطالبین ٤/١٧٩، والمغني ٧/٤٩٠.
- (١٨٦) الشرح الكبير ٤٩١/١٥، والاستذکار ٢٦٨/٢١.
- (١٨٧) انظر بدائع الصنائع ٥/٢١، والفتاوی الهندية ٥/٢٣٤.
- (١٨٨) ولعلهم لم ينصوا على هذه المسألة بعينها اكتفاء بمسألة الاختلاف في المقدار لأن هذه المسألة تؤول إليها.
- (١٨٩) انظر بدائع الصنائع ٥/٢١.
- (١٩٠) انظر بدائع الصنائع ٥/٢١، والفتاوی الهندية ٥/٢٣٠، ويقال هنا ما قيل في المسألة السابقة من أن مقتضى قول بقية أئمة المذاهب في المسألة الأولى أن يقدم قول المشترى كذلك هنا فإن هذه المسألة تؤول إلى مسألة المقدار باعتبار الجنس الذي يزعمه الشفيع أقل في العادة مما يدعوه المشترى ولم أجده النص عليها بعينها في كتبهم.

فهرس المصادر والمراجع

- ١- أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر (ابن قيم الجوزية) تحقيق صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٩٨٢م.
- ٢- إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٥هـ.
- ٣- الاستذکار، يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق د. عبد المعطي قاعجي، دار قتبة بدمشق ودار الوعي بالقاهرة، ط١، ١٤١٤هـ.
- ٤- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، عمر بن علي الشافعی (ابن الملقن)، تحقيق عبد العزيز المشيقح، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.
- ٥- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر (ابن قيم الجوزية)، تحقيق مشهور آل سليمان، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٣هـ.
- ٦- الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق محمد خليل هراس، مكتبة الكليات الأزهرية ط٢، ١٤٠١هـ.
- ٧- الإنصال في معرفة الراجح من الخلاف، مطبوع مع المقنع والشرح الكبير، علي بن سليمان المرداوي، تحقيق د. عبد الله التركي، دار هجر، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٨- أنسیس الفقهاء، قاسم القوني، تحقيق: أحمد الكبيسي. دار الوفاء، جدّة، ط١، ١٤٠٦هـ.
- ٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني. دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ.
- ١٠- بداية المجتهد ونهاية المقتضى، محمد بن رشد القرطبي. دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ.
- ١١- البيان، يحيى بن سالم العمرياني. تحقيق: قاسم التوري. دار المنهاج.
- ١٢- التاج والإكليل لمختصر خليل - بهامش موهاب الجليل، محمد بن يوسف (المواق)، دار الفكر، ط٢، ١٣٩٨هـ.
- ١٣- تبیین الحقائق شرح کنز الدقائق، عثمان بن علي الزيلي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
- ١٤- تحریر ألفاظ التنبیه، يحيى بن شرف التنوی، تحقيق: عبد الغني الدقر. دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ١٥- التفریغ، عبد الله بن الحسين بن الجلاب، تحقيق: حسين الدهمانی. دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ١٦- التنبیه في فقه الإمام الشافعی، إبراهیم بن علي الشیرازی. تحقيق علي موسى وعادل عبد الموجود، دار الأرقام، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- ١٧- حاشیة ابن عابدین، محمد أمین، تحقيق عادل عبد الموجود، علي موسى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.



- ١٨- حاشية سعدي جلبي- بهامش شرح فتح القدير، دار الفكر، ط٢.
- ١٩- الحاوي، علي بن محمد الماوردي، تحقيق د. محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤ هـ.
- ٢٠- الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار، محمد علي الحسكنى، تحقيق عبد المنعم إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ.
- ٢١- درر الحكم شرح مجلة الأحكام، علي حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٢- الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقى، يوسف بن عبد الهادى الحنبلى، إعداد رضوان غريبة، دار المجتمع، جدة، ط١، ١٤١١ هـ.
- ٢٣- الذخيرة، أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق محمد أبو خبزة، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٤ م.
- ٢٤- روضة الطالبين، يحيى بن شرف النووى، تحقيق عادل عبد الموجود، وعلى موعظ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٥- الزاهر في غرائب ألفاظ الإمام الشافعى، أبو منصور الأزهري، تحقيق مسعد السعدنى، دار الطلائع، القاهرة.
- ٢٦- شرح حدود ابن عرفة، محمد الأنصاري الرصاع، تحقيق محمد أبو الأجنان والطاهر العموري، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٣ م.
- ٢٧- شرح العناية على الهدایة، محمد بن محمود البابرقى، مطبوع بهامش شرح فتح القدير، دار الفكر، بيروت، ط٢.
- ٢٨- شرح فتح القدير، محمد عبد الواحد السيواسى، دار الفكر، بيروت، ط٢.
- ٢٩- الشرح الكبير، عبد الرحمن بن قدامة المقدسى، مطبوع مع المقنع والإنساف، دار هجر، ط١، ١٤١٥ هـ.
- ٣٠- الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ.
- ٣١- صحيح البخارى، محمد بن إسماعيل البخارى، تحقيق د. مصطفى البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، ط٥، ١٤١٤ هـ.
- ٣٢- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النسياپوري، دار ابن حزم، ومكتبة المعارف، بيروت، ط١، ١٤١٦ هـ.
- ٣٣- العزيز شرح الوجيز، عبد الكريم الراضاي الشافعى، تحقيق: علي موعظ، وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧ هـ.
- ٣٤- الفتاوى الهندية، الشيخ نظام، ضبطها عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ.
- ٣٥- الفتح الربانى لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، أحمد البنا، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ٣٦- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوي، عالم الكتب، بيروت.
- ٣٧- اللباب في شرح الكتاب، عبد الغنى الدمشقى، دار الكتاب العربى، بيروت، تحقيق محمود التوابى.
- ٣٨- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت.
- ٣٩- المبسوط، شمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٩ هـ.
- ٤٠- المحلى، علي بن حزم الاندلسي، تحقيق عبد الغفار البندارى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨ هـ.
- ٤١- مختصر خليل، خليل بن إسحاق المالكى، دار الفكر، ط١، ١٤٠١ هـ.
- ٤٢- مختصر المزنى، إسماعيل بن يحيى المزنى، تحقيق: محمد شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ.
- ٤٣- المدونة، مالك بن أنس، تصحيح أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥ هـ.
- ٤٤- المطلع على أبواب المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلى الحنبلي، المكتب الإسلامي، دمشق، ط١، ١٢٨٥ هـ.
- ٤٥- معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، د. نزيه حماد، الدار العالمية، للفكر الإسلامي، ط٢، ١٤١٥ هـ.
- ٤٦- المعونة على مذهب عالم المدينة، عبد الوهاب البغدادى، تحقيق: د. حميش عبد الحق، مكتبة نزار البار، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٥ هـ.
- ٤٧- المغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة، تحقيق: عبد الله التركى و د. عبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ط٢، ١٤١٧ هـ.



- ٤٨- مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، محمد الشربيني الخطيب، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٧هـ.
- ٤٩- المهدب في فقه الإمام الشافعي، أبو إسحاق الشيرازي، تحقيق: محمد الزّحيلي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
- ٥٠- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، محمد بن محمد المغربي، دار الفكر، ط٢، ١٣٩٨هـ.
- ٥١- الموطأ، مالك بن أنس، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- ٥٢- النهاية في غريب الحديث والأثر، مبارك بن محمد الجزري (ابن الأثير)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ.
- ٥٣- الهدایة شرح بداية المبتدی، علي بن أبي بكر المرغيناني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.



اللغة العربية وأدابها







سورة القمر - دراسة أسلوبية

د. عبد الحميد أحمد يوسف هنداوي

أستاذ مشارك

كلية التربية والآداب - تربة - جامعة الطائف



١٣٥





الملخص

يتناول البحث سورة القمر بالدراسة الأسلوبية التي يرجى من خلالها الكشف عن أسرار النظم القرآني في جوانبه الدلالية المعجمية والصوتية والصرفية والنحوية، ملتزماً الأسس التالية:

- ١- تحديد الغرض العام للنص أو فكرته الأساسية.
- ٢- تقسيم النص إلى وحدات أو فقرات تشتمل كل فقرة على فكرة أساسية تتلاحم فيما بينها لتشكل من خلال وحدتها الموضوعية موضوع النص وغرضه العام.
- ٣- تنطيط كافة المستويات اللغوية الدلالية بالوقوف على أبرز مظاهر التطابق بين الفكرة والوسائل التعبيرية على كل من:
 - أ- المستوى المعجمي: وينظر فيه إلى الدلالة المعجمية للكلمة ومدى مناسبتها للسياق والمقام الذي وردت فيه.
 - ب- المستوى الصوتي: وينظر فيه إلى التركيب الصوتي للكلمة وسماتها الصوتية، ومدى مناسبة ذلك للسياق والمقام الذي وردت فيه.
 - ج- المستوى الصرفي: ينظر فيه إلى الصياغة الصرفية للكلمة من حيث كونها اسماء أو فعل او حرف، ومن حيث أقسام كل من الاسم والفعل ومدى مناسبة كل لسياقه ومقامه كذلك.
- ٤- يتم التحليل على أساس النظر في الإجراءات الأسلوبية من جهة الاختيار والعدول والتكرار ومدى مطابقة ذلك كله للمعاني والأفكار الواردة بالنص.



ثمة مزاعم لا أساس لها من الصحة أن القرآن الكريم لم يعد مجالاً للدراسات الفنية أو البلاغية بحجة أن القرآن الكريم قد توفرّ عليه المفسرون القدامى والمحدثون وأولوه عناية فائقة لاسيما بلغته ومعانيه وأساليبه، وقد كثرت الدراسات البلاغية في ذلك وتعددت بما لا يدع مجالاً للزيادة عليها.

ونحن نشكك في هذه المقوله -بل نرفضها رفضاً قاطعاً- وهذا الرفض ليس عن هوئ وعاطفة للقرآن الكريم بقدر ما هو نتاج استقراء تام للدراسات البلاغية القديمة وما أسممت به في الكشف عن جماليات النص القرآني.

ورغم تلك الجهود الجليلة في الدراسات البلاغية للقرآن الكريم؛ فإننا نستطيع أن نقرر -رغم ذلك- أن البلاغة العربية- لا سيما الجانب النظري منها- قد ظلمت الكلمة المفردة من جهة النظر البلاغي إلى حد كبير، وليس المقصود أن نصف الكلمة المفردة بالفصاحة أو البلاغة خارج سياقها؛ فهذا أمر مفروغ منه؛ فالكلمة خارج السياق لا توصف بفصاحة ولا بلاغة؛ وإنما المقصود هو الوقوف بالدراسة المتأنية أمام الطاقات الدلالية لهذه الكلمة داخل سياقها من كافة النواحي والمستويات (الصوتية والمعجمية والصرفية والنحوية والمقامية..) والأمر الذي نقرره لا يحتاج في إثباته إلا أن ننظر نظرة سريعة إلى مباحث علوم البلاغة الثلاثة ومقدمتها الفصاحة.

وإذا ما استثنينا الفصاحة التي اعتبرها البلاغيون بمثابة المقدمة السريعة للبلاغة، وليس علماً مستقلاً بذاته^(١)- حيث تخصص صفحات معدودة لدراسة الكلمة المفردة - فلا نكاد نجد في العلوم الثلاثة ما يستدرك النقص الذي أشرنا إليه. فمباحث علم المعاني كلها تتعلق بالإسناد والتركيب.

ومباحث علم البيان وإن كان بها نظر إلى الدلالة المعجمية للكلمة واستعمالها من جهة الحقيقة والمجاز؛ فإنها قد اقتصرت على مباحث البيان المعروفة المعدودة (التشبيه والاستعارة والكناية والمجاز)

أما الوقوف لاستجلاء ظلال الكلمة وإيحاءاتها إذا لم تكن تشبيهاً ولا استعارة ولا كناية ولا مجازاً فلا تكاد تظفر فيه بشيء.

وعلم البديع قد يقف عند بعض السمات الصوتية كالسجع والجناس ونحو ذلك، غير أن استجلاء السمات الصوتية للكلمة لا يقف بالضرورة من الناحية الأسلوبية عند حدود مباحث علم البديع على كثرتها.



وغني عن البيان أن نقرر أن دراسات البلاطغين القدامى وإن لم تكن باتساع الدراسة الأسلوبية في تحليل الكلمة والكلام فإنها لم تكن تضيق عن دراسة تلك المستويات جمِيعاً حيث لم تكن الدراسة حينئذ تفرق بين ما هو أصوات وما هو صرف أو معجم أو نحو أو دلالة أو بيان.. فهذه الدراسات كانت تتواكب جميعها وتتلاحم في عمل الناقد أو البلاطي وتصدر عن رؤية واحدة، ونظرة واحدة إلى اللغة في التحليل للنصوص وهي استجلاء طاقاتها الكامنة على جميع المستويات اللغوية المعروفة.

كما أنتنا نقرر كذلك أن الدراسات التطبيقية في كتب المفسرين للقرآن الكريم وشرح الحديث النبوي، قد استدركت كثيراً مما فات البلاطغين التطبيقيين في ذلك؛ وإن كانت لا تقدم في ذلك بطبيعة الحال ما يصلح أن يمثل نظرية متكاملة.

والآن، وقد استارت الدراسات البلاغية الحديثة بتلك الرؤى الأسلوبية المعاصرة - التي تستجلي جميع بنى النص ومفرداته على كافة المستويات اللغوية - رأيت أن من الضروري أن أستجلي بعض معطيات النص القرآني الكريم في سورة "القمر" في كافة المستويات اللغوية التي سبق الإشارة إليها.

وقد قام منهج الدراسة الأسلوبية^(٢) لهذا البحث على الأسس التالية:

- ١- تحديد الغرض العام للنص أو فكرته الأساسية.
- ٢- تقسيم النص إلى وحدات أو فقرات تشتمل كل فقرة على فكرة أساسية، وتتلاحم هذه الأفكار فيما بينها لتشكل من خلال وحدتها الموضوعية موضوع النص وغرضه العام.
- ٣- تحليل الوسائل التعبيرية الموظفة في النص للتعبير عن أفكاره وذلك على مستوى المفردات والترابيب لبيان مدى اتفاقها ومناسبتها للفكرة المعبرة عنها.
- ٤- تنطيط كافة المستويات اللغوية الدلالية بالوقوف على أبرز مظاهر التطابق بين الفكرة والوسائل التعبيرية على كل من:

أ-المستوى المعجمي: وينظر فيه إلى الدلالة المعجمية للكلمة ومدى مناسبتها للسياق والمقام الذي وردت فيه، ويدخل في ذلك النظر إلى دلالة هذه الكلمة من حيث الحقيقة والمجاز لتشمل مباحث علم البيان المعروفة من حيث التشبيه والاستعارة والكتابية والمجاز، كما يدخل في ذلك كثير من مباحث علم البديع التي تتأسس أو تتفرع على الدلالة المعجمية كالطباق والمقابلة والتورية والأسلوب الحكيم والمذهب الكلامي ونحو ذلك.

ب-المستوى الصوتي: وينظر فيه إلى التركيب الصوتي للكلمة وسماتها الصوتية من حيث ما تقسم به حروفها من الترقيق أو التخفيم أو الهمس أو الجهر أو الانفتاح أو الإطباق أو الصفير أو التكرارية أو القلقلة أو الاستعلاء أو تجانس الحروف وتتاغمها، أو تراكمها وتعاظلها ونحو ذلك، ومدى مناسبة ذلك للسياق والمقام الذي وردت فيه، ويدخل في ذلك الإفادة من بعض ما ذكره البلاغيون في مبحث الفصاحة من خلال نظرة أسلوبية وبلاغية معاصرة، كما يدخل في ذلك بعض مباحث علم البديع التي تأسس أو تتفرع على التشكيل الصوتي للكلمة كالجناس أو السجع بأنواعهما.

ج-المستوى الصريفي: ينظر فيه إلى الصياغة الصرفية للكلمة من حيث كونها اسماً أو فعلأً أو حرفأً، ومن حيث أقسام الاسم إلى اسم فاعل أو مفعول أو صيغة مبالغة أو مشتق من المشتقات أو اسم مرة أو هيئه أو مصدرأ من المصادر أو غير ذلك، ومن حيث أقسام الفعل إلى ماض ومضارع وأمر وأفعال مطابعة وصيغة المجرد والمزيد بأوزانها المختلفة وغير ذلك، ويستفاد في بعض ذلك مما ذكره البلاغيون والمفسرون من مباحث الإسناد من التقرير بين دلالتي كل من الاسم والفعل ونحو ذلك.

د-المستوى النحوي (التركيبي): وينظر فيه إلى الإسناد والتراكيب والأساليب من حيث مباحث علم المعاني المختلفة وتنوع الأساليب من حيث الخبرية والإنسانية، والإيجاز والإطناب، والفص والوصل، ونحو ذلك وما يعرض للتركيب الإسنادي من حيث التقديم والتأخير، والحذف والذكر، والتعريف والتنكير، ونحو ذلك.

٥- يتم التحليل على أساس النظر في الإجراءات الأسلوبية من جهة:
أ-اختيار وسائل تعبيرية معينة.

ب-العدول عن وسيلة تعبيرية إلى وسيلة أخرى.

ج-التكرار الأسلوبى لوسيلة تعبيرية على مدار النص.

وقد تم النظر من جهة البحث في مدى تطابق ذلك الاختيار أو العدول أو التكرار و المناسبة لأغراض النص وأفكاره.

٦- بيان أهم السمات الأسلوبية لهذه السورة الكريمة وذلك في خاتمة البحث.

المقصود العام والمقاصد الأساسية:

نستطيع أن نحدد المقصود العام لهذه السورة من خلال القراءة الأولى لآياتها حيث تدور جميع هذه الآيات حول مقصود واحد هو:



قضية الإيمان بالله تعالى وإثبات النبوة والبعث:

ويكون هذا المقصود من عدد من المقاصد الفرعية التي تتلاحم فيما بينها في نسيج واحد للدلالة على هذا المقصود العظيم.

وذلك حيث تبدأ السورة بـ

١- تقرير البعث والجزاء وتأكيده:

وذلك في قوله تعالى:

﴿أَقْرَبَتِ الْسَّاعَةُ وَإِنَّكُمْ فِي الْأَعْيُونَ ﴿١﴾ وَإِنْ يَرَوْا إِيمَانَهُمْ يُعِرِّضُونَ وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌ ﴿٢﴾ وَكَذَّبُوا
وَأَبْغَوْا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقِرٌ ﴿٣﴾ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِّنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُرَدِّجُ
حِكْمَةٌ بِلَا عَلَيْهِ فَمَا تَعْنِي النُّذُرُ ﴿٤﴾﴾.

٢- ترهيب المكذبين بالبعث:

وذلك في قوله تعالى:

﴿فَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعَ إِلَى شَيْءٍ تُكْرِرُ ﴿٥﴾ خُشَّعًا أَبْصَرُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَمَّهُمْ جَرَادٌ
مُّنْشِرٌ ﴿٦﴾ مُهَطِّعِينَ إِلَى الدَّاعِ يَقُولُ الْكَفَرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴿٧﴾﴾.

٣- بيان حال المكذبين من الأمم السابقة وسوء عاقبتهم:

أ - تكذيب قوم نوح:

وذلك في قوله تعالى:

﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمٌ بُوْجَ مَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَأَزْدَجَرٌ ﴿٩﴾ فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْصَرْ ﴿١٠﴾ فَنَهَنَّهَا
أَتَوْبَ أَسْمَاءَ إِلَيَّ مُهَبَّرٌ ﴿١١﴾ وَفَجَّرَنَا الْأَرْضَ عِيُونًا فَالْقَيْ أَمَاءَ عَلَى أَمْرٍ قَدْ فَدُرَرَ ﴿١٢﴾ وَحَلَّتْهُ عَلَى ذَاتِ الْوَجْهِ
وَدُسِرَ ﴿١٣﴾ بَجَرِي إِلَيْعِينَا جَزَاهُ لَمَنْ كَانَ كُفَرَ ﴿١٤﴾ وَلَقَدْ تَرَكَنَهَا إِيمَانَهُ فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٌ ﴿١٥﴾ فَكَيْفَ كَانَ عَدَابِ
وَنُدُرٌ ﴿١٦﴾ وَلَقَدْ يَسَرَنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٌ ﴿١٧﴾﴾.

ب - تكذيب عاد:

وذلك في قوله تعالى:

﴿كَذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَدَابِ وَنُدُرٌ ﴿١٨﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرَّارًا فِي يَوْمٍ حَسِنٍ مُّسْتَمِرٍ ﴿١٩﴾ تَرَبَّعَ النَّاسُ
كَثِيرُهُمْ أَعْجَازٌ تَخْلِي مُنْقَعِرٌ ﴿٢٠﴾ فَكَيْفَ كَانَ عَدَابِ وَنُدُرٌ ﴿٢١﴾ وَلَقَدْ يَسَرَنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٌ ﴿٢٢﴾﴾.



ج - تكذيب ثمود:

وذلك في قوله تعالى:

﴿ كَذَّبُتْ نَمُودُ بِالنُّذُرِ ﴿٢٣﴾ فَقَالُوا أَشْرَكَ مِنَا وَجَدًا تَنَعَّمُهُ إِنَّا إِذَا لَفِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ ﴿٢٤﴾ أَذْلَقَ اللَّذْكُرُ عَلَيْهِ مِنْ يَسِّنَا بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشْرُرٌ ﴿٢٥﴾ سَيَعْمَلُونَ غَدًا مِنَ الْكَذَابِ أَشَرُّ ﴿٢٦﴾ إِنَّا مُرِسْلُونَ أَنَافَةً فِتْنَةً لَهُمْ فَارْتَقَبُوهُمْ وَأَصْطَرُوهُمْ وَيَنْتَهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شَرِبٍ مُخْضَرٌ ﴿٢٨﴾ فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَعَطَاهُ فَعَفَرٌ ﴿٢٩﴾ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِ وَنُذُرٍ ﴿٣٠﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَجَدَةً فَكَانُوا كَهْشِيمٌ لِلْمُحْتَظِرِ ﴿٣١﴾ وَلَقَدْ يَسَرَّا الْقُرْءَانَ لِلَّذِكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكَّرٍ ﴿٣٢﴾ .

د - تكذيب قوم لوط:

وذلك في قوله تعالى:

﴿ كَذَّبُتْ قَوْمٌ لَوْطٌ بِالنُّذُرِ ﴿٣٣﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا إِلَّا لَوْطٍ مَجَّنَّتْهُمْ سَحَرٌ ﴿٣٤﴾ يَعْمَلُهُمْ مَنْ عِنْدِنَا كَذَّاكَ بَخْرِي مِنْ شَكَرٍ ﴿٣٥﴾ وَلَقَدْ أَنْذَرْهُمْ بَطْشَتَنَا فَسَارَوْا بِالنُّذُرِ ﴿٣٦﴾ وَلَقَدْ رَوَدُوْهُ عَنْ ضَيْفِهِ، فَلَمَسَنَا أَعْيُهُمْ فَذَوْقُوا عَذَابِ وَنُذُرٍ ﴿٣٧﴾ وَلَقَدْ صَبَّحُهُمْ بِكَرَّةً عَذَابٌ مُسْتَقْرٌ ﴿٣٨﴾ فَذَوْقُوا عَذَابِ وَنُذُرٍ ﴿٣٩﴾ وَلَقَدْ يَسَرَّنَا الْقُرْءَانَ لِلَّذِكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكَّرٍ ﴿٤٠﴾ .

ه - تكذيب قوم فرعون:

وذلك في قوله تعالى:

﴿ وَلَقَدْ جَاءَ إِلَيْهِمْ فَرَعَوْنَ النُّذُرِ ﴿٤١﴾ كَذَّبُوا بِيَأْيِنَا كُلُّهَا فَأَخْذَنَاهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُغَنَّدِرٍ ﴿٤٢﴾ .

٤- ترهيب الكافرين وتخويفهم بعاقبة المكذبين من قبلهم:

وذلك في قوله تعالى:

﴿ أَكَفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي النُّذُرِ ﴿٤٣﴾ أَمْ يَهُؤُونَ نَحْنُ حَمِيعٌ مُنْصِرٌ ﴿٤٤﴾ سَيِّهُمُ الْجَمْعُ وَيَوْمُونَ الْذُبْرِ ﴿٤٥﴾ .

٥ - تقرير البعث وترهيب المكذبين به:

وذلك في قوله تعالى:

﴿ بَلِ الْسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَنَ وَأَمْرٌ ﴿٤٦﴾ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ ﴿٤٧﴾ يَوْمَ يُسْجَنُونَ فِي الْأَنَارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ دُوْقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ قَدَرٌ ﴿٤٩﴾ وَمَا أَمْرَنَا إِلَّا وَجَدَهُ كُلُّهُ بِالْبَصَرِ ﴿٥٠﴾ وَلَقَدْ أَهْلَكَنَا أَشْيَاءُكُمْ فَهَلْ مِنْ مُذَكَّرٍ ﴿٥١﴾ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي النُّذُرِ ﴿٥٢﴾ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكِبِيرٍ مُسْتَطَرٌ ﴿٥٣﴾ .



٦- ترغيب وتبشير المؤمنين بالبعث المتquin لربهم:

وذلك في قوله تعالى:

﴿إِنَّ الْمُتَقِّنَ فِي جَنَّتِ وَهَرِ﴾ ٥٩ ﴿فِي مَقْعَدٍ صِدِّيقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُّقْنَدِرٍ﴾

التحليل الأسلوبى للسورة :

إذا نظرنا إلى مقاصد هذه السورة وجدنا أن جميع آياتها يدور حول مقصود واحد هو:

قضية الإيمان بالله تعالى وإثبات النبوة والبعث:

ويكون هذا المقصود من عدد من المقاصد الفرعية التي تتلاحم فيما بينها في نسيج واحد للدلالة على هذا المقصود العظيم.

وذلك حيث تبدأ السورة بـ

المقصود الأول: تقرير البعث والجزاء وتأكيده:

وذلك في قوله تعالى:

﴿أَقْرَبَتِ الْسَّاعَةُ وَانْشَقَ الْقَمَرُ ١ وَإِنْ يَرَوْا إِيَّاهُ يُعْرِضُونَ وَيَقُولُوا سَحْرٌ مُّسْتَمِرٌ ٢ وَكَذَّبُوا ۚ وَأَتَبْعَوْا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقْرٌ ٣ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِّنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُرْدَجُرٌ ٤ حِكْمَةٌ بَيْنَهُنَّ فَمَا تَعْنَى الْنِّذْرُ ٥﴾

حيث يؤكّد الله تعالى أن الساعة التي يكذب بها هؤلاء الكافرون ويستبعدونها هي جدّ قريبة؛ حيث ظهرت إحدى آياتها الداللة عليها، وهي انشقاق القمر شقين، وانفلاقه فلتقتين في صورة مادية واضحة للعيان، لا ينكرها إلا البهت والعميان.

ورغم ذلك فهوّلء الكافرون معرضون جاحدون لأدلة الإيمان وبراهينه الساطعة.

وهذا هو شأنهم ودينهم وطبيعتهم التي دأبوا عليها من الجحود والعناد والاستكبار ﴿وَإِنْ يَرَوْا إِيَّاهُ يُعْرِضُونَ وَيَقُولُوا سَحْرٌ مُّسْتَمِرٌ﴾. وتكذيبهم وعنادهم هذا ليس عن أدلة وبراهين تعارض ما جاء به الرسل؛ وإنما هو اتباع لأهوائهم الزائفة عن الحق والمعرفة عنه؛ وذلك رغم وضوح الحق واستقرار أمره، ورغم ما جاءهم من الأنباء الظاهرة بأحوال المكذبين من قبلهم وما حلّ بهم من العذاب والنكال في حكمة بالغة مؤثرة، ولكن ما تفني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون؟. أي: ﴿فَمَا تَعْنَى الْنِّذْرُ﴾ مع هؤلاء الكفراة^(٢).

التحليل الأسلوبى للوسائل التعبيرية المعبرة عن هذا المقصود :

يظهر التوظيف الأسلوبى للغة على كافة مستوياتها لتضادر الدلالات اللغوية المختلفة في مناسبة هذا المقصود:

١- على المستوى المعجمي:

نجد توظيف الكلمات ذات الدلالة المعجمية المتباينة مع المقصود السابق كما في الكلمات: (اقْتَرَبَ): اختيار الفعل (اقرب) دون نظائره في هذا السياق جاء مناسباً لمقابلة استبعادهم هذا اليوم كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَرُونَهُ بَعِيدًا﴾ و﴿نَزَّلَهُ قَرِبًا﴾^(٤) مما يوحي بدنوّ وقت الساعة التي يُكذب بها الكافرون.

(السَّاعَةُ): اختيار التعبير بالساعة دون غيرها من أسماء القيامة الكثيرة، ودون التعبير باليوم مثلاً؛ وذلك لتقريب زمانها؛ والإيحاء بسرعة أمرها، خلافاً لما يعتقد المذنبون من استبعاد زمانها؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَمْجُوعُ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَكَ اللَّهِ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٥) وقوله تعالى في هذه السورة: ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَحْدَهُ كَمْجُوعُ الْبَصَرِ﴾^(٦) ومن ثم تظهر النكتة بين التعبير على لسان الكافر المستبعد لها باليوم في قوله تعالى ﴿يَنْتَلِ آيَاتُ يَوْمِ الْقِيَمةِ﴾^(٧). حيث عبر عن استبطاء زمان وقوعها بأمور منها:

- ١- السؤال الذي جاء للاستبعاد والتهم.
- ٢- لفظ (أيّان) للدلالة على استبعاد الزمان، مع ما فيه من دلالة المدّ.
- ٣- لفظ (يوم) الذي يناسب طول الزمان واستبعاده دون لفظ (الساعة).
- ٤- لفظ (القيمة) الذي يدل على القيام بعد الرقود مما يناسب دلالة الاستبطاء والاستبعاد.

ومن ثم يظهر الإعجاز الأسلوبي للقرآن في اختيار لفظ (يوم القيمة) في الكلام على لسان المذنبين المستبعدين له، واختيار لفظ (الساعة) لبيان سرعة البعث في جواب المستبعدين له المستبطئين إياه.

(أَنْشَقَ الْقَمَرُ): اختيار الفعل (انشق) - بما له من دلالة حسيّة بصرية واضحة للعيان - جاء مناسباً للدلالة على وضوح هذه الآية البينة^(٨).

كما أن التعبير بالقمر بما له من دلالة بصرية واضحة كذلك، وجعله مناط المعجزة فهو أقوى دليل على وضوح هذه الآية.

وأرى - والله أعلم - أن اختيار القمر مناطاً لهذه المعجزة دون الشمس إنما هو لكونه أمكن في الرؤية من الشمس لإمكان النظر إليه والتحقيق فيه مع أن الأدب للبصر دون أن يرتد البصر خائئاً وهو حسير، وأيضاً "إِنَّ الْعَرَبَ تَضَرَّبُ بِالْقَمَرِ مَثَلًا فِيمَا وَضَعَ"^(٩).

﴿وَإِنْ يَرَوْا إِيَّاهُ يُعْرِضُوا﴾ لا اختيار التعبير بـ(إن) الشرطية تقييد وقوع الإعراض منهم بمجرد حصول أدنى رؤية للأيات دون تحقق منهم واستبانت فثمة تلازم بين الرؤية والإعراض.



كما أن التعبير بالأية يدل على أنها علامة ظاهرة ودليل واضح على الحق، ومع ذلك فهم معرضون عن هذه الآيات.

كما أن التعبير بالإعراض يدل على مدى النفور والكراهية للحق والتولّ عنه." والإعراض عن الشيء: الصُّدُّ عنه"^(١٠)

﴿وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌ﴾: ادعاؤهم في القرآن بأنه سحر يتناسب مع ما يدعونه فيه من الكذب والتمويه.

"السُّحْرُ: الأَخْدَنَةُ الَّتِي تَأْخُذُ الْعَيْنَ حَتَّى تَظَنْ أَنَّ الْأَمْرَ كَمَا يَرِى" ^(١١)، كما أنه

يتناقض بلاوعي منهم مع التعبير عن أثر هذا القرآن في نفوسهم، وأنه يفعل فيها فعل السحر من حيث كونها مأخوذة بأسر بيانيه وإعجاز.

"للعرب في السحر خيال واسع وهو أنهم يزعمون أن السحر يقلب الأعيان ويقلب القلوب ويطوع المسحور للساحر ولذلك كانوا يقولون إن الغول ساحرة الجن ولذلك تتشكل للرأي بأشكال مختلفة"^(١٢)

ويناسب ذلك وصف هذا السحر بأنه مستمر؛ إما من الاستمرار لبيان دوام أثره وعدم انقطاعه؛ لأن السحر يكون دوامه بدوام أثره؛ فإذا انتهى أثره بطل عمله وانقطع فعله، قال أبو حيان: "ويقولوا: (سحر مستمر): أي دائم، ومنه قول الشاعر:

إلا إنما الدنيا ليال وأعصر وليس على شيء قويم بمستمر

لما رأوا الآيات متواتلة لا تنتقطع، قالوا ذلك^(١٣) وإنما من المرة أي القوّة كما في قوله تعالى في وصف جبريل عليه السلام: ﴿ذُو مِرَّةٍ كَافِسَتَّهُ﴾^(١٤) أي ذوقه؛ فوصفوا هذا السحر بأنه سحر متمكن قوي فلا يسهل حلّه أو إبطاله^(١٥)، وهذا أيضاً يفيد دوامه واستمراره، ومن ثم ترجح اختيار هذه الكلمة على نظائرها لهذا السياق نحو (قوي، أو شديد) ونحوهما؛ وذلك لأن هذه الكلمة جمعت في معناها بين معنى القوّة ودوام الأثر وغيرها من المعاني^(١٦).

﴿وَكَذَّبُوا وَأَتَبْعَوْا هَوَاءَهُمْ﴾: أتبع وصفهم بالتكذيب الوصف بأنهم قد اتبعوا أهواءهم بياناً لعلة هذا التكذيب، وأنه ليس عن برهان أو دليل معارض؛ ولكن مجرد الهوى.

وعبر بـ(اتبعوا أهواءهم) ليصورهم في صورة الأسير الذي المنقاد للهوى المستسلم له دون بصيرة أو روّية، وهي صورة فنية رائعة (استعارة مكنية) تجعل الهوى قائداً لهم وهم منقادون له في ذلة وصغر، كم أنها (كتناء) كذلك عن وصفهم بالعمى والبهيمية والاستسلام والانقياد للأعمى لرغباتهم وأهوائهم.

﴿وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌ﴾: اختار التعبير بـ(﴿مُسْتَقِرٌ﴾) للدلالة على ثبات الأمر ووضوحيه فليس في الأمر اضطراب يدعو للشك أو القلق والتردد؛ بل (كُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌ) أمر الإيمان بما يشتمل عليه من الحقائق الثابتة المستقرة، وأمر الكفر بما يشتمل عليه من الكذب والبهتان المستقر بطلاً له وضلالة كذلك^(١٧).

﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ بَنَانِيَاءَ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ﴾: أتي باللام وقد للتوكيد والتحقيق. عبر بالأنباء دون الأخبار؛ إما للإشارة إلى ورودها بطريق النبوة؛ فهي أكثر وثقاً، وإما لعظمها وعلو شأنها لاشتقاق النبأ من "النبي": الطريق الواضح، والمكان المرتفع^(١٨)

وعبر بـ(﴿مُزْدَجَرٌ﴾) لأن الزجر أدل على معنى الصرف لأنه يأتي بمعنى حسي هوطرد والمنع الزجر: طرد بصوت ثم يستعمل فيطرد تارة وفي الصوت أخرى. قوله تعالى ﴿فَالَّذِجَرَتْ زَجَرًا﴾ أي الملائكة التي تزجر السحاب أي تسوقه سوقاً وهو مجاز. قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ بَنَانِيَاءَ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ﴾ أي طرد ومنع من ارتكاب المأثم.^(١٩)

﴿حَكَمَةٌ بَالغَةٌ فَمَا تَعْنِي النُّذُرُ﴾: وصف آيات الذكر التي جاءتهم بتلك الأنباء بأنها (حكمة بالغة) أي بالغة إلى القلوب مؤثرة في النفوس، فهي من البلوغ، ومنه اشتقت البلاحة فقيل "رجل بلغ، وبلغ، وبلغ: حسن الكلام فصيحه، يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه".^(٢٠) وعبر بالنذر لأنها من النذارة، وهي التخويف؛ ومن ثم فهي أنساب لزجرهم^(٢١).

١- على المستوى الصوتي:

نلاحظ تناغم الحروف والحركات والكلمات وتلاوتها وتناسبها فيما بينها دون تناقض أو ثقل في النطق، وهذا عام في السورة كلها فلا يحتاج لإعادته في كل موضع.

كما نلاحظ كذلك مجيء جميع الآيات على فاصلة واحدة، هي الراء، وهذا أيضاً عام في السورة كلها، وسوف نقف لتحليله وتعليق تكرر الفاصلة الرائية في السورة كلها في خاتمة البحث فيحديثنا عن السمات الأسلوبية في هذه السورة.

أما على مستوى اللفظة المفردة فنجد إيماءات صوتية، وإيحاءات فنية تناغم مع الدلالات المعجمية للكلمات كما في الكلمات:

(اقتربت - الساعة - انشق - سحر - مستمر)

حيث نلحظ في قلقة القاف الساكنة في (اقتربت) إيحاء بشيء يتقلقل ويقترب شيئاً فشيئاً، كما نلحظ هذا الاقتراب كذلك في الانتقال من أقصى الحلق حيث مخرج القاف إلى مقدمة الفم



حيث مخرج الباء الشفوية، ومخرج التاء الأسنانية. ويتناسب ذلك كله مع الإيحاء باقتراب أمر الساعة؛ فهي جد قريبة كقرب الانتقال بين هذين المخرجين؛ وإن كان أحدهما أول المجال والآخر آخره؛ ولذا صورت هذه السورة هذا التقارب بأنه كلام البصر أو هو أقرب.

كما نلمح هنا التقريب لأمر الساعة بالتعبير عنه بلفظ (الساعة) دون غيره وهو يتناغم صوتيًا كذلك مع دلالته المعجمية للإيحاء بالقرب؛ حيث تستشعر ذلك في خفة حروف الكلمة وقلتها وما تؤدي به دلالة الهمس في السين من الخفاء واللطف.

كما نحس بصوت الشق وأثره في كلمة (انشق) في حرفي الشين والكاف اللذين يتركب الشق منهما، تستشعر ذلك عند النطق بالشين بما فيها من التفصي والتشوش الذي تكاد تسمع فيه صوت شيء ينهال أو يشقق.

كما تستشعر ذلك الصوت بصورة أقوى أثراً وحشّاً في صوت القاف المشددة أي المكررة التي تشعرك بتكرر ذلك التشدق وتسمعك صوته بصورة مفعمة من بعثة من سمة التفحيم في هذا الحرف. وفي كلمة (سحر) تستشعر الدلالة على ما في هذا السحر من لطف وخفاء في هذا الهمس وتلك الرقة في حرفي السين والراء المرققين بتأثير الكسر في السين والسكون في الحاء؛ إضافة إلى خفاء الحاء المنبعث من بعد مخرجها في أقصى الحلق، بما يشعر بخفاء هذا السحر وبعد أثره وقوته، ولذا تتبعوه بهذا الوصف (مستمر) بما يشتمل عليه من الدلالة على دوامه وبعد أثره وقوته الذي يدل عليه زيادة المبني في هذه الكلمة.

٢- على المستوى الصريفي:

نجد جمال التوظيف الفني للصيغ الصرفية المختلفة لتحقيق التنااسب التام بين هذه الصيغ والمعاني التي تعبّر عنها.

نجد ذلك على سبيل المثال في صيغ الكلمات التالية: (اقتربت - انشق - مستمر - أهواهم - مستقر - الأنباء - مزدجر - النذر)

حيث جاء الفعل (اقتربيت) على وزن (افتعل) دالاً على المبالغة في الاقتراب: قال ابن الأثير: "لا شك أن افتعل أبلغ من فعل".

ويزيد من قوة الفعل كونه فعلاً ماضياً يفيد التحقيق مما يدل على شدة اقتراب الساعة. كما نلمح في الفعل (انشق) انفعاله واستجابته ومطاوعته لأمر الله ولذا اختير من أفعال المطاوعة، حيث تقول: (شَقَهْ فَانشَقَ) وهذا أدل على كون ذلك آية من آيات الله، لا تكون إلا بأمره وتقديره وتسخيره للشيء بقوله كن فيكون.



نلاحظ كذلك توظيف صيغ الجمع إما للدلالة على الكثرة كما في (الأباء) حيث دلّ الجمع على كثرة تلك الأباء عن أحوال المكذبين قبلهم رجاء اتعاظهم وارتداعهم ؛ وإما للدلالة على التنوع كما في جمع (الأهواء) للدلالة على تعدد تلك الأهواء وتتنوعها في صدهم عن الإيمان بالبعث وبما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم.

"جمع الأهواء دون أن يقول واتبعوا الهوى كما قال: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا أَهْوَانَ﴾ (الأنعام: ١١٦)، حيث إن الهوى اسم جنس يصدق بالواحد والمتعدد، فعدل عن الإفراد إلى الجمع لزاوجة ضمير الجمع المضاف إليه، وللإشارة إلى أن لهم أصنافاً متعددة من الأهواء: من حب الرئاسة، ومن حسد المؤمنين على ما آتاهم الله، ومن حب اتباع ملة آبائهم، ومن محبة أصنامهم، وإن في عوائدهم، وحافظ على أنفتهم" ^(٢٢).

نلاحظ كذلك استخدام اسم الفاعل من الأفعال السداسية استثماراً لزيادة المبني في الدلالة على زيادة المعنى؛ وذلك كما في: (مستقر - مستمر) للدلالة على قوة الحق وتمكن استقراره في الأول، وقوّة السحر المدعى وتمكنه في الثاني.

"المُزدجر": مصدر ميمي، وهو مصاغ بصيغة اسم المفعول الذي فعله زائد على ثلاثة أحرف. ازدجره بمعنى زجره، ومادة الافتعال فيه للمبالغة. والدال بدل من تاء الافتعال التي تبدل بعد الزيyi" ^(٢٤).

٣- على المستوى النحوي (التركيبي):

﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَشَقَّ الْقَمَرُ﴾ أُسند الاقتراب إلى الساعة نفسها لا إلى زمانها مبالغة في إثبات القرب لها، وعطف على اقتراب الساعة انشقاق القمر، وهو آية من آيات اقتراها، فكانه من باب ذكر الشيء مشفوعاً بدليله وببرهانه.

﴿وَإِن يَرُوا آيَةً يُعْرِضُونَ وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَقِرٌ﴾ وَكَذَّبُوا وَتَبَعُّرًا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقِرٌ إخبار عن حالهم فيما مضى بعد أن أخبر عن حالهم في المستقبل بالشرط الذي في قوله: ﴿وَإِن يَرُوا آيَةً يُعْرِضُونَ﴾ ^(٢٥): أي من شأنهم وحالتهم أنهما متى رأوا ما يدل على صدق الرسول الله ﷺ من الآيات الباهرة أعرضوا عن الإيمان به وبتلك الآية.

وجاءت الجملة شرطية ليدل على أنهما في الاستقبال على مثل حالهم في الماضي ^(٢٦). ومقابلة ذلك بهذا فيه شبه احتباك كأنه قيل: وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا: سحر، وقد رأوا الآيات وأعرضوا وقالوا: سحر مستمر، وكذبوا واتبعوا أهواههم وسيكتذبون ويتبعون أهواههم.

وعَطْفٌ (وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءِهِمْ) عَطْفٌ العَلَةُ عَلَى الْمَعْلُولِ لَأَنَّ تَكْذِيبَهُمْ لَا دَافِعٌ لَهُمْ إِلَيْهِ إِلَّا اتِّبَاعُ مَا تَهْوَاهُ أَنفُسُهُمْ مِنْ بَقَاءٍ حَالَهُمْ عَلَى مَا أَفْوَاهُ وَعَهْدُوهُ وَاشْتَهَرَ دَوَامُهُ.^(٢٧)

"والتنكير في الآية للتعظيم أي إن يروا آية قوية أو عظيمة يعرضوا"^(٢٨).

وقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌ﴾ "هذا تذليل للكلام السابق من قوله: ﴿وَإِنْ يَرَوُا إِيَّاهُ يُعْرِضُونَ﴾ إلى قوله: ﴿أَهْوَاءَهُمْ﴾ (القمر: ٢، ٣)، فهو اعتراض بين جملة (وكذبوا) وجملة ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُم مِنَ الْأَنْبَاء﴾ (القمر: ٤)، والواو اعتراضية وهو جار مجرى المثل^(٢٩).

"وقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌ﴾ استئناف مسوق للرد على الكفار في تكذيبهم ببيان أنه لا فائدة لهم فيه ولا يمنع علو شأنه ﴿أَوْ لِإِقْناطِهِمْ عَمَّا عَلَقُوا بِهِ أَمَانِيهِمُ الْفَارَغَةِ مِنْ عَدَمِ اسْتِقْرَارِ أَمْرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَسِبَمَا قَالُوا﴾ ﴿سِحْرٌ مُسْتَقِرٌ﴾ (القمر: ٢) ببيان ثبوته ورسوخه أي وكل أمر من الأمور منه إلى غاية يستقر عليها لا محالة ومن جملتها أمر النبي ﴿فَسِيَصِيرُ إِلَى غَايَةٍ يَتَبَيَّنُ عِنْدَهَا حَقِّيَّتِهِ وَعُلُوَّ شَانِهِ، وَلِإِشَارَةٍ إِلَى ظُهُورِ هَذِهِ الْغَايَةِ لِأَمْرِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَصْرُحْ بِالْمُسْتَقِرِ عَلَيْهِ﴾^(٣٠)

"أي كل أمر لا بد أن يصير إلى غاية يستقر عليها، وإن أمر محمد سيصير إلى غاية يتبيّن عندها أنه حق، أو باطل وسيظهر لهم عاقبته. أو وكل أمر من أمرهم وأمره مستقر، أي: سيثبت ويستقر على حالة خذلان أو نصرة في الدنيا، وشقاؤه أو سعادته في الآخرة"^(٣١)

"(كل) على هذا يجوز أن يرتفع بالابتداء والخبر ممحوف، كأنه قال: وكل أمر مستقر في أم الكتاب كائن".


"ويجوز أن يرتفع بالعطف على الساعة، المعنى: اقتربت الساعة وكل أمر مستقر، أي اقترب استقرار الأمور يوم القيمة."^(٣٢)

والمراد بالاستقرار الذي في قوله: (مستقر) الاستقرار في الدنيا.

وفي هذا تعريض بالإيماء وإيماء إلى أن أمر دعوة محمد ﷺ سيرسخ ويستقر بعد تقلقه.^(٣٣)

﴿وَلَقَدْ جَاءَهُم مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ﴿٤﴾ حَكَمَةٌ بَلَاغَةٌ فَمَا تَعْنِي النُّذُرُ ﴾

عطف على جملة ﴿وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ (القمر: ٢) أي جاءهم في القرآن من أنباء الأمم ما فيه مزدجر لهؤلاء، أو أريد بالأنباء الحجج الواردة في القرآن، أي جاءهم ما هوأشد في الحجة من اشتقاق القمر. و (من الأنباء) بيان ما فيه مزدجر قدم على المبين و (من) بيانه.. يجعل الإزدجاج مطروفاً فيه مجازاً للمبالغة في ملازمته له على طريقة التجريد كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَشْوَأُ حَسَنَةٌ﴾ (الأحزاب: ٢١) أي هو أسوة.^(٣٤)



ومجيء هذه الجملة فعلية ماضية مؤكدة باللام وقد، معطوفة على جملتي: (كذبوا واتبعوا أهواهم) تظهر مفارقة واضحة بين ما هم عليه من التكذيب واتباع الأهواء وما تقتضيه تلك الأنبياء الزاجرة والحكمة البالغة من الاتعاظ والتذكر.

"(حکمة بالغة) بدل من (ما)، أي جاءهم حکمة بالغة.... وفرع عليه قوله: ﴿فَمَا تَعْنِي النُّذُرُ﴾ أي جاءهم ما فيه مزدجر فلم يُفْنِ ذلك، أي لم يحصل فيه الإلقاء عن ضلالهم. (ما) تحتمل النفي، أي لا تغنى عنهم النذر بعد ذلك. وهذا تمهيد لقوله: ﴿فَتُولَّ عَنْهُمْ﴾ (القمر: ٦)، فالمضارع (تفني) للحال والاستقبال، أي ما هي مفنبية، ويفيد بالفحوى أن تلك الأنبياء لم تغنى عنهم فيما مضى بطريق الأخرى...

ويحتمل أن تكون (ما) استئهامية للإنكار، أي مادا تفني النذر في أمثالهم المكابرین المصريين، أي لا غنا لهم في تلك الأنبياء، ف (ما) على هذا في محل نصب على المفعول المطلق ل (تعنى)، وحذف ما أضيفت إليه (ما). والتقدير: فأي غنا تفني النذر.^(٢٥) وفي الآية أيضا حذف مفعول الفعل (تفني) لدلالة العموم على القول بأنها نافية، أي فما تفني شيئاً.

المقصد الثاني: ترهيب المكذبين بالبعث:

وذلك في قوله تعالى:

﴿فَتُولَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نُكَرٍ ⑥ خُشَّعًا أَبْصَرُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجَادِثِ كَمَّهُمْ حَرَادٌ مُنَثَّرٌ ⑦ مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ يَقُولُ الْكُفَّارُ هَذَا يَوْمَ عَسِيرٌ﴾.


في الآيات السابقة: جاء قوله تعالى: (فما تفني النذر) تمهيدا للأمر بالتولي والإعراض عنهم في هذه الآيات، بعدما ثبت من حالهم أنهم لا ينتفعون بالآيات والنذر والحكم البالغة؛ فلم يبق إلا تخويفهم وتهديدهم بسوء العاقبة التي تستطرهم جزاء تكذيبهم بالبعث؛ ومن ثم راحت الآيات تصف لهم بعض مشاهد البعث، وتصور لهم حالهم في هذا اليوم الفظيع وما ينتظرون فيه من الأهوال.

التحليل الأسلوبی للوسائل التعبيرية المعبرة عن هذا المقصد:

يظهر التوظيف الأسلوبی للغة على كافة مستوياتها لتتضافر الدلالات اللغوية المختلفة في مناسبة هذا المقصد:

١- على المستوى المعجمي:

نجد توظيف الكلمات ذات الدلالة المعجمية المتاغمة مع المقصد السابق كما في الكلمات: (نُكَرٌ - خُشَّعًا - الأَجَادِثِ - مُهْطِعِينَ - عَسِيرٌ).



فكلمة (نكر) صفة نادرة تأتي للتعبير عن الشيء الفظيع المستنكر الذي لا مثيل له "قال الخليل: النكر نعت للأمر الشديد، والوجل الدهاهية، أي تذكره النفوس لأنها لم تعهد مثله، وهو يوم القيمة".

قال مالك بن عوف النضري:

أقدم محاج أنه يوم نكر... مثلي على مثالك يحمي ويكر^(٢٦)
فذلك وقع الاختيار على هذه الكلمة الغريبة لتعبير عن هذا اليوم العجيب.
واختار لوصف الأ بصار (خُشعاً) تقريراً للذلة والخضوع عند معاينة الأهوال وذلك لأن "الخُشُوع في الصوت والبصر كالخضوع في البدن. واختَشَعَ طَاطِأً رأسه رامياً ببصراه إلى الأرض"^(٢٧).

وآخر التعبير بـ(الأجداث) على القبور لأن الجدث إنما يطلق على الحفرة التي يكون الميت فيها؛ فكان في ذلك إشعاراً بحقاره أمره وما يؤول إليه؛ فيناسب سياق التبكيت لهؤلاء الكفرة، والجedث "المنجوف": المحفور من القبور عرضاً غير مضرح، قال أبو زيد:

..... إلى جَدَث كالفَار منجوف

وقيل: هو المحفور أي حفر كان.^(٢٨)

"الأجداث": جمع جدث وهو القبر، وقد جعل الله خروج الناس إلى الحشر من مواضع دفتهم في الأرض، كما قال: ﴿مِنْهَا خَلَقْتُكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ (طه: ٥٥) فيعاد خلق كل ذات من التراب الذي فيه بقية من أجزاء الجسم وهي ذرات يعلمها الله تعالى^(٢٩). والقبر يطلق على ما فيه تكرييم للإنسان "في الصلاح": القبر: واحد القبور. والمقبّرة والمَقَبِّرَة بفتح الباء وضمها: واحدة المقابر. وقد جاء في الشعر المَقَبِّرُ. وقال عبد الله ابن ثعلبة الحنفي:

لكلّ أنس مَقَبِّرٌ بفنائهم... فهم ينْقُصُونَ والقُبُورُ تزِيدُ
وهو المَقَبِّرُ والمَقَبِّريُّ. وَقَبَرُتُ المَيْت أَقْبُرَهُ قَبْرًا، أي دفنته. وَأَقْبَرْتُهُ، أي أمرت بأن يُقْبَرَ.
قال ابن السكين: أَقْبَرْتُهُ، أي صيرت له قَبْرًا يُدْفَنُ فيه، وقوله تعالى: "ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ" ، أي جعله من يُقْبَرُ، ولم يجعله يلقى للكلاب. وكأنَّ القبر مما أكرم به بني آدم.^(٤٠)

وعبريد (مُهْطِعِينَ) للدلالة على شدة الخوف والفزع والهلع في ذلك اليوم، من قولهم: "هَطَعَ وأهْطَعَ فهو هاطع ومُهْطَع، إذا أقبل مسرعاً خائفاً، لا يكون ذلك إلا مع خوف؛ كما يقول أبو عبيدة في قوله جل وعز: "مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ"^(٤١) ويقال: "هَطَعَ الرَّجُل، إذا أقبل ببصره على الشيء



لَا يُقْطِعُ عَنْهُ، يَهْطَعُ هُطْوَعًاً. وَأَهْطَعَ، إِذَا مَدَّ عَنْهُ وصَوْبَ رَأْسِهِ. وَبِعِيرٌ مُهْطِعٌ: فِي عَنْهُ تَصْوِيبٌ خِلْقَةً. وَأَهْطَعَ فِي عَدُوِّهِ، أَيْ أَسْرَعَ." (٤٢)

قال الألوسي: **﴿مُهْطِعِينَ إِلَى الْلَّيْلَةِ﴾** مسرعين إلى الليل **﴿إِلَيْهِ﴾** قال أبو عبيدة: وزاد بعضهم ماديًّا **أَعْنَاقَهُمْ**, وأخر مع هز ورقة ومد بصر.

وقال عكرمة: فاتحين آذانهم إلى الصوت، وعن ابن عباس ناظرين إليه لا تقلع أبصارهم عنه وأنشد قول تبع:

تعبدني نمر بن سعد وقد أرى ونمر بن سعد لي «مطيع ومهطع»

وفي رواية أنه فسره بخاضعين وأشد البيت، وقيل: خاضعين ما بين أعينهم، وقال سفيان: شاخصة أبصارهم إلى السماء، وقيل: أصل الهطع مد العنق، أو مد البصر، ثم يكنى به عن الإسراع، أو عن النظر والتأمل" (٤٣).

وعبر بـ(عسر) لما فيه من دلالة واضحة على صعوبة هذا اليوم وعسره، ومعلوم أن العسر ضد البسيط، فهو عسر لا يسر فيه." كما قال تعالى: **﴿فَذَلِكَ يَوْمَ يُبَيِّنُ اللَّهُ عَزَّزَ ذِي قُوَّةٍ عَلَى الْكُفَّارِ﴾** (١) (المدثر: ٩، ١٠) يعني له عسر لا يسر معه (٤٤).

٢- على المستوى الصوتي:

نلاحظ تناجم الحروف والحركات والكلمات وتلاوتها وتناسبها فيما بينها دون تناقض أو ثقل في النطق، كما نلاحظ كذلك استمرار فاصلة الراء المستمرة، والتي أرجأتنا التعليل لها إلى آخر السورة

أما على مستوى اللفظة المفردة فنجد إيماءات صوتية، وإيحاءات فتية تتناجم مع الدلالات المعجمية للكلمات كما في:

(نُكُر - خُشُعاً - مُهْطِعِينَ)

حيث نلمح غرابة التركيب وصعوبة النطق في (نكر) لتحاكى صعوبة هذا اليوم وغرابته. كما نلمح أثر الهمس في الخاء والشين في (خُشُعاً) يحاكي خشوع الخاضعين في هذا اليوم. أما مكلمة (مُهْطِعِينَ) فنجد أنها تحاكى ذلك الانهطاع عند النطق بها: بسبب الانتقال من الميم الشفوية إلى الهاء الحنجري التي يلجهك النطق بها إلى مد عنقك كأنك تحكى ذلك الفعل.

٣- المستوى الصوري:

نجد جمال التوظيف الفني للصيغ الصرفية المختلفة لتحقيق التنااسب التام بين هذه الصيغ والمعاني التي تعبّر الآيات عنها.

نجد ذلك على سبيل المثال في صيغ الكلمات التالية: (نُكْرٌ - خُشُعاً - مُهْطِعِينَ - عَسْرٌ) نُكْرٌ: "قرأ الجمهور: (نكر) بضم الكاف، وهو صفة على فعل، وهو قليل في الصفات، ومنه رجل شلل: أي حفيظ في الحاجة، وناقة أجد، ومشية سجح، وروضة أنف."^(٤٥) فكان اختيار قد وقع على هذه الصيغة الغربية مناسبة لغرابة هذا اليوم، أي لما كان اليوم غريباً عجيباً كان وصفه غريباً كذلك.

قال الرازى: "الأتى أنه قال في سورة اقتربت الساعة: ﴿إِلَى شَيْءٍ نُكْرٌ﴾ (القمر: ٦) فتغل لأن آياتها مثلثة، وقال في موضع آخر: ﴿وَعَبَّثَهَا عَذَابًا نُكْرًا﴾ (الطلاق: ٨) وأجمع القراء على تشغيل الأول وتحفيض الثاني ليوافق كل منهما ما قبله."^(٤٦)

خُشُعاً: "(خُشُعاً) جمع خاشع"^(٤٧) وهي اسم فاعل، وكذلك (مُهْطِعِينَ) وعبر باسم الفاعل للدلالة على الثبوت مما يدل على ثبوت هذه الصفات ودوامها. (عسر): "صفة مشبهة من العسر وهو الشدة والصعوبة"^(٤٨). مما يناسب أحوال هذا اليوم وشده.

المستوى النحوى (التركيبى):

"فَتَوَلَّ عَنْهُمْ" الفاء للسببية.... والسبب عدم الإغناه"^(٤٩) (يَوْمَ يَدْعُونَ) ولا يكون العامل في: (يَوْمَ يَدْعُونَ) يخرجون بل اذكروا، أو: (فَمَا تُغْنِى النذر) كما قال تعالى: ﴿فَمَا تَنْعَمُهُمْ شَنَعَهُ اللَّهُفَارِينَ﴾ (المدثر: ٤٨) ويكون يخرجون ابتداء كلام "^(٥٠) (خُشُعاً أبصارهم) حال من الخارجين فعل للأبصار^(٥١) أي "حال من فاعل (يُخْرِجُونَ) أي يخرجون (مِن الأحداث) أي القبور أذلة أبصارهم من شدة المهوّل أي أدلة من ذلك، وقدم الحال لتصريف العامل والاهتمام"^(٥٢) أي قدم على الأبصار للاهتمام ببيان هذا الحال الذي هو دليل الذلة والانكسار.

و(مُهْطِعِينَ) حال كذلك من الخارجين، وكلا الحالين الأولى والثانية ترسم صورة هؤلاء الخارجين للحشر وما هم عليه من الفزع والهلع والخوف الشديد مع ما هم فيه من الذلة والانكسار.

"وجملة: ﴿يَقُولُ الْكَفَرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسْرٌ﴾ في محل نصب على الحال من ضمير (مهطعين)، والرابط مقدر، أو مستأنفة جواب سؤال مقدر؛ كأنه قيل: فماذا يكون حينئذ؟"^(٥٣) "ووصف اليوم بـ(عسر) وصف مجازي عقلي باعتبار كونه زماناً لأمور عسراً شديدة من شدة الحساب وانتظار العذاب".

المقصد الثالث:**بيان حال المكذبين من الأمم السابقة وسوء عاقبتهم:**

بدأت السورة الكريمة بتأكيد البعث وتقريره، وثبتت بذلك بعض مشاهد البعث وحال المكذبين في ذلك اليوم ترهيباً لهم، ثم عرضت السورة بعد ذلك في هذا المقصد لأحوال المكذبين بالبعث من الأمم السابقة وما نزل بهم من العذاب والنkal في الدنيا قبل الآخرة حتى يكون في ذلك عبرة لهؤلاء المكذبين في زمان النبي ﷺ ومن بعدهم، فعددت ما حدث لقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وقوم فرعون، وقد كانوا أشد منهم وأكثر قوة وأثاراً في الأرض فما أغنى عنهم ما كانوا يكسبون، وذلك كله لا يخرج عن الخط الأساسي لهذه السورة الكريمة في تقرير قضية الإيمان بالله تعالى ورسله وتقرير قضية الحساب والجزاء والبعث والرجوع إلى الله تعالى؛ فهي تارة تبين ذلك بذكر الآيات الدالة عليه كأنشقاق القمر، وتارة ترهيب المكذبين به بما ينتظرون في الآخرة، وفي هذا السياق ترهيب لهم بما ينتظرون في الدنيا؛ وذلك لأن سنة الله في إهلاك المكذبين والمعاذنين لرسله لا تختلف أبداً، وهذا ما يؤكده الله تعالى في ختام هذا العرض لأحوال المكذبين؛ حيث يقول في حق المكذبين في زمان النبي ﷺ:

في المقصد الرابع:**ترهيب الكافرين وتخويفهم بعاقبة المكذبين من قبلهم:**

﴿ أَكُفَّارُكُمْ حَمِيرٌ مِّنْ أُولَئِكَ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ ٤٤ أَمْ يَهُؤُلُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُّنْتَصِرُونَ ٤٥ سَيِّرُمُ الْجَمْعَ وَيَوْمُونَ الْدُّبُرِ ٤٦﴾.

ومن ثم يعود في المقصد الخامس:

إلى: تقرير البعث وترهيب المكذبين به:

وذلك في قوله تعالى:

﴿ بَلَ الْسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَنَ وَأَمْرٌ ٤٧ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ ٤٨ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ دُوْقَا مَسَّ سَقَرَ ٤٩ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ ٥٠ وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كُلُّ شَيْءٍ يَأْلَمُ بِالْبَصَرِ ٥١ وَلَقَدْ أَهْلَكَنَا أَشْيَاكُمْ فَهَلْ مِنْ مُذَكَّرٍ ٥٢ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوْهُ فِي الزُّبُرِ ٥٣ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكُلُّ كَبِيرٍ يُسْتَطَرُ ٥٤﴾.


وينهي سياق السورة كذلك بتتميم حسن غير بعيد عن السياق وهو:

المقصد السادس:

ترغيب وتبشير المؤمنين بالبعث المتدين لربهم:

وذلك في قوله تعالى:

﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّتٍ وَنَهَرٍ ٥٥ فِي مَقْعَدٍ صَدِيقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُّقْنَدِرٍ ٥٦﴾.



﴿أَكُفَّارٌ كُّحْبَرٌ مِّنْ أُولَئِكُمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الْذِي رَأَوْا ٤١﴾ ﴿أُمَّرَيْهُوْلُونَ تَعْنِي جَمِيعَ مُنْصَرٍ ٤٢﴾ سَيِّهُمُ الْجَمْعُ وَيُؤْلُونَ الدُّبُرَ ٤٣﴾ بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ ٤٤﴾ التحليل الأسلوبي للوسائل التعبيرية في الآيات السابقة:

يظهر التوظيف الأسلوبي للغة على كافة مستوياتها لتضليل الدلالات اللغوية المختلفة في مناسبة المقاصد السابقة:

١- على المستوى المعجمي:

نجد توظيف الكلمات ذات الدلالة المعجمية المتناغمة مع المقاصد السابقة كما في الكلمات: (عبدنا - ازدجر - فتحنا - أبواب السماء - منهم - ضلال وسُعْرٌ - ألقى - أشر - مستمر - بطشتنا - عزيز - مقتدر - يولون الدبر - أدهى وأمر - سقر - كلمح). كلمة (عبدنا) في قوله تعالى: (فَكَبَّوْا عَبْدَنَا) تدل على دلالات ومعانٍ بلغة تستفاد من دلالتها المعجمية، فكونه ﷺ عبد الله - والله تعالى هو الذي يقرر له هذه العبودية، ويضيفها إلى ذاته العظيمة، بالإضافة إلى (نا) التي للتعظيم - كل هذا يدل على ضرورة الإيمان به وعدم تكذيبه؛ لأنَّه عبد الله تعالى لا يأتي بشيءٍ من قبل نفسه.

وأيضاً فإنَّ كونه عبد الله يقتضي كونه في قبضته يستحيل عليه الافتراء على الله ثم لا يأخذه بجريته.

وأيضاً فإنَّ كونه عبد الله تعالى مطيناً له مرسلاً برسالة من قبله، وقد كذبه هؤلاء؛ فإنَّ هذا يقتضي غضب الله وسخطه وغيرته لعبده والانتصار له؛ ففيها تعريض باستحقاق العقوبة التالية التي ستقرع مسامعهم في الآيات التالية (جزءٌ لِمَنْ كَانَ كُفَّارًا) يقول:

(ازدجر) "الزجر هو الانتهار وقد يكون بالشتم والضرب والوعيد ونحوه، قال الزمخشري: "وازدجر" أي: وانتهروه بالشتم والضرب والوعيد بالرجم في قولهم (لتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ) (الشعراء: ١١٦) وقيل: هو من جملة قيلهم، أي: قالوا هو مجنون، وقد ازدجرته الجن وتخبطته وذهبت بلبه وطارت بقلبه." (٤٤)).

واختير لفظ الزجر لما يدل عليه من أنواع من الأذى الحسي والمعنوي يشتمل الزجر عليها، بياناً لما أصاب نبي الله ﷺ من إيذاء قومه له.

ماء منهمر: قال الزمخشري: "ماء منهمر، وهمره: صبه. وسحاب هامر. وهمرت عينه بالدموع وهملت، ومن المجاز: همر في كلامه: أكثر. وخطيب مهمر. وفلان مهذار مهمار" (٤٥). فمن ثم اختير التعبير بهذه اللفظة منهمر لدلالتها على كلٍّ من الصبّ والكثرة؛ فدللت على أنه ماء كثير ينصب صباً.

ويساعد على معنى الكثرة كذلك التعبير بقوله (فتحنا) و قوله (أبواب السماء) فهي أبواب مفتوحة ينصب منها الماء صباً.

قال الرازي في هذا الموضع:

"**المسألة الأولى:** قال في السماء: ﴿فَنَّحَنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ﴾ (القمر: ١١) لأن السماء ذات الرجع وما لها فطور، ولم يقل: وشققنا السماء، وقال في الأرض: ﴿وَفَجَرَنَا الْأَرْضَ﴾ (القمر: ١٢) لأنها ذات الصدع.

الثانية: لما جعل المطر كالماء الخارج من أبواب مفتوحة واسعة، ولم يقل في الأرض وأجرينا من الأرض بحاراً وأنهاراً، بل قال: (عيوناً) والخارج من العين دون الخارج من الباب ذكر في الأرض أنه تعالى فجرها كلها، فقال: ﴿وَفَجَرَنَا الْأَرْضَ﴾ لتقابل كثرة عيون الأرض سعة أبواب السماء فيحصل بالكثرة هنا ما حصل بالسعة هنا^(٥٦).
ضلال وسعُر: وردت هاتين الكلمتين في هذه السورة مرتين:

وفي الموضع الأول: "إذا لفي ضلال" أي ذهاب عن الصواب (وسعُر) أي جنون، من قولهم: ناقة مسغورة، أي كأنها من شدة نشاطها مجنونة، ذكره ابن عباس.

قال الشاعر يصف ناقته:

تخل بها سعراً إذا السفر هزها ذمِيل وإيقاع من السير متعب^(٥٧)

وفي الموضع الثاني: (ان المجرمين في ضلال وسعُر) أي في حيدة عن الحق و (سعُر) أي احتراق^(٥٨).

"**وفي قوله تعالى:** (ولَا تَرِدَ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا)

قال ابن بحر، واستدل على ذلك بقوله: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ﴾ (القمر: ٤٧). وقيل: إلا خسراناً. وقيل: إلا فتنة بالمال والولد. وقيل: الضياع. وقيل: ضلالاً في مكرهم^(٥٩).

فبالاحظ في هاتين الآيتين المشاكلة بين قوله تعالى على لسان المجرمين: "إذا لفي ضلال وسعُر" ، و قوله تعالى: عن عذاب المجرمين في الآخرة "ان المجرمين في ضلال وسعُر". فالاللفاظ واحدة ولكن المعنى مختلف بين ما وصفوا به أنفسهم لو اتبعوا رسولهم عليه السلام، وبين ما نزل بهم من العذاب في الآخرة بسبب تركهم اتباع نبيهم.

فقد وصفوا أنفسهم بأنهم يكونون على الضلال بمعنى مجانية الحق والصواب، وأنهم في جنون لو اتبعوا رسولهم الذي وصفوه بالجنون والضلال؛ فأثبت الله لهم الضلال والسعُر بسبب



ترك اتباع نبيهم؛ فكان ذلك تكذيباً لهم ورداً لکلامهم، فهم في ضلال وسُعْرَ في الآخرة، وهو العذاب والحريق؛ بسبب ما كانوا فيه من ضلال وسُعْرَ في الدنيا، وهو مجانية الحق والتبخبط والضلال.

وهذا الوصف - جاء أيضاً - انتصاراً لنبيهم الذي قالوا عنه "مجنون وازدرج" كما نلمح كذلك تكرر كلمة (أشر) ومعناها تكبر وبطر عن الحق، لأن "الأشر": البطر.^(٦٠)

وقد تكررت على سبيل المجازة والمعاقبة بين:

قوله تعالى: ﴿أَلْقَى اللَّذِكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنَا لَلَّهُ كَذَابٌ أَشَرٌ﴾

وقوله تعالى: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مَنْ الْكَذَابُ الْأَشَرُ﴾

فوصفهم الله تعالى بما وصفوا به نبيهم على سبيل المجازة والمعاقبة لأنهم أولى بهذا الوصف وأحق به من نبيهم، وهو بريء منه تمام البراءة، بل هو مستحيل عليه.

وقوله تعالى: ألقى: "قولهم ألقى بدل أنزل وفيه إشارة إلى ما كانوا ينكرون من طريق المبالغة وذلك لأن الإلقاء إنزال بسرعة"^(٦١)

فاختير الفعل (ألقي) لأن من بين المستتر في زعمهم كون الوحي إلقاء سريعاً، أو لأنهم استترعوا سرعة إعلانه بنزول الوحي عليه؛ فلذا عدوه إلقاء سريعاً غير معهود لدى الرسل السابقين ثم راحوا يستتركون بذلك منه.

(مستمر): الكلمة واضحة من جهة الدلالة المعجمية على الاستمرار والثبوت، وتتأثر معها في الدلالة على الاستمرارية والثبوت كل من الدلالة الصوتية والصرفية والتحوية، وسيأتي بيانه في حينه.

قال الرازى: "ما معنى (مُسْتَمِرٌ) ؟ نقول فيه وجوه الأول: ممتد ثابت مدة مديدة من استمر الأمر إذا دام، وهذا كقوله تعالى: ﴿فِي أَيَّامٍ مُّحَسَّنَاتٍ﴾ (فصلت: ١٦) لأن الجمع يفيد معنى الاستمرار والامتداد، وكذلك قوله: ﴿حُسُومًا﴾ (الحاقة: ٧) الثاني: شديد من المرة كما قلنا من قبل في قوله: ﴿سُحْرٌ مُّسْتَمِرٌ﴾ (القرآن: ٢) وهذا كقولهم أيام الشدائيد، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ بِحَمَّا صَرَصَرًا فِي أَيَّامٍ مُّحَسَّنَاتٍ لِتُذَيْقُهُمْ عَذَابَ الْجَنَّى﴾ (فصلت: ١٦) فإنه يذيقهم المرض من العذاب"^(٦٢).

"(بطش) البطش التناول بشدة عند الصُّولَة والأَخْذُ الشَّدِيدُ في كل شيء"^(٦٣)
إذا كان البطش هو الأخذ الشديد، وكان هذا البطش منسوباً إلى الله تعالى بضمير العظمة دل ذلك على شدة هذا الأخذ المنسوب إلى ذي القوة والجبروت.



طمسنا: (فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ) "أي: صيرنا أعينهم ممسوحة لا يرى لها شق، كما تطمس الريح الأعلام بما تسفي عليها من التراب. وقيل: أذهب الله نور أبصارهم مع بقاء الأعين على صورتها. قال الضحاك: طمس الله على أبصارهم، فلم يروا الرسل" ^(٦٤). وهذا يدل على شدة ما نزل بهم من العذاب.

عزيز - مقتدر: جمع سبحانه في وصف ذاته العالية في بيان شدة أخذه لهم بين العزة والقدرة.

"العزِيزُ" من صفات الله عز وجل وأسمائه الحسنى قال الزجاج هو الممتنع فلا يغلبه شيء وقال غيره هو القوي الغالب كل شيء وقيل هو الذي ليس كمثله شيء ومن أسمائه عز وجل العِزُّ وهو الذي يَهْبُ العِزَّ لمن يشاء من عباده والعِزُّ خلاف الذُّلِّ... والعِزُّ في الأصل القوة والشدة والغلبة والعِزُّ والعِزَّ الرفعة والامتناع، والعِزَّ لله وفي التنزيل العزيز والله العِزَّة ولرسوله وللمؤمنين أي له العِزَّة والغلبة سبحانه".

إذا كان العزيز هو القوي الغالب كل شيء، فالجمع بينه وبين المقتدر يفيد تمام القدرة والغلبة وفي هذا من الترهيب لهؤلاء المكذبين ما فيه، أن يجعل بهم مثل ما حل بأسلافهم.

يولون الدبر: الجمع بين التولي والإدبار يعني مدى ما نزل بهم من الخوف والفزع، فإتباع التولي بالإدبار إنما هو بمثابة التوكيد لمعنى الفرار والإدبار.

سَقَرَ: السَّقَرُ: أَنْ تَوَسَّعَ بِالْحَطَبِ عَلَى رَحْلِكَ وَتُزَمَّلَهَا لِلْمَنْعِ مِنْهُ." ^(٦٥) "والسَّقَرُ، يقال منه: سَقَرَتِه الشَّمْسُ تَسْقُرُه سَقَرًا، إِذَا حَمِيَّتِ عَلَى دَمَاغِهِ فَآلَمَتِهِ. وقد حُكِي صقرته، بالصاد؛ ومنه اشتراق اسم سَقَرَ، والله أعلم" ^(٦٦)

فمن ثم اختير التعبير بهذا اللفظ للدلالة على شدة إحماء هذه النار وشتداد لهيبها. أدهى وأمر: جمع في وصف الساعة بين الدهاء والمراارة؛ فهي داهية ما بعدها داهية، ولصعوبتها وشدّة أحوالها وكثرتها وصفتها فوق ذلك بالمراارة؛ فكأن لعذاب هذا اليوم طعما شديدا المراارة يجده الكافر من شدة عذاب ذلك اليوم.

كلمح بالبصر: يقال: "لَحْهُ وَلَمَحْهُ، إِذَا أَبْصَرَهُ بِنَظَرٍ خَفِيفٍ. والاسم الْلَّمْحَةُ. ولَمَحَ البرُّ والنَّجْمُ لَمْحًا، أي لمع. تقول: رأيت لَمَحَةَ البرِّ" ^(٦٧). وهذا كله يدل على سرعة أمر الله تعالى في مجيء هذا اليوم، مما يزيد في وعيدهم وترهيبهم من سوء العاقبة.



وَحَمَّنَاهُ عَلَىٰ ذَاتِ الْأَوَاحِ وَدُسْرٌ:

"أخرج عبد بن حميد، وابن المنذر عنه أيضاً (على ذات الأواح ودُسْر) قال: الألواح: الألواح السفينية، والدرس: معارضها التي تشد بها السفينية. وأخرج ابن جرير، وابن المنذر عنه أيضاً في قوله: (وَدُسْر) قال: المسامير."^(٦٨)

عبر بذات الأواح ودسر كناية عن السفينية؛ فهي كناية عن موصوف، ولعل الغرض من التعبير بهذه الكناية بيان حقاره السبب الذي أنجاهم الله به؛ ليظهر أثر القدرة الإلهية، وأن نجاة نوح ومن معه كانت بتلك القدرة المقتدرة لا بتلك الأسباب الواهية.

- على المستوى الصوتي:

نلاحظ تناغم الحروف والحركات والكلمات وتلاؤمها وتناسبها فيما بينها دون تناقض أو ثقل في النطق، كما نلاحظ كذلك استمرار فاصلة الراء المستمرة، والتي أرجأنا التعليل لها إلى آخر السورة.

أما على مستوى اللفظة المفردة فنجد إيماءات صوتية، وإيحاءات فنية تتناغم مع الدلالات المعجمية للكلمات كما في:

(صر صرا - يُسْبِحُونَ - مَسَّ - سَقَرَ - مستمر)

(صر صرا): يظهر الإعجاز في اختيار هذه الكلمة الموحية بشدة البرد في هذه الرياح الباردة العقيمة؛ حتى لكانك تسمع فيها صرير الأسنان وحركاتها المتالية، يوحي بها هذا التكرار والتضعييف في مقطعي الكلمة (صر - صر) الذي يوحي لك بصرير كل شيء من حركة هذه الرياح وشدتها.

(يُسْبِحُونَ - مَسَّ - سَقَرَ)

حينما نتأمل السمات الصوتية لحرف السين بما له من طبيعة احتكاكية تبدو واضحة عند النطق به نستشعر مدى مناسبة هذا الصوت الاحتاكي المهموس لسياق الآية ومعناها حيث يتهكم بالكافرين حينما تأكل النار أجسادهم بمجرد الملامسة لها ويأتي حرف السين بما فيه من احتكاك وصفير كأنه حكاية لصوت احتكاك تلك النيران بأجساد هؤلاء الكافرين، بل إننا لنستشعر عند النطق بهذه السينات المتالية في "مس سقر" حكاية صوت الشيء الذي يشيطن ويحرق عند تسليط النيران عليه.

وسوف نقف على السمات الصوتية ودلائلها الفنية في هذه الآيات بالتفصيل في حديثنا عن ظاهرة التكرار في هذه السورة على العموم.



مستمر: حيث نلاحظ في همس السين وسكونه إطالة زمن النطق بالكلمة لتحقيق الهمس والسكون، مع السكون العارض للراء لكونه رأس آية، مع ما في الراء من سمة التكرارية التي تقييد إطالة زمن النطق بالكلمة كذلك، كل ذلك يتناقض مع كل من الدلالة المعجمية والصرفية والنحوية للكلمة في دلالتها على الثبوت.

٣- المستوى الصريفي:

نجد جمال التوظيف الفني للصيغ الصرفية المختلفة لتحقيق التنااسب التام بين هذه الصيغ والمعاني التي تعبّر عنها الآيات.

نجد ذلك على سبيل المثال في صيغ الكلمات التالية:

(ازدجر- منهمر- مستمر- منقعر- مدّكر- مُقدّر- جمِيعُ مُنتَصِرٌ- صرضاً -
كَذَابٌ- أَشْرٌ- ارْتَقَبُهُمْ- وَاصْطَبَرْ- تَنْزَع- فَتَعَاطَى- صَيْحَةً وَاحِدَةً)

ازدجر "قيل إنما قال: (وازدجر) بلفظ ما لم يسم فاعله لانه رأس آية." ^(٦٩)

والحق أن التعليل برعایة الفوائل دون بيان المناسبة للمعنى ليس مما تقضيه البلاغة، والمحققون من البالغين على رفضه : فلا بد إذا من التعليل بغيره ؛ فالأولى - والله أعلم - أن يقال إنه أريد به العموم أو الإبهام، أي ازدجر من كل من مكذبي قومه، أو ازدجر لا من شخص بعينه، وهذا أيضا يدل على كثرة الزاجرين وتعدهم.

هذا على القول بأن المقصود أنه قد ازدجر من قومه، أما على القول الآخر الذي يذهب إلى إصابةه بالمس والجنون من الجن؛ فكان الفاعل قد حذف - على هذا القول - لشيوع العلم به.


توظيف اسم الفاعل كما في:

مُقدّر- منهمر- مستمر- منقعر- مدّكر- جمِيعُ مُنتَصِرٌ
مقدّر" معنى اقدر أقوى من معنى قدر قال الله تعالى: "فَأَخْذَنَا هُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُقدّرٍ"
فمقدّر هنا أبلغ من قادر، وإنما عدل إليه للدلالة على تخييم الأمر وشدة الأخذ الذي لا يصدر إلا عن قوة الغضب، أو للدلالة على بسطة القدرة، فإن المقدّر أبلغ في البسطة من القادر، وذاك أن مقدّرا اسم فاعل من اقدر، وقدّر اسم فاعل من قدر، ولا شك أن افتراء أبلغ من فعل.

على هذا ورد قول أبي نواس:

فعفوت عن عفو مقدّر حلت له نقم فألفاما

أي عفوت عن عفو قادر متمكن القدرة لا يرده شيء عن إمساء قدرته، وأمثال هذا كثيرة" ^(٧٠).



والتعبير باسم الفاعل عموماً أقوى من التعبير بالفعل؛ فهو وإن كان فيه من الفعلية الدلالة على الحديث؛ فإن فيه كذلك دلالة الاسم التي تقييد الثبوت؛ ومن ثم اختيار التعبير باسم الفاعل للدلالة على الثبوت في كلٍّ من: (منهم - مستمر - منقعر - مذكر - جمِيعٌ مُنتَصِرٌ) فمنهم: أفاد ثبوت انهمار الماء ودواجه فهـو صـبـ كثـيرـ دائمـ متصلـ.

ومستمر: أفاد استمرار ذلك النحس ودواجه بكلٍّ من الدلالة المعجمية، والصوتية، والصرفية، والنحوية كما سبق بيان كلٍّ في موضعه، وقد كان ذلك على سبيل المشاكلة والمعاقبة لوصفهم ما جاء به نبيهم بأنه (سحر مستمر)

ومنقعر: أفاد ثبوت ذلك الانتعار ودواجه كذلك.

ومذكر: أفاد طلب التذكر على الدوام والثبوت عليه؛ لأن هذا هو ما ينفع العبد على الحقيقة؛ لأن قليل التذكر لا ينفع؛ ولهذا لم ينف سبحانه قليلاً عن الكافرين والمكذبين فقال في حقهم: (قليلاً ما تذكرون)^(٧١).

جمِيعٌ مُنتَصِرٌ: وصف الكافرون أنفسهم وحزبهم بأنهم جمِيعٌ مُنتَصِرٌ؛ فعبروا باسم الفاعل لزعمهم ثبوت ذلك الانتصار لجمعهم ودواجه.

صرصراً: جاءت هذه الصيغة للاسم الرباعي المضعف، وهو عبارة عن مقطعين مكررين، مما يفيد تتبع هذه الرياح بما تشتمل عليه من الصفق والضرب لكلٍّ شيء، ويظهر الإعجاز في اختيار هذه الكلمة الموحية بشدة البرد في هذه الريح الباردة العقيمة؛ حتى لكانك تسمع فيها صرير الأسنان وحركاتها المتالية، يوحـي بها هذا التكرار والتضـعيف في مقطعي الكلمة (صر - صـ) الذي يـوحـي لك بـصـرـيرـ كـلـ شـيءـ من حـرـكةـ هـذـهـ الـرـياـحـ وـشـدـتهاـ.

كَذَابٌ أَشْرٌ: جاءت الكلمة الأولى على صيغة المبالغة (فعال) التي تدلُّ على المبالغة في وصف نبيِّهم بالكذب، تلتها الصفة المشبهة (فعل) التي تقييد الثبوت والدوام على تلك الصفة صفة الأشر والبطر ومجانية الحق؛ ولذا فقد ردَّ الله تلك الصفات عليهم فقال: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مَنِ الْكَذَابُ الْأَشْرُ﴾^(٧٢).

أَرْتَقِبُهُمْ - وَاصْطَبِرْ: جاءت الكلمتان على صيغة (افتـعلـ) التي تقيـيدـ تـكـلفـ الشـيءـ وـحملـ النفسـ عـلـيـهـ، فـفيـهاـ تصـبـيرـ لـالـنـفـسـ فيـ اـرـتقـابـ ماـ يـنـزـلـ بـهـؤـلـاءـ الـكـافـرـينـ منـ سـوـءـ الـجـزـاءـ، وـحملـ النفسـ عـلـىـ الصـبـرـ عـلـىـ سـوـءـ صـنـيـعـهـمـ مـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ كـلـفـةـ فيـ حـمـلـ النـفـسـ عـلـىـ تـحـمـلـ مـاـ يـسـوـءـ، وـلـكـنـ مـاـ يـهـوـنـ ذـلـكـ عـلـيـهـ اـرـتقـابـ عـقـابـهـمـ وـجزـائـهـمـ.

تنزع: عبر بالفعل المضارع لبيان استمرارية ذلك النزع وتكرره مما يزيد في بيان هول ما نزل بهم من العذاب.



(فتعاطى): " هو مطابع عاطى، وكأن هذه الفعلة تدافعها الناس واعطاها بعضهم بعضاً، فتعاطاها قدار (٧٢) وتناول العقر بيده." (٧٣)

صيحة واحدة: عبر باسم المرأة الذي يفيد الوحيدة، وزاد على ذلك بتوكيده بـ(واحدة) مما يفيد عظمة قدرة الله تعالى حتى إن صيحة واحدة من ملك من ملائكة الله تعالى جعل هذه القرية كهشيم المحظوظ.

﴿فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذِيرِ﴾ أي: إنذاري. قال الفراء: الإنذار والنذر مصدران، ...، وقيل: نذر جمع نذير، ونذير بمعنى الإنذار كنثير: بمعنى الإنكار. (٧٤)

٤- المستوى النحوي (التركيبي):

﴿كَذَّبَ قَبْلَهُمْ قَوْمٌ نُوحٌ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا﴾


﴿كَذَّبَ قَبْلَهُمْ قَوْمٌ نُوحٌ﴾ قبل قومك. ﴿فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا﴾ نوحأ عليه السلام وهو تفصيل بعد إجمال، وقيل معناه كذبوا تكذيباً على عقب تكذيب كلما خلا منهم قرن مكذب تبعه قرن مكذب، أو كذبوا بعد ما كذبوا الرسل. (وقالوا مجنون) هو مجنون. (وازدجر) وزجر عن التبلیغ بأنواع الأذية، وقيل إنه من جملة قيلهم أي هو مجنون وقد ازدجرته الجن وتخطبته. (٧٥).

قال الزمخشري: " فإن قلت: ما معنى قوله تعالى: (فَكَذَّبُوا) بعد قوله: (كَذَّبَتْ) ؟ قلت: معناه: كذبوا فكذبوا عبادنا أي: كذبوا تكذيباً على عقب تكذيب، كلما مضى منهم قرن مكذب تبعه قرن مكذب. أو كذبت قوم نوح الرسل فكذبوا عبادنا، أي: لما كانوا مكذبين بالرسل جاحدين للنبوة رأساً، كذبوا نوحأ: لأنه من جملة الرسل" (٧٦)

﴿كَذَّبَ قَبْلَهُمْ قَوْمٌ نُوحٌ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَأَذْدِرَ﴾ ① ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْتَصِرُ﴾ ②
﴿فَنَحْنَنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ إِلَّا مَنْهِمْ﴾ ③ لَهُ يَقُولُ

نلاحظ الربط بين هذه الجمل بالفاء التي تقييد التعقيب والسرعة: فعل القول بأن الفاء للتترتيب في قوله (فَكَذَّبُوا) فيكون المقصود أنهم كذبوا نبيهم بمجرد دعوته إليهم.

وكذلك يكون المعنى في قوله (فَدَعَا) أي حينما بلغ التكذيب مبلغه دعا ربها وكانت الإجابة على وجه السرعة: ﴿فَنَحْنَنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ إِلَّا مَنْهِمْ﴾، وعطف الجمل التي بعدها عليها بالواو لأنها مشتركة معها في الحكم ومن الواقع: فالواو للدلالة على الجمع والاقتران؛ فلذا قال: ﴿وَفَجَرَنَا﴾ الآرضَ عَيْنَنَا فَالنَّقْعَدَ عَلَى أَمْرٍ قَدْ فَدَرَ﴾ ④ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ الْوَرَجَ وَدُسِرِ﴾ ⑤ لَهُ يَقُولُ



وجملة: (تَجْرِي بِأَعْيُنَا) نعت لإظهار مدى العناية الإلهية في حفظ تلك السفينة.
و(جَزَاءُ مَنْ كَانَ كُفُّرًا) مفعول لأجله أي فعل ذلك (جزاء من كان كفر) أي جعلنا ذلك ثوابا وجزاء لنوح على صبره على أذى قومه وهو المكفور به، فاللام في (من) لام المفعول له، وقيل: (كفر) أي جحد، ف (من) كناية عن نوح.

وقيل: كناية عن الله والجزاء بمعنى العقاب، أي عقابا لکفرهم بالله تعالى.
وقرأ يزيد بن رومان وقتادة ومجاهد وحميد (جزاء من كان كفر) بفتح الكاف والناء بمعنى:
كان الفرق جزاء وعقابا من كفر بالله.^(٧٧)

﴿فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ﴾ أي: إنذاري...، والاستفهام للتهويل والتعجب، أي: كانا على كيفية هائلة عجيبة لا يحيط بها الوصف، وقيل: نذر جمع نذير، ونذير بمعنى الإنذار كثير: معنى الإنكار.^(٧٨) فيكون المعنى: فكيف كان إنكاراً وانتقامياً؟

﴿فَقَالُوا أَبْشِرْ مَنَا وَجَدَ نَبِعَهُ إِنَّا إِذَا لَفِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ﴾^(٧٩)
قال الرازبي: "وفي قوله تعالى: ﴿فَقَالُوا أَبْشِرْ مَنَا وَجَدَ نَبِعَهُ﴾ مسائل:

المسألة الأولى: زيداً ضربته وزيد ضربته كلاهما جائز والنصب مختار في موضع منها هذا الموضع وهو الذي يكون ما يرد عليه النصب والرفع بعد حرف الاستفهام، والسبب في اختيار النصب أمر معقول وهو أن المستفهم يطلب من المسئول أن يجعل ما ذكره بعد حرف الاستفهام انتقاماً للكلامه ويخبر عنه، فإذا قال: أزيد عندك معناه أخبرني عن زيد واذكر لي حاله، فإذا انضم إلى هذه الحالة فعل مذكور ترجح جانب النصب فيجوز أن يقال: أزيداً ضربته وإن لم يجب فالإحسان ذلك فإن قيل: من قرأ ﴿أَبْشِرْ مَنَا وَجَدَ نَبِعَهُ﴾ كيف ترك الأجرود؟ نقول: نظراً إلى قوله تعالى: (فَقَالُوا) إذ ما بعد القول لا يكون إلا جملة والاسمية أولى والأولى أقوى وأظهر.

المسألة الثانية: إذا كان بشراً منصوباً بفعل، فما الحكمة في تأخر الفعل في الظاهر؟

نقول: إن البليغ يقدم في الكلام ما يكون تعلق غرضه به أكثر وهم كانوا يريدون تبيان كونهم محقين في ترك الاتباع فلما قالوا: أتبعد بشراً يمكن أن يقال نعم اتبعوه وماذا يمنعكم من اتباعه، فإذا قدموا حالة وقالوا هونوعنا بشر ومن صفتنا رجل ليس غريباً نعتقد فيه أنه يعلم ما لا نعلم أو يقدر مالا نقدر وهو واحد وحيد وليس له جند وحشم وخيل وخدم فكيف تبتعد، فيكونون قد قدموا الموجب لجواز الامتناع من الاتباع، واعلم أن في هذه الآية إشارات إلى ذلك أحدها: نكروه حيث قالوا (أَبْشِرَاً) ولم يقولوا: أتبعد صالحًا أو الرجل المدعى النبوة أو غير ذلك من المعرفات والتنكير تحبير.



ثانيها: قالوا أبشرواً ولم يقولوا أرجلأً.

ثالثها: قالوا (مناً) وهو يحمل أمرين أحدهما من صنفنا ليس غريباً، وثانيهما (مناً) أي تبعنا...
رابعها: (واحداً) يحتمل أمرين أيضاً أحدهما: وحيداً إلى ضعفه وثانيهما: واحداً أي هو من الآحاد لا من الأكابر المشهورين، وتحقيق القول في استعمال الآحاد في الأصادر حيث يقال: هو من آحاد الناس هو أن من لا يكون مشهوداً بحسب ولا نسب إذا حدث عنه من لا يعرفه فلا يمكن أن يقول عنه قال فلان أو ابن فلان فيقول قال واحد و فعل واحد فيكون ذلك غاية الخمول، لأن الأرذل لا ينضم إليه أحد فيبقى في أكثر أوقاته واحداً فيقال: للأرذل آحاد.

وقوله تعالى عنهم: ﴿إِنَّا إِذَا لَفِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ﴾ يحتمل وجهين أحدهما: أن يكونوا قد قالوا في جواب من يقول لهم إن لم يتبعوه تكونوا في ضلال، فيقولون له: لا بل إن تبعناه نكون في ضلال.
ثانيهما: أن يكون ذلك ترتيباً على ما مضى أي حاله ما ذكرنا من الضعف والوحدة فإن تبعناه نكون في ضلال وسرع أي جنون على هذا الوجه^(٧٩).

فلا يجل ما ذكر قدموا (بشرًا) في سؤالهم؛ لأنه هو موضع استئثارهم وسبب كفرهم - على زعمهم.

وقوله تعالى: ﴿أَمَّلَقَ الَّذِكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنَنَا بَلْ هُوَ كَذَابٌ أَشَرٌ﴾^(٨٠)
قدم الفعل لأنه هو المستتر المراد نفيه وـ(النفي) بطريق الاستفهام أبلغ لأن من قال: ما أنزل عليه الذكر ربما يعلم أو يظن أو يتهم أن السامع يكذبه فيه فإذا ذكر بطريق الاستفهام يكون معناه أن السامع يجيئني بقوله: ما أنزل فيجعل الأمر حينئذ منفياً ظاهراً لا يخفي على أحد بل كل أحد يقول: ما أنزل^(٨١)

﴿بَلْ هُوَ كَذَابٌ أَشَرٌ﴾ إضمار عن ما أنكروه بقولهم: ﴿أَمَّلَقَ الَّذِكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنَنَا﴾ أي لم ينزل الذكر عليه من بيننا بل هو كذاب فيما ادعاه، بطر متكر^(٨١).

﴿فَنَادُوا صَاحِبَهُمْ فَنَعَطَى فَعَقَرَ﴾^(٨٢) فكيف كان عذابي ونذر^(٨٣) ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَجَدَةً فَكَانُوا كَهْشِيرَ الْمُؤْنَثِ﴾^(٨٤) يقول

استخدمت الفاء للربط بين الجمل لإفاده السرعة والترتيب والتعليق، فكان المعنى فنادوا صاحبهم مسرعين بذلك، فأسرع صاحبهم فتعاطى فعقر فبمجرد تعاطيه السيف أسرع إلى عقر الناقة دون تدبر أو رؤية.



وإذاء السرعة والتعجل في العصيان والمخالفة كانت السرعة في العقاب والمؤاخذة: ﴿فَيَقَرَّبُ
كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ ﴾٢٠﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَجَهَدَ فَكَانُوا كَهَشِيرِ الْمُحَاطِرِ ﴾٢١﴾ فَعَفَرَ
”وقوله تعالى: (فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ) إشارة إلى أن الأمر من جانب الرسل قد تم ولم يبق إلا
جانب المرسل إليهم بأن كانوا متذرين متفكرين يهتدون بفضل الله فهل من مذكر مهتد، وهذا
الكلام يصلح حثاً ويصلح تخويفاً وزجراً”^(٨٢).

فهو استئهام إنشائي غرضه إما الحث على التذكرة، أو بفرض التخويف والزجر.
﴿وَلَقَدْ أَنْذَرَهُمْ بَطْشَتَنَا فَتَمَارَوْ بِالنُّذُرِ ﴾٢٢﴾ وَلَقَدْ رَأَوْهُ عَنْ ضَيْفِهِ، فَطَمَسْنَا عَيْنَهُمْ فَدُوْقُوا عَذَابِي
وَنُذُرِ ﴾٢٣﴾ فَعَفَرَ

ربط بين الجمل بالفاء كذلك للدلالة على السرعة والترتيب والتعليق في كل مما ذكر.
وكذلك في قوله تعالى: ﴿كَذِبُوا بِعَيْنَائِكُلَّهَا فَأَخَذْنُهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْنَدِرٍ ﴾٢٤﴾ فَعَفَرَ
”وانتصب (أخذ عزيز مقدر) على المفعولية المطلقة مبيناً لنوع الأخذ بأفظع ما هو معروف
للمخاطبين من أخذ الملوك والجبابرة”^(٨٣). وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ ﴾٢٥﴾ يَوْمَ
يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى مُجْوَهِهِمْ دُوْقُوا مَسَّ سَقَرَ

يصح أن ينتصب (يوم) ظرفاً لكونهم في ضلال وسعير، أو ظرفاً لما يقال لهم ذلك اليوم
(دُوْقُوا مَسَّ سَقَرَ).

والظاهر أن (يوم يسحبون في النار) طرف لكونه في ضلال وسعير على نحو قوله تعالى: ﴿يَوْمَ
تَرْجُفُ الْرَّاحِمَةُ ﴾٦﴾ تَبَعَّهَا الْرَّادِفَةُ ﴾٧﴾ قُلُوبُ يَوْمِذِ لَاحِفَةُ ﴾٨﴾ (النازعات: ٦، ٧)، وقوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةُ
هُمْ مِنْ الْمَقْصُودِينَ ﴾٩﴾ (القصص: ٤٢).^(٨٤)

ولعل أهم السمات الأسلوبية المميزة في هذا المقطع الذي يبدأ ببيان حال المكذبين السابقين
إلى آخر السورة هي ظاهرة التكرار وهذا هو ما سوف نلمحه في بياننا لأهم السمات الأسلوبية
لهذه السورة.

أهم السمات الأسلوبية في السورة:

١- الاختيار الأسلوبي المناسب:

وذلك من حيث اختيار الوسائل التعبيرية المناسبة لمقاصد السورة على كافة المستويات اللغوية
المعجمية والصوتية والصرفية والنحوية التي سبق التمثل لها فيما سبق.

٢- العدول الأسلوبي المناسب:

وذلك من خلال العدول عن القاعدة السياقية أو اللغوية الشائعة لتحقيق غرض بلاغي على
نحو ما رأينا أمثلته فيما سبق.

٣- التكرار الأسلوبى المناسب:

وذلك على جميع المستويات اللغوية المحمية والصوتية والصرفية والنحوية؛ حيث يعد التكرار في هذه السورة من أهم عناصر الإعجاز بها حيث تم توظيقه بطريقة متناغمة ومنسجمة مع الغرض العام الذي سيقت السورة لأجله.

إن الناظر في هذه السورة الكريمة يكاد يستشعر أن التكرار يكاد يمثل الغاية والوسيلة معاً في هذه السورة، فالغاية أو الغرض من هذه السورة هو عرض صور النذارة المتكررة لإزعاج هؤلاء الغافلين. ومن ثم نستطيع أن نلمح صور التكرار في هذه السورة ممثلاً في:

الصورة الأولى: تكرار الآيات الكونية المنذرة بقرب الساعة وعذاب الكافرين ممثلاً في:
انشقاق القمر - الطوفان وسفينة نوح عليه السلام - ريح قوم عاد - ناقة ثمود - إهلاكهم بالصيحة - إهلاك لوطن بالحاصب - الآيات التي جاء بها موسى لفرعون وقومه - إهلاك فرعون وقومه لما كذبوا بالآيات ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلُّهَا فَأَخْذَنَاهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّفْتَدِرٍ﴾

الصورة الثانية: تكرار الآيات السمعية ممثلاً في: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِّنَ الْأَنْبَاءِ مَا يُهِمُّهُمْ مُّزَاجٌ﴾ (القمر:٤)
ذكر (القرآن) أربع مرات.

ذكر (الذكر) القمر: (٢٥) مراداً به ما أنزل على الرسل السابقين.

الصورة الثالثة: تكرار ذكر الرسل وبعثهم ونذارتهم لأقوامهم (قوم نوح وعاد وثمود ولوط وأل فرعون وأهل مكة).

الصورة الرابعة: تكرار التكذيب من الأمم السابقة لرسلهم.

قال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿كَذَّبُتْ قَبْلَهُمْ قَوْمٌ نُوحٌ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا﴾.

"إِنْ قَلْتَ مَا مَعَنِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (فَكَذَّبُوا) بَعْدَ قَوْلِهِ: (كَذَّبْتَ)؟ قَلْتَ: مَعْنَاهُ: كَذَّبُوا فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا أَيْ: كَذَّبُوهُ تَكْذِيْبًا عَلَى عَقْبِ تَكْذِيبٍ، كَلَّمَا مَضَى مِنْهُمْ قَرْنٌ مَكْذُوبٌ تَبَعَهُ قَرْنٌ مَكْذُوبٌ أَوْ كَذَّبَتْ قَوْمٌ نوحُ الرَّسُولُ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا، أَيْ: لَمَا كَانُوا مَكْذُوبِينَ بِالرَّسُولِ جَاهِدِينَ لِلنَّبُوَّةِ رَأْسًا، كَذَّبُوا نُوحًا؛ لَأَنَّهُ مِنْ جَمْلَةِ الرَّسُولِ" (٨٥).

الصورة الخامسة: تكرار إنجاء المؤمنين من الأمم السابقة.

الصورة السادسة: تكرار الامتنان على العباد بنعمة تيسير القرآن للذكر أربع مرات.

الصورة السابعة: تكرار الحض على التذكرة والاتعاظ مراراً "فَهُلْ مَنْ مَذَكَرٌ" ذكرت ست مرات.

الصورة الثامنة: تكرار النذارات إلى العباد بصورها المختلفة وقد تكررت كلمة (النذر) بلفظها في هذه السورة عشر مرات، كما تكررت النذارة بما دتها ومعناها أكثر من ذلك.



الصورة التاسعة: تكرار لفظ العذاب سبع مرات منسوباً. في ست منها - إلى الله تعالى (عذابي)، وتكرار الإذابة للعذاب مراراً حيث تكرر لفظ "ذوقوا عذابي ونذر" مرتين، وتكرر لفظ (ذوقوا) ثلاثة مرات بعد قوله تعالى "ذوقوا مس سقر".

الصورة العاشرة: تكرر لفظ (الزجر) بمادته مرتين (مزدجر) آية: ٤ (وازدجر) آية: ٩.

الصورة الحادية عشر: تكرار مصادر المكذبين من الأمم السابقة.

ولذا تكرر لفظ الأخذ بمادته مرتين في ﴿فَأَخْذَنَاهُمْ أَخْذَ عَرَبِيْرِ مُقْنَدِر﴾ (٤٢).

الصورة الثانية عشر: تكرار المشاكلة:

وذلك كما سبق بيانه في المشاكلة بين قوله تعالى على لسان المجرمين: (إنا إذا لفينا ضلالاً وسعاً)، وقوله تعالى: عن عذاب المجرمين في الآخرة ﴿إِنَّ الْمُجْرُمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ كَفَّعَرَ فَالْأَلْفَاظُ وَاحِدَةٌ وَلَكِنَ الْمَعْنَى مُخْتَلِفٌ بَيْنَ مَا وَصَفُوا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْاتَبَعُوا رَسُولَهُمْ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبَيْنَ مَا نَزَلَ بَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ بِسَبَبِ تَرْكِهِمْ اتِّبَاعَ نَبِيِّهِمْ﴾.

فقد وصفوا أنفسهم بأنهم يكونون على الضلال بمعنى مجانية الحق والصواب، وأنهم في جنون لو اتبعوا رسولهم الذي وصفوه بالجنون والضلال؛ فأثبت الله لهم الضلال والسعر بسبب ترك اتباع نبيهم؛ فكان ذلك تكذيباً لهم وردًا لكلامهم، فهم في ضلال وسعر في الآخرة، وهو العذاب والحريق؛ بسبب ما كانوا فيه من ضلال وسعر في الدنيا، وهو مجانية الحق والتخبط والضلال.

وهذا الوصف - جاء أيضاً - انتصاراً لنبيهم الذي قالوا عنه (مجنون وازدجر). كما نلمح كذلك هذا النوع من تكرار المشاكلة والمعاقبة كما في وصف الكافرين لما جاء به نبيهم بأنه: (سحر مستمر)

ـ فعاقبهم الله على ذلك بـ(يوم نحس مستمر).


كما نلمح كذلك تكرر كلمة (أشر) ومعناها الكبر والبطر عن الحق، وقد تكررت على سبيل المجازاة والمعاقبة بين:

ـ قوله تعالى: ﴿أَئْلَقَ اللَّذِكُرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنَ أَيْلَمْ هُوَ كَذَابٌ أَشَرٌ﴾ (٢٥).

ـ قوله تعالى: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مِنَ الْكَذَابِ أَشَرٌ﴾ (٢٦).

ـ فوصفهم الله تعالى بما وصفوا به نبيهم على سبيل المجازاة والمعاقبة لأنهم أولى بهذا الوصف وأحق به من نبيهم، وهو بريء منه تمام البراءة، بل هو مستحيل عليه.

ـ هذا التحليل السابق لأهم صور التكرار في سورة القمر نستطيع أن ننخذه مفتاحاً للوصول إلى سر التكرار الصوتي الذي اشتغلت عليه فواصل هذه السورة الكريمة حيث تكرر صوت الراء



بصورة مطردة في جميع فواصل هذه السورة الخمسة والخمسين بلا استثناء، كما قد تكررت بعض الأحرف والحركات في هذه السورة لأغراض بلاغية بعيدة المدى. وإذا صح ما قلناه آنفاً من أن هذه السورة الكريمة قد اتخذت التكرار وسيلة وغاية في الوقت نفسه، فالغرض هو تكرير الحجج والآيات والبيانات والزواجر على مسامع هؤلاء الغافلين، حتى لقد تكرر التكرار في هذه السورة بصور شتى.

إن هذه السورة إذا هي سورة التكرار؛ ومن ثم فليس ثمة حرف أنساب لفواصل هذه السورة من حرف الراء لاشتماله على سمة التكرارية كسمة لازمة له في طبيعة النطق به؛ ومن ثم يأتي هذا الحرف بهذه السمة الصوتية متبايناً تماماً مع سياق هذه السورة ومقامها وغرضها البلاغي.

وثمة مظاهر أخرى للتكرار الصوتي في هذه السورة الكريمة تتمثل في تكرار الحركات وتواлиها في كلمات هذه السورة كما في تكرار الضم (النَّذْرُ - نُكُرُ - الزُّبُرُ - الدُّبُرُ - سُعْرُ - دُسْرُ) وكما في تكرار الفتح وتواлиه في (القمر - عقر - سحر - شكر - أمر - سقر - قدر - نهر) كما تبدو مظاهر التكرار الصوتي كذلك في تكرر بعض حروف هذه السورة إما بصورة متتابعة كما في تكرار السين في (مس سقر) أو بصورة منفصلة كما في تكرار السين في (نحس مستمر) ويمكننا أن نقف هنا عند بعض مظاهر هذا التكرار لتأمل ما فيه من الأسرار. فعلى سبيل المثال في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُسْجَنُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقًا مَّسَّرَ﴾ (القمر: ٤٨).


كمثال لتوازي الحرف وتكراره على التتابع والانفصال معاً حيث تكررت السين أربع مرات في (يسحبون - مس - سقر) وتكررت على التوازي ثلاثة مرات في (مس سقر) باعتبار الحرف المشدد في (مس) كما تكررت حركات الفتح على التوازي في أحرف (سقر) وحينما نتأمل السمات الصوتية لحرف السين بما له من طبيعة احتكاكية تبدو واضحة عند النطق به نستشعر مدى مناسبة هذا الصوت الاحتكاكي المهموس لسياق الآية ومعناها حيث يتهم بالكافرين حينما تأكل النار أجسادهم بمجرد الملامسة لها ويأتي حرف السين بما فيه من احتكاك وصفير كأنه حكاية لصوت احتكاك تلك النيران بأجساد هؤلاء الكافرين، بل إننا لنستشعر عند النطق بهذه السينات المتتالية في "مس سقر" حكاية صوت الشيء الذي يشيطن ويحترق عند تسليط النيران عليه، ويمكن أن نتذوق ذلك بأنفسنا بتكرار تلك السينات وتأمل هذا المعنى عند النطق بها في هذا السياق.

ويأتي هذا الصوت الاحتكاكي في هذه السينات المتتالية متبايناً ومتناقضاً مع صوت الاحتكاك المتجاوיב في أول الآية من السين المعبرة أيضاً تماماً عن حكاية صوت السحب وما فيه من احتكاك واضح في قوله (يسحبون).




ومن ثم يتلخص الاحتكاك المنبعث في أول هذه الآية مع الاحتكاك المتتابع في آخرها. كما يأتي هذا التتابع للاحتكاك والمس في إذابة العذاب متجاوياً مع توالي الحركات المفتوحة في (سقر) التي تدل كذلك بتكرر حركات الفتح فيها على توالي العذاب، وسرعة غليان تلك النيران وتقبّلها بأهلها فهي تدور بهم كما تدور القدر بالحب، ومن ثم يأتي توالي الحركات هنا محاكيًا تمام المحاكاة لذلك الفوران والغليان، وإذا كان قد

استشعرنا ذلك من توالي حركات الفتح في مثل (سقر) فإننا نكاد نستشعر كذلك مدى تلهف هذه النار على التهام أهلها وضمهم إليها في توالي الضم وتكراره في نحو (سرع) التي جاءت متجاوية مع (سقر) في قوله تعالى ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُرْعٍ﴾ (٦٧) يوم يسحرون في النار على **وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ (٤٤)**



هوامش البحث ومصادره :

- (١) اللهم إلا محاولات بعض البلاطغين التي لم تصل إلى حد كبير من النضج والعمق الأسلوبي بحسب طبيعة عصرها، وذلك كمحاولة الطيبى سنة ٧٤٢هـ في كتابه (التبان في المعانى والبيان)، حيث جعل الفصاحة علما مستقلا قسما للبلاغة، وليس مقدمة لها، ولا قسما منها، وقد بينت ذلك تفصيلا في تحقيقي لكتاب، طبعة مؤسسة نزار الباز-مكة، وفي رسالتي للماجستير عن الطيبى وجهوده البلاغية- ط مؤسسة نزار الباز.
- (٢) انظر في تعريف الأسلوب والأسلوبية: د/ عبد السلام المسدي - الأسلوبية والأسلوب - الدار العربية للكتاب - تونس ص ٥٧، وانظر / برنارد شيلنر / علم اللغة والدراسات الأدبية/ ترجمة د/ محمود جاد الرب ص ٨١، وانظر د/ أحمد درويش - النص البلاغى فى التراث العربى والأدبى - ط مكتبة النصر - داخل جامعة القاهرة، مقال فى الأسلوب - جورج بوفون ص ١٨٩-١٩٤، وأنظر مقالة بعنوان الأسلوب والأسلوبية، فى فصول ١/٨٤، ٦٠، ٣٦.
- (٣) أبو حيان الأنطىسي محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان - البحر المحيط - مطبعة السعادة بمصر، طبعة مصورة ط دار الفكر - بيروت ١٠/١٧٤.
- (٤) سورة المعارج.
- (٥) النحل: ٧٧.
- (٦) القمر: ٥٠.
- (٧) القيامة: ٦.
- (٨) قال الطبرى في تفسيره في هذه الآية: "وقوله (وأشقَّ الْقَمَرُ) يقول جل شأنه: وانفلق القمر، وكان ذلك فيما ذكر على عهد رسول الله ﷺ وهو بمكة، قبل هجرته إلى المدينة، وذلك أن كفار أهل مكة سألوه آية، فأر لهم ﷺ انشقاق القمر، آية حجة على صدق قوله، وحقيقة نبوته؛ فلما أراهم أعرضوا وكذبوا، وقالوا: هذا سحر مستمر، سحرنا محمد، فقال الله جل شأنه ﷺ وإن يَرُوا إِلَيْهِ يَعْرُضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌ ﴿٥﴾ وينحو الذي قلنا في ذلك جاءت الآثار، وقال به أهل التأويل.
- * ذكر الآثار المروية بذلك، والآخبار عن قائله من أهل التأويل:
- حدثنا بشر، قال: ثنا يزيد، قال: ثنا سعيد، عن قاتدة "أن أنس بن مالك حدثهم أن أهل مكة سألو رسل الله ﷺ أن يربهم آية، فأر لهم انشقاق القمر مررتين". (انظر: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن خالب الأمل، أبو جعفر الطبرى، (جامع البيان في تفسير القرآن)، المطبعة الخيرية بمصر، ١٢٢٠، طبعة مصورة).
- (٩) البحر المحيط ١٠/١٧٣.
- (١٠) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازى - مختار الصحاح: عرض - الناشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م - تحقيق: محمود خاطر.
- (١١) ابن سيد المرسى الضرير أبو الحسن علي بن إسماعيل - المحكم والمحيط الأعظم / تج د عبد الحميد هنداوي / دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ - مادة: سحر.
- (١٢) محمد الطاهر بن عاشور - التحرير والتتوير ط الدار التونسية ١/٤٠٤.
- (١٣) البحر المحيط ١٠/١٧٣.
- (١٤) النجم: ٦.
- (١٥) قال الطبرى في تفسيره في هذه الآية: "وكان بعض أهل المعرفة بكلام العرب من أهل البصرة يوجه قوله (مُسْتَمِرٌ) إلى أنه مستعمل من الإمار من قولهم: قد مر الجبل: إذا صلب وقوى واشتد وأمرته أنا: إذا فلتته فلتلا شديد، ويقول: معنى قوله (وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌ): سحر شديد."



- (١٦) قال الرازى في تفسير (مستمر): "فيه وجوه أحدها: دائم فإن مُحَمَّداً كان يأتي كل زمان بمعجزة قوله أو فعلية أرضية أو سماوية، فقلوا: هذا سحر مستمر دائم لا يختلف بالنسبة إلى النبي عليه السلام بخلاف سحر السحرة، فإن بعضهم يقدر على أمر وأمررين وثلاثة ويعجز عن غيرها وهو قادر على الكل وثانيةها: مستمر أي قوى من حبل مرير الفتل من المرة وهي الشدة وثالثها: من المرارة أي سحر مر مستبع ورابعها: مستمر أي مار ذاهب، فإن السحر لا بقاء له." الرازى أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي الرازى الملقب بفخر الدين - تفسيره: مفاتيح الغيب (ج ١٤ / ص ٤٧٤).
- (١٧) قال الرازى: "وقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ أَمْرٍ شَفَقُرٌ﴾ فيه وجوه أحدها: كل أمر مستقر على سنن الحق يثبت والباطل يزهق، وحيثئذ يكون تهديداً لهم، وتسلية للنبي ﷺ، وهو كقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ مَرْجِعَكُمْ إِنِّي شَكِّمُ﴾ (الزمر: ٧) أي بأنها حق ثانية: وكل أمر مستقر في علم الله تعالى: لا يخفى عليه شيء، فهم كذبوا واتبعوا أهواءهم، والأنباء صدقوا وبلغوا ما جاءهم، كقوله تعالى: (لا يخفى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ) (غافر: ١٦)، وكما قال تعالى في هذه السورة: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ وَفَكَلُّهُ فِي الْأَرْضِ﴾ ﴿وَكُلُّ صَفَرٍ وَكُلُّ شَفَقٍ﴾ (القمر: ٥٢، ٥٣)، ثالثها: هو جواب قولهم: (سِعْرٌ مُسْتَمِرٌ) أي ليس أمره بذاهب بل كل أمر من أمره مستقر. تفسير الرازى - (ج ١٤ / ص ٤٧٥)
- (١٨) الفيروزآبادى محمد بن يعقوب - القاموس المحيط - ط الرسالة: نبا
- (١٩) المرتضى الزبيدي - تاج العروس من جواهر القاموس - ط دار إحياء التراث العربى - بيروت - مادة: زجر
- (٢٠) المحكم والمحيط الأعظم: بلغ
- (٢١) ومنه "تقاذر" القوم أندرا بعضهم بعضا شرا خوف بعضهم بعضا منه"
- (٢٢) ابن الأثير أبي الفتح ضياء الدين نصر الله بن محمد بن عبد الكريم الموصلى - المثل السائر / تحقيق د. بدوى طبانة وزميله ط دار نهضة مصر-الفجالة- القاهرة / ١٦٩
- (٢٣) التحرير والتنوير ٢٢٥/١٤
- (٢٤) التحرير والتنوير (ج ١٤ / ص ٢٢٧)
- (٢٥) التحرير والتنوير ٢٢٥/١٤
- (٢٦) البحر المحيط: ١٧٣/١٠
- (٢٧) التحرير والتنوير ٢٢٥/١٤
- (٢٨) تفسير الرازى - (ج ١٤ / ص ٤٧٤)
- (٢٩) التحرير والتنوير (ج ١٤ / ص ٢٢٥)
- (٣٠) الألوسى: شهاب الدين محمود ابن عبد الله الحسيني الألوسى - روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى - ط دار إحياء التراث العربى - بيروت (ج ٢٠ / ص ٥٢)
- (٣١) جار الله الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمر / الكشاف عن حفائق التنزيل وعيون الأقاويل / مصطفى الحلبي القاهرة ١٣٩٢ هـ - (ج ٦ / ص ٤٤٩)
- (٣٢) القرطبى: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج القرطبى أبو عبد الله - الجامع لأحكام القرآن - دار إحياء التراث العربى (ج ١٧ / ص ١٢٨)
- (٣٣) التحرير والتنوير (ج ١٤ / ص ٢٢٥)
- (٣٤) التحرير والتنوير (ج ١٤ / ص ٢٢٧)
- (٣٥) التحرير والتنوير (ج ١٤ / ص ٢٢٧)
- (٣٦) البحر المحيط: ١٧٤/١٠
- (٣٧) المحيط في اللغة - (ج ١ / ص ٨)
- (٣٨) المحكم والمحيط الأعظم (ج ٢ / ص ٣٠٩)



- (٣٩) التحرير والتويير (ج ١٤ / ص ٢٢٩)
(٤٠) الصحاح في اللغة - (ج ٢ / ص ٥٨)
(٤١) ابن دريد أبو بكر محمد بن الحسن - جمهرة اللغة - تحقيق: رمزي البعلبكي - عدد الاجزاء: ٢ الطبعة رقم: ١
الناشر: دار العلم للملايين - (ج ١٤ / ص ١٤)
(٤٢) الصحاح في اللغة - (ج ٢ / ص ٢٥٢)
(٤٣) تفسير الألوسي (ج ٢٠ / ص ٥٩)
(٤٤) تفسير الرازى - (ج ١٤ / ص ٤٨٠)
(٤٥) البحر المحيط: ١٠/١٧٤
(٤٦) تفسير الرازى: ١٦/٢٧٢
(٤٧) تفسير القرطبي - (ج ١٧ / ص ١٢٠)
(٤٨) التحرير والتويير (ج ١٤ / ص ٢٢٩)
(٤٩) تفسير الألوسي (ج ٢٠ / ص ٥٧)
(٥٠) تفسير الرازى - (ج ١٤ / ص ٤٧٩)
(٥١) الكشاف - (ج ٦ / ص ٤٥٠)
(٥٢) تفسير الألوسي (ج ٢٠ / ص ٥٨)
(٥٣) الشوكاني محمد بن علي بن محمد - فتح القدير الجامع بين فنون الرواية والدررية من علم التفسير - ط٣، مصورة
م ١٩٧٢ - (ج ٧ / ص ٨٩)
(٥٤) الكشاف - (ج ٦ / ص ٤٥١)
(٥٥) أساس البلاغة - (ج ٢ / ص ٥)
(٥٦) تفسير الرازى - (ج ١٤ / ص ٤٨٨)
(٥٧) تفسير القرطبي - (ج ١٧ / ص ١٣٨)
(٥٨) فتح القدير - (ج ٧ / ص ٩٨)، تفسير القرطبي - (ج ١٧ / ص ١٤٧)
(٥٩) السابق - (ج ٧ / ص ٢١٧)
(٦٠) الصحاح في اللغة - (ج ١ / ص ١٤)
(٦١) تفسير الرازى - (ج ١٥ / ص ٣)
(٦٢) السابق - (ج ١ / ص ٤٩٦)
(٦٣) لسان العرب - (ج ٦ / ص ٢٦٧)
(٦٤) فتح القدير - (ج ٧ / ص ٩٦)
(٦٥) المحيط في اللغة - (ج ١ / ص ٤٤٨)
(٦٦) جمهرة اللغة - (ج ١ / ص ٢٩٠)
(٦٧) الصحاح في اللغة - (ج ٢ / ص ١٤٨)
(٦٨) فتح القدير - (ج ٧ / ص ٩٢)
(٦٩) تفسير القرطبي - (ج ١٧ / ص ١٢١)
(٧٠) المثل السائِر في أدب الكاتب والشاعر - (ج ١ / ص ١٦٩)
(٧١) الأعراف: ٢، النمل: ٤٢، الحاقة: ٤٢:
(٧٢) هوقدار بن سالف عاقر الناقة - انظر تفسير البحر المحيط - (ج ١٠ / ص ١٨٢)
(٧٣) تفسير البحر المحيط - (ج ١٠ / ص ١٨٢)



- (٧٤) فتح القدير - (ج ٧ / ص ٩٠)
- (٧٥) البيضاوي ناصر الدين أبوالخير عبد الله بن عمر بن محمد - أنوار التنزيل وأسرار التأويل - ط. الحلبـي.
- (٧٦) الكشاف - (ج ٦ / ص ٤٥١)
- (٧٧) تفسير القرطبي - (ج ١٧ / ص ١٢٢)
- (٧٨) فتح القدير - (ج ٧ / ص ٩٠)
- (٧٩) تفسير الرازـي - (ج ١٥ / ص ١)
- (٨٠) تفسير الرازـي - (ج ١٥ / ص ٣)
- (٨١) التحرير والتنوير (ج ١٤ / ص ٢٤٤)
- (٨٢) تفسير الرازـي - (ج ١٤ / ص ٤٨٩)
- (٨٣) التحرير والتنوير (ج ١٤ / ص ٢٥٧)
- (٨٤) التحرير والتنوير (ج ١٤ / ص ٢٦٢)
- (٨٥) الكشاف - (ج ٦ / ص ٤٥١)



الخلاف في جواز تقديم جواب الشرط على الفعل والأداة عرض ودراسة

د. علي بن الحسن بن هاشم السرحاني

الأستاذ المساعد في قسم اللغة العربية

كلية المعلمين - جامعة الطائف



١٧١





الملخص

هذا البحث يتناول مسألة من مسائل الجملة الشرطية، وهي: تقديم جواب الشرط على الفعل والأداة، ويدرك مذاهب العلماء في هذه المسألة، وقد صنف البحث مذاهب العلماء في هذه المسألة إلى أربعة مذاهب:

- المنع مطلقاً، وهو مذهب جمهور البصريين.
 - الجواز مطلقاً، وهو مذهب الكوفيين ومن وافقهم من البصريين.
 - مذهب المازني، وهو يجيز التقديم إذا كان جواب الشرط مضارعاً، ويمنعه إذا كان ماضياً.
 - مذهب بعض البصريين، وهو جواز التقديم إذا كان فعل الشرط ماضياً.
- وقد تناول البحث هذه المذاهب بالدراسة والتحليل، وبين منشأ الخلاف والأصل الذي اعتمدته كل فريق في تقرير مذهبه، وناقش أدلة كل فريق وحجتهم، وعرضها على كتب المؤخرين من النحاة، وبعض الدراسات الحديثة، وذكر اختيارات المؤخرين من النحاة وأدلتهم، وناقش هذه الاختيارات مناقشة علمية، فأيد بعضها، ورد بعضها، واختار الباحث ما يراه أقرب للصواب، وما تؤيده الأدلة.
- وختُم البحث بخاتمة تبين أهم النتائج التي توصل إليها الباحث.



المقدمة


الحمد لله حمدًا يكافي ساينه، وأستديم به رضاه وعظيم منه، والصلة والسلام على مصطفاه من خلقه، وشفيعنا يوم القيمة، سيدنا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فقد أكثر نحاتنا الأوائل - عليهم رحمة الله - من الحديث عن الجملة الشرطية، فتناولوها من عدة جوانب، فتارةً يتحدثون عن مرتبة الجزاء من الشرط، وأيهمما حقه التقاديم على الآخر، ونراهم - تارة أخرى - يطيلون الحديث فيما يعمل في كل منها^(١)، ويختلفون كثيراً في تحرير هذه المسائل، إضافة إلى مسائل فرعية ترتبط بهذا الأسلوب - أعني أسلوب الشرط والجزاء - خلافهم في تقديم المفعول بالجزاء على حرف الشرط^(٢)، وخلافهم في جواز تقديم اسم مرفوع أو منصوب في جملة جواب الشرط^(٣)، وخلافهم في عامل الرفع في الاسم المرفوع بعد (إن) الشرطية^(٤)، وغيرها من المسائل المتعلقة بهذا الأسلوب مما تراه مبثوثاً في كتب النحو.

ومما اختلفوا فيه من مسائل هذا الأسلوب ما إذا تقدم أداة الشرط جملة تصلح أن تكون جواباً، ثم ذكر فعل الشرط ولم يذكر له جواب؛ كقولهم: (أقوم إن قمت) و(أنت ظالم إن فعلت) فهل هذه الجملة المتقدمة جواب الشرط أوهي دليل على الجواب المذدوف؟ غير أن هذه المسألة لم تعط حقها من البحث والدراسة - فيما اطلعت عليه - فقد خلت منها مسائل ابن الأباري في الخلاف بين المدرستين، ولم يتعرض لها إلا يسيراً في ثنايا المسائل التي أشرت إليها فيما قدّمت، وكذلك جاء الحديث عنها فيما اطلعت عليه من الدراسات الحديثة التي تناولت جملة الشرط يدور حول ذكر المذهبين المشهورين في توجيه هذه المسألة دون الخوض في تأصيل هذين الرأيين - أعني المذهبين المنسوبين للبصريين والковفيين - ولا غيرهما من الآراء إلا يسيراً، وفي موضع متفرق، لاتجلي هذه المسألة، فتجمع متفرقها، وتبيّن خلافها، وتناقش آراؤها، وتحتاج لها، وهي - في نظري - أحق أن تبحث وأن تناقش؛ إذ هي الأصل الذي تبثق منه تلك المسائل؛ فلو حُررت هذه المسألة لأغنت عن غيرها من المسائل، فأحببت أن أجمع شتات هذه المسألة في هذا البحث، وأتبع أقوال العلماء وحججهم وأدلتهم، وأقوم بمناقشتها ودراستها دراسة علمية، محايدة، لا تنتصر لمذهب على آخر، ولا لعالم بعينه، بل تحكم إلى الحجة والبرهان، وتحتار ما تؤيده الأدلة والشهاد.

والله أسأل أن أوفق إلى ما أردت، إنه ول ذلك القادر عليه.



آراء العلماء في جواز تقديم جواب الشرط على الفعل والأداة:

عني النحاة بمباحث الجملة الشرطية، فلا تكاد ترى كتاباً في النحو يخلو من إشارة إلى المسائل الخلافية، في هذا الأسلوب، بل إن ابن الأباري قد ذكر أربع مسائل خلافية بين البصريين والковفيين؛ كما أشرت إليه آنفًا في مقدمتي، أمّا مسألتنا هذه فلم يفرد لها بحثاً يخصها، وكذلك وردت في أغلب كتب النحو مفرقة، ويشار إليها إشارة العابر، وهذا البحث يتناول المسألة المشار إليها آنفًا فيفصل الخلاف فيها ويشرحة، وبين أدلة كل فريق، فأقول مستعيناً بالله:

اختللت عبارات العلماء في تحرير الجملة التي تقدم على أداة الشرط - فعلية كانت أو اسمية - وتصالح أن تكون جواباً، لا سيما إذا ذكر بعدها فعل الشرط ولم يذكر له جواب، ولهم في تحرير مثل هذا الأسلوب مذاهب أربعة ذكرها أبو حيان في ارشاف الضرب:^(٥)

أحدها: مذهب جمهور البصريين، أنه لا يجوز تقديم الجواب على الشرط، وأن هذا المتقدم دليل على الجواب المذوف.


الثاني: مذهب الكوفيين، وأبي زيد، والأخفش، والمرّد، جواز أن يكون هذا المتقدم جواب الشرط.

الثالث: مذهب المازني أنه إن كان ماضياً فلا يجوز تقديمـه - يعني فعل الجواب - نحو: (قمتُ إن قام زيدٌ) و (قمتُ إن يقم زيدٌ)، وإن كان مضارعاً جاز نحو (أقومُ إن قام زيدٌ) و (أقومُ إن يقم زيدٌ).

الرابع: مذهب بعض البصريين أنه يجوز إن كان فعل الشرط ماضياً نحو: (أقومُ إن قمت)، أو كانا معًا ماضيين نحو: (قمتُ إن قمت).

أدلة المانعين:

أما الذين قالوا بعدم جواز تقديم الجواب على الشرط - وهم جمهور البصريين - فجعلوا هذا المتقدم دليلاً على الجواب المذوف، وقدرّوا الجواب من لفظ هذه الجملة المتقدمة، قال ابن السراج - بعد ذكره قول الفراء من أنّية الجزاء على تقديم الفعل نحو: أقومُ إن قمت - "وهذا الذي ذكره الفراء مخالف لمعنى الكلام وما يجب من ترتيبه، وللاستعمال، وذلك أن كل شيء يكون سبباً لشيء أو علةً له، فينبغي أن تقدم فيه العلة على المعلول؛ فإذا قلت: إن تأتي أعطيك درهماً؛ فالإتيان سبب للعطية؛ به يستوجبها، فينبغي أن يتقدم... فاما قولهم: أجيئك إن جئتني، وآتيك إن تأتي، فالذي عندنا أن هذا الجواب مذوف، كفى عنه الفعل المقدم، وإنما يستعمل هذا على جهتين: إما أن يُضطر إليه الشاعر فيقدم الجزاء للضرورة، وحقه التأخير، وإنما أن



تذكر الجزاء بغير شرط ولا نية فيه، فتقول: أجيئك، فيعدك بذلك على كل حال، ثم يبدو له ألا يجيئك بسبب فتقول: إن جئتي، ويستغني عن الجواب بما قدم، فيشبه الاستثناء^(١).

وقال ابن جنی: "ولا يجوز تقديم الجواب على المجاب، شرطاً كان أو قسماً أو غيرهما، ألا تراك لا تقول: أقم إن تقم، فأما قوله: أقوم إن قمت؛ فإن قوله: أقوم ليس جواباً للشرط، ولكنه دالٌ على الجواب، أي: إن قمت قمت، ودللت أقوم على قمت، ومثله: أنت ظالم إن فعلت، أي: إن فعلت ظلمت، فحذفت ظلمت ودلل قوله: (أنت ظالم) عليه...".^(٢)

وقال ابن الحاجب: "ولما كان الشرط كالاستفهام في الإنشاء وجود الحرف الدال على ذلك وجب له صدر الكلام الذي هو فيه؛ فلم يجز: عمرُو إن تضرب أضرب ولا أشبه ذلك"^(٣) ويمثل قوله قال الرضي في شرح الكافية، معتلاً بما ذكره ابن الحاجب من أن للشرط صدر الكلام^(٤).

وخلالقة القول عند هؤلاء من يمنعون تقديم جواب الشرط على الفعل والأداة أن سبب ذلك أن (إن) الشرطية وسائر أدوات الشرط لها صدر الكلام فلا ينبغي أن يتقدم عليها ما بعدها، وأن مرتبة الجزاء تالية لمرتبة الشرط وكذلك الجزاء مسبب عن الشرط وعلة له، فحق ما كان كذلك أن تكون رتبته التأخير؛ إذ المسبب لا يتقدم على مسببه، وكذلك المعلول لا يتقدم على علته.


وقد نصوا على أنه لا يجوز تقديم ما هو جواب في المعنى إلا إذا كان فعل الشرط ماضياً، لفظاً أو معنى، وذلك أن الأداة لا تعمل في الشرط لفظاً، كما لم تعمل فيما هو كالجزاء عندهم، ولا يجيء مضارعاً - عندهم - إلا في الشعر.

قال الرضي: "واعلم أنه إذا قدم على الشرط ما هو جواب في المعنى، فالشرط لا يكون حينئذ إلا ماضياً لفظاً أو معنى نحو: "أضربي إن ضربتني، وأضربك إن لم تعطني، وإنما جاز ذلك حتى لا تعمل الأداة في الشرط لفظاً كما لم تعمل فيما هو كالجزاء عند البصرية...".^(٥)

وقال ابن هشام: "وحيث حذف الجواب اشتُرط في غير الضرورة مضى الشرط، فلا يجوز أنت ظالم إن تفعل، ولا والله إن تقم لأقومن".^(٦)

أدلة المجيزين ومناقشة هذه الأدلة:

أما أصحاب المذهب الثاني - وهم أهل الكوفة ومن وافتهم من البصريين - فقد أجازوا أن يكون هذا المتقدم جواباً للشرط، فأما الكوفيون فقالوا: "الأصل في الجزاء أن يكون مقدماً على (إن)؛ كقولك: أضربي إن تضرب، وكان ينبغي أن يكون مرفوعاً، إلا أنه لما أخر انجرم بالجوار، وإن كان من حقه أن يكون مرفوعاً".^(٧)



واستدلوا على ذلك بقول الشاعر^(١٣):

يَا أَقْرُءُ بْنَ حَابِسٍ يَا أَقْرُءُ إِنْكَ إِنْ يُصْرَعَ أَخْوَكَ تُصْرَعُ
قَالُوا التَّقْدِيرُ: إِنْكَ تُصْرَعَ إِنْ يُصْرَعَ أَخْوَكَ، وَلَوْلَا أَنَّهُ فِي نِيَةِ التَّقْدِيرِ لَوْجَبَ أَنْ يَكُونَ مَجْزُومًا،
وَاسْتَدَلُوا - أَيْضًا - بِقُولِ زَهِيرٍ^(١٤):

إِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسَالَةٍ يَقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِيٌّ وَلَا حَرِمٌ
قَالُوا هُوَ عَلَى نِيَةِ التَّقْدِيرِ، وَتَقْدِيرُهُ: يَقُولُ إِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ، وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ^(١٥):
فَلَمْ أَرْقَهُ إِنْ يَنْجُ مِنْهَا إِنْ يَمُتْ فَطَعْنَةً لَاغْسٌ، وَلَا يَمْفَمِّرٌ
وَالتَّقْدِيرُ فِيهِ: إِنْ يَنْجُ فَلَمْ أَرْقَهُ.

هذا ما أورده ابن الأباري في احتجاج الكوفيين على جواز تقديم المفعول بالجزاء على حرف الشرط^(١٦)، وهو صالح للاحتجاج به في مسألتنا هذه، كما ترى.

وأجاب عن قول الكوفيين: إن الأصل في الجزاء أن يكون مقدمًا على الشرط بعكس ما ذكروا، فقال: إن مرتبة الجزاء تلي مرتبة الشرط؛ إذ الشرط سبب في الجزاء، والجزاء مسبب عنه، وتقديم المسبب على السبب محال^(١٧).

وأجيب عن البيت الأول بأن التقديم من أجل الضرورة الشعرية، وهذا لا حجة فيه، أما البيت الثاني فإنما رفع لأن فعل الشرط ماضٍ، وفعل الشرط إذا كان ماضياً لا يظهر فيه الجزم، ففعل الجزاء أولى بعدم الجزم، فبقي على أول أحواله وهو الرفع.

وأجيب عن الثالث بأن هذا المذكور دليل على جواب الشرط المحذوف^(١٨)، وهو موضع الخلاف في مسألتنا هذه.

وقد وافق المبرد الكوفيين على جواز تقديم الجواب على الفعل والأداة في النثر، غير أنه لم يستدل بما استدلوا به من أن الأصل في الجواب أن يتقدم على الشرط، وهو مرفوع إلا أنه انجزم لماجاور فعل الشرط؛ لأن هذا مذهب الكوفيين فيما يعمل في جواب الشرط، وقد خالفهم البصريون في ذلك، فذهب الأكثرون منهم إلى أن العامل في فعل الشرط وجوابه هو حرف الشرط، وذهب آخرون إلى أن حرف الشرط وفعل الشرط يعملان في الجواب، واختار ابن الأنباري أن يكون العامل في جواب الشرط هو (إن) بواسطة فعل الشرط^(١٩)، ولم أقف على من نسب هذا المذهب إلى المبرد، ولم يرد في كلام المبرد الاحتجاج بالأبيات المذكورة عند الكوفيين، بل ظاهر كلامه أنه إنما يجوز تقديم الجواب إذا كان فعل الشرط ماضياً، قال المبرد: "أما ما



يجوز في الكلام فنحو آتيك إن أتيتني، وأزورك إن زرتني، ويقول القائل: أعطيني درهماً فما أقول: إن جاء زيدٌ، وتقول: أنت ظالم إن فعلت، فإن قلت: آتي من أتاني، وأصنع ما تصنع، لم يكن هنا جزاء، وذلك أن حروف الجزاء لا يعمل فيها ما قبلها... فإذا كان الفعل ماضياً بعد حرف الجزاء جاز أن يقدم الجواب؛ لأنَّ (إن) لا تعمل في لفظه شيئاً، وأما ما لا يجوز إلا في الشعر فهو: إن تأتي آتيك، وأنت ظالم إن تأتي؛ لأنها قد جزمت، ولأنَّ الجزاء في موضعه، فلا يجوز في قول البصريين في الكلام...^(٢٠).

فهذه عبارته - عليه رحمة الله - وهي لا تشبه مذهب الكوفيين؛ إذ الكوفيون - سوى الفراء - يجيزون حذف جواب الشرط، وفعل الشرط مستقبل قياساً على المضى، فقد أجازوا: أنت ظالم إن تفعل، نص على ذلك أبو حيّان في الارتشاف^(٢١).

فالاحتجاج مختلف، والاستدلال مختلف، وهو لا يوافقهم إلا في مطلق الجواز؛ ولذلك كان حقاً على أبي حيّان - رحمة الله - أن يضعه مع أصحاب المذهب الرابع، وهو مذهب بعض البصريين؛ إذ كلامهأشبه بكلامهم.

وممن وافق الكوفيين الأخفش؛ كما نص على ذلك أبو حيّان وغيره^(٢٢)، ولم أقف على نص الأخفش الذي يؤيد هذه النسبة. وهل هو موافق لهم في الجواز فقط، أو هو موافق لهم فيما احتجوا به، وإن كنت أستبعد موافقته لهم في الاستدلال؛ لأن ابن الأنباري لم يذكر موافقته لهم في الاستدلال على العامل في الجواب ولا غيره من المسائل التي سبق أن أشرت إليها.
أما أبو زيد الانصاري فقد نسب إليه القول بالجواز جماعة من العلماء منهم ابن جنى، وابن مالك، وأبو حيّان، والأزهري صاحب التصريح^(٢٣).

ونقلوا عنه قوله بأن المتقدم على الشرط نفس الجواب، قال ابن مالك في شرح التسهيل:
واحتاج أبو زيد على أن المتقدم هو نفس الجواب بمجيئه مقررناً بالفاء كقوله^(٢٤):
ظلم أرقِه إن ينجُ منها وإن يمْتَ **قطعنَة لاغٌس، ولا بِعَمَرٍ^(٢٥)**
وقد ردَّ مذهب الكوفيين ومن وافقهم بأمور، سوى ما قدمت من كلام ابن الأنباري آنفاً، منها: أن حرف الشرط دال على معنى في الشرط والجزاء، وهو الملازمة بينهما، فيجب تقديميه عليهما، كما يجب تقديم سائر حروف المعاني على ما فيه معناه، ذكره ابن مالك في التسهيل^(٢٦).
- أنه لا يصح جعل هذا المتقدم جواباً صناعاً؛ إما لكونه جملةً اسمية مجردةً من الفاء في نحو: أنت ظالم إن فعلت، وكان حق هذه الجملة الاسمية أن تقترب بالفاء لو كانت جواباً كما هو معروف مشهور عند جميع التحويين، وإنما لكونه جملةً فعلية منافية مجزوم فعلها بـ(لم)



كالبيت السابق وهي مقتربة بالفاء، والجواب المنفي بـ(لم) لا تدخل عليه الفاء، وإنما لكونه فعلاً مضارعاً مرفوعاً، وهذا ينافي جعله جواباً، إذا الجواب مجزوم^(٢٧).
- ومنها ما ردّ به ابن مالك احتجاج أبي زيد بالبيت السابق؛ إذ قال: "وليس بشيء لأنّ تقدير معطوف عليه خيراً من تقديم الجزاء على الشرط وتصدير حرف العطف"^(٢٨).


وقد أجب عن الأول - وهو عدم دخول الفاء - بأن الفاء إنما لم تدخل؛ لأنها لا تناسب الصدر، وهي خلف عن العمل، ولا عمل مع التقديم، وعن الثاني بأن الفاء قد تدخل على المنفي بـ(لم)، فقد أجاز الزمخشري في قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾^(٢٩) الآية أن يكون التقدير: إن افترختم بقتلهم فلم تقتلهم.
وأجيب عن الثالث بأن رفع المضارع؛ لضعف الحرف أن يعمل مؤخراً، ذكر ذلك الأزهري في التصريح^(٣٠).

وقد نص الأزهري - رحمه الله - على أن الكوفيين ومن وافقهم أجابوا عن هذه الاعتراضات بما ذكر، وفيما ذكره نظر من وجهين:

أحدهما: ما ذكره من دخول الفاء على المنفي بـ(لم) واحتجاجهم بقول الزمخشري في الآية؛ والزمخشري متاخر، لا تقوم بقوله حجة، إلا أن يقال: إن هذا الرد قيل على لسان محتج لهم، والجواب عنه ما قدمت من تأخر الزمخشري.

والآخر: ما ذكره في الجواب الثالث لا يصلح جواباً عند الكوفيين؛ لأنهم يقولون إن مرتبة الجزاء قبل الشرط، وحقة التقديم والرفع، وأنه إنما ينجذب لجاورته لفعل الشرط، وهذا سبق بيانه في تأصيل مذهبهم.

وممن اختار مذهب الكوفيين من المتأخرین عبد القاهر الجرجاني فيما نقله عنه صاحب التخيیر، وابن القيم في البدائع، ولم أقف على ذلك في كتبه التي بين يديّ، بل الذي في المقتضى يدل على خلاف ما نقلاه^(٣١)، وإليك عبارته بحروفها: "الدليل على أنك إذا قلت: أتيك إن أتيتني كان الشرط متصلاً بأتيك، وأنّ الذي يجري في كلامهم من أنه لا بدّ من إضمار الجزاء ليس على ظاهره، ولكن لو تووقفنا على أن الشرط متقدم في النفي على الجزاء، أنا إن عملنا على هذا الظاهر صار إلى تبيين ابتداء كلام ثان، واعتقاد ذلك يؤدي إلى إبطال ما اتفق عليه العقلاء في الأيمان من أن افتراق الحكم بين أن يصل الشرط في نطقه وبين أن يقف ثم يأتي بالشرط، وأنه إذا قال لعبدة: أنت حُرٌّ إن شاء الله، فوصل لم يُعتقد، وإذا قال: أنت حُرٌّ، ووقف، ثم قال: إن شاء الله فإنه يُعتقد"^(٣٢) أ.هـ.



ومنهم ابن القيم في البدائع؛ إذ يقول بعد ذكر اختلاف البصريين والkovfien في مسألتنا هذه، وبعد نقله كلام ابن السراج الذي قدمته في القول الأول: قوله الكوفيين هو الصواب، وهو اختيار الجرجاني، ثم ذكر قول الجرجاني المتقدم، وتعقبه بقوله: "ولم يكن به حاجة في تحرير الدليل إلى الوقف بين الجملة الأولى وجملة الشرط؛ فالدلالة قائمة ولو وصل؛ فإنه إذا قال: أنت حرّ، فهذه جملة خبرية ترتب عليها حكمها عند تمامها، قوله: إن شاء الله، ليس تعليقاً لها عندكم؛ فإن التعليق إنما يعمل في الجزاء، وهذه ليست بجزاء، وإنما هي خبر محسن، والجزاء عندكم محفوظ، فلما قالوا: إنه لا يعتق دللاً على أن المتقدم نفسه جزاء معلق، هذا تحرير الدلالة"^(٢٢) أ.هـ

رد ابن القيم على أدلة المانعين:

قال ابن القيم - رحمه الله - بعد اختياره مذهب الكوفيين، راداً ما احتج به ابن السراج: "أما قول ابن السراج: إنه قد صد الخبر جزماً ثم أعقبه بالجزاء فليس كذلك، بل بني كلامه على الشرط؛ كما لو قال: له على عشرة إلا درهما، فإنه لم يقر بالعشرة ثم أنكر درهما، ولو كان كذلك لم ينفعه الاستثناء"^(٢٤) .


ورد ما احتج به ابن السراج من أن هذا التقديم لا يقع إلا في ضرورة الشعر، فقال: ليس الأمر كما قال، فقد جاء في أفصح الكلام بكثرة، كقوله تعالى: ﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنْتُمْ إِيمَانَكُبُدُونَ﴾^(٢٥) ، قوله: ﴿فَكُلُّوا مَا ذُكِرَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنْتُمْ بِإِيمَانِهِ مُؤْمِنِينَ﴾^(٢٦) ، قوله: ﴿فَدَبَّيْنَا لَكُمْ أَلَيْكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(٢٧) ، قال: فالصواب المذهب الكوفي: إذ التقدير لا يصار له إلا إذا لم يتم الكلام إلا به، فإذا تم الكلام فلا حاجة بنا إلى التقدير.^(٢٨)

وقد احتج ابن القيم لاختياره مذهب الكوفيين بأمور:

أحدها: أن تقديم الجزاء ليس بدون تقديم الخبر والمفعول والحال ونظرائها، فكما جاز تقديم هذه الأشياء فيجوز تقديم الجزاء على شرطه.

ثانية: أن الشرط والجزاء جملتان قد صارتتا بآدا الشرط جملة واحدة، وصارت الجملتان بالأداة كأنهما مفردان؛ فأشبها المفردتين في باب الابتداء والخبر، والخبر لا يمتنع تقديمها على المبدأ كذلك الجزاء هنا.

ثالثها: أن الجزاء هو المقصود والشرط قيد فيه، وتتابع له، فهو من هذا الوجه رتبته التقديم طبعاً، ولهذا كثيراً ما يجيء الشرط متاخراً عن المشروط؛ لأن المشروط هو المقصود، وهو الغاية، والشرط وسيلة، فتقديم المشروط هو تقديم الغايات على وسائلها، وتقدم الغاية على وسائلها أقوى، فإذا وقعت في موقعها فائي حاجة إلى تقديرها متاخرة؟



وأجاب عن قول البصريين بأن الشرط له صدر الكلام، وتقديم الجزاء يُخلّ بتصدره، بقوله: هذه هي الشبهة التي منعت القائلين من تقديم الجواب، "وجوابها أنكم إن عنيتم بالتصدير أنه لا يتقدم معموله عليه، والجزاء معمول له؛ فيمتنع تقديميه، فهو نفس المترافق فيه؛ فلا يجوز إثبات الشيء بنفسه، وإن عنيتم به أمراً آخر لم يلزم منه امتياز التقديم"^(٣٩).

وممن مال إلى مذهب الكوفيين في جواز تقديم الجواب واستحسنه الرازي في تفسيره عند الكلام على قوله تعالى: ﴿فَلَعْنَاهُمْ بِئْرٌ وَهُمْ بِهَا لَوْلَا أَن رَبَّا بِرْهَنَ رَبِّهِ﴾^(٤٠) فجعل قوله (وهم بها) هو الجواب، واستدل على ذلك بما تراه في ذلك الموضع من تفسيره.^(٤١)

وقال أبو حيان عند حديثه عن جواب الشرط في آية يوسف السابقة: "... ولا نقول: إن جواب (لولا) متقدم عليها، وإن كان لا يقوم دليل على امتياز ذلك، بل صريح أدوات الشرط العاملة مختلف في جواز تقديم أجوبتها عليها...".^(٤٢)

فأبو حيان - عليه رحمة الله - لا يرى مانعاً يمنع من تقديم الجواب على الشرط، وإن كان اختار مذهب جمهور البصريين في هذه المسألة.

وقال عباس حسن في النحو الوايي بعد أن قرر مذهب الكوفيين، وذكر أنهم لا يشترطون كون فعل الشرط ماضياً، بل يجيزونه في الماضي والمضارع على حد سواء، وذكر بعض أدلةهم: "والأخذ برأي الكوفيين - وإن كان ليس بالأعلى هنا - أنساب وأيسر؛ بسبب الشواهد القوية الكثيرة التي تؤيدتهم، وبسبب ما يراه أكثر المحققين، وهو أن جواب الشرط قد يكون غير مترتب على فعل الشرط".^(٤٣)

وممن رجح مذهب الكوفيين من المعاصرين الدكتور سمير شريف؛ إذ يقول وهو يتحدث عن التقديم والتأخير ضمن العمليات التحويلية في جملة الشرط: "تبين لنا من استقراء النصوص أن الجواب قد يتقدم تركيباً ودلالة، حتى عندما يكون الجواب المتقدم غير مقترب بالفاء، وهو الأمر الذي يرفضه كثيرون من النحاة، ونرى أنه صحيح...".^(٤٤)

واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿قُلْ هَا لَوْ بِرْهَنَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٤٥) ثم ذكر رأي البصريين من أن جواب (إن) في هذه الآية ممحض دل عليه ما قبله، كما هو المشهور من مذهبهم، فيكون أصل التركيب في نظرهم: هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين فهاتوا برهانكم، وذكر رأي الكوفيين من أن جواب الشرط في هذه الآية متقدم لفظاً ودلالة، ولا يكون ممحضاً من التركيب حتى وإن وجد في التركيب ألفاظ دالة عليه، وانتهى إلى أن رأي الكوفيين أقوى حجة.^(٤٦)




ثم قال: "ومهما يكن من أمر، فإن ما ذهب إليه البصريون خلاف الأولى، فقد وردت نصوص كثيرة واضح فيها وجه التقدم، وهو أولى بالاعتبار من القول بالحذف في النصوص التي قالوا بوجود الحذف لا التقديم فيها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾^(٤٧)، فقد جاء المشروط (إن عصيت ربِّي) محصوراً بين جزأٍ تركيب واحد، وهما: (إني أخاف)، و(عذاب يوم عظيم)، فتكون الآية بذلك، على إيقاع: إن عصيت ربِّي فإني أخاف عذاب يوم عظيم، وأما على تقدير جمهور البصريين، فتقدير هذه الآية يكون على النحو التالي: إني أخاف عذاب يوم عظيم، إن عصيت ربِّي فإني أخاف عذاب يوم عظيم، وفيه هذا من الاعتساف والتکلف ما يربو على وصفه"^(٤٨).

وقال الدكتور إبراهيم الشمسان بعد ذكر المذهبين، وذكر ما احتاج به ابن السراج على الفراء ورده مذهبة بما سبق ذكره في ثانياً هذا البحث: "إن الخلاف الذي دار بين البصريين والковيين في حال توسط الأداة حول ماهية الكلام السابق عليها ليس خلافاً حول تركيب واحد، وإنما هو خلاف ناتج عن اختلاف في التركيب موضوع الجدل، فيبدو أن كل مدرسة تتحدث عن تركيب يختلف عن التركيب الذي تتحدث عنه المدرسة الأخرى"^(٤٩).

وفرق بين التركيبين بأن التركيب الذي يدور كلام البصريين عليه هو تركيب الجمل الشرطية الجزائية، ومثال ذلك (إن يدرس زيد ينجح) فهذه الجملة مركبة من عبارتين، عبارة شرطية وهي (إن يدرس زيد) وعبارة جوابية (ينجح)، ولا تعبِّر إحداهما عن معنى كامل في حال انفرادها، أما التركيب الذي يدور كلام الكوفيين عليه فهو الجملة الخبرية المشروط، وهذه الجملة مركبة من جملة خبرية بسيطة + عبارة شرطية، كقولك (سيحضر زيد إن يدرك القطار)، والفرق بين التركيبين، أن التركيب الأول لا يمكن فيه الاستغناء عن جزء من مكونات الجملة، أما التركيب الثاني فيمكن الاستغناء عن العبارة الشرطية، وتبقى الجملة الخبرية البسيطة ذات فائدة، ولكنها تكون قد فقدت المعنى الذي تؤديه العبارة الشرطية^(٥٠).
إذا فالكلام عند الدكتور الشمسان عبارة عن نمطين:

النمط الأول: الجملة الشرطية الجزائية، والنمط الثاني: الجملة الخبرية المشروط.

غير أنه لاحظ أن النمط الأول قد يتبع بالنمط الثاني في بعض الأحوال، وذلك حينما يقتضي سياق ما تقديم العبارة الجوابية على العبارة الشرطية، وبهذا يصبح مشابهاً من حيث ترتيب أجزائه للنمط الثاني، ورأى قصر هذا على الشعر تبعاً لابن السراج، كما هو ظاهر عبارته^(٥١).



هذا ملخص ما ذكره الدكتور الشمسان، ولـي معه وقفتان:

الوقفة الأولى: أنَّ هذا التفريق الذي ذكره لم يقل به أحد من العلماء من قبل؛ إذ هم مجتمعون على أنَّ النمطين أسلوباً شرط، ولهذا وجَّهوا الجملة المتقدمة على الأداة بتوجيه لا يخرجها عن كونها جواباً، أو ساددة مسد الجواب ودليلًا عليه.

الوقفة الثانية: النمط الثاني الذي ذكره فيه نظر ظاهر، وذلك أنَّ هذا الأسلوب يكون في الجملة الإنسانية كما يكون في الجملة الخبرية، وقد مضى الاستشهاد بنحو قوله تعالى: ﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنْتُمْ إِيمَانَ تَعْبُدُونَ﴾^(٥٢)، وهذا كثير في القرآن العظيم؛ كما نصَّ على ذلك ابن القيم فيما تقدم^(٥٣)، وفيه الردُّ على قصر هذا الأسلوب على الشعر.

مذهب المازنيَّ:

أما ما ذكره أبو حيَّان من مذهب المازني وهو القول الثالث في هذه المسألة فلم أقف عليه عند غير أبي حيَّان، وهو مخالف لمذهب البصريين من أنَّ هذا التقديم لا يجوز إلا إذا كان فعل الشرط ماضياً، ومخالف للجميع في جواز نحو: أنت ظالم إن فعلت.

القائلون بجواز التقديم إذا كان فعل الشرط ماضياً:

المذهب الرابع - وهو مذهب بعض البصريين - كما ذكر ذلك أبو حيَّان وأشرنا إليه في أول البحث، وهو ينص على جواز تقديم الجواب إذا كان فعل الشرط ماضياً، وسواء كان الجواب مضارعاً أم ماضياً، ولم يشر إلى تقدم الجملة الاسمية من نحو قولهم: أنت ظالم إن فعلت، ولم يذكر أبو حيَّان أحداً من أصحاب هذا القول، وقد أشرت فيما تقدم من كلامي في القول الثاني أنَّ البرد خيرٌ مَنْ يمثل هذا القول، وقد سقت عبارته هناك، وبينت أنَّ كلامه لا يشبه كلام الكوفيين إلا في عموم جواز تقديم الجواب على الشرط.

ومن أصحاب هذا القول الصميري صاحب التبصرة: إذ يقول: "وتقول آتيك إن أتيتني، وأكرمك إن أكرمتني؛ فتقدِّم الجواب وترفعه؛ لأنَّ حرف الشرط لا يعمل فيما قبله، ولا يجوز في الكلام: آتيك إن تأتي، وأكرمك إن أكرمتني؛ لأنَّ (إن) إذا عملت في الشرط فلا بد لها من جواب تعمل فيه أيضاً، فإذا قلت: أكرمك إن أكرمتني حسُنَّ؛ لأنَّ (إن) لم تعمل في لفظ الشرط، وإنما عملت في موضعه..."^(٥٤).

ومنهم - أيضاً - صاحب التخيير، وهذه عبارته: "اعلم أنَّ الجواب إذا تقدم حرف الشرط فإنه لا يعمل فيه وإن كان مضارعاً؛ وهذا لأنَّ الحروف ضعيفة لا تعمل فيما قبلها، ولأحسن إذا قدَّمت الجواب أن يكون ما بعد (إن) فعلًا ماضياً؛ ليتجابو الجواب والشرط في إبائهما على حرف الشرط..."^(٥٥).



الترجيح:


وبعد: فهذه أقوال العلماء في جواز تقديم جواب الشرط على الفعل والأداة، قد سقتها بأدلتها وماخذها، والذي أميل إليه، وأراه أقرب للصواب هو القول الرابع، وهو قول بعض البصريين ومنهم المبرد، والصيمرى، وصاحب التحمير، وقد سقت من كلامهم ما يدل على هذا القول، وهو قول الفراء من الكوفيين، وهو أعدل الأقوال؛ لسلامته من المأخذ التي أخذت على الأقوال الأخرى، والذي دفعني إلى اختياره أمرٌ منها:

- أنّ قول البصريين بالمنع مطلقاً أمر لا يعضده الدليل، كما نصّ على ذلك أبو حيّان في كلامه على آية (يوسف).

- أنّ مذهب الكوفيين بالجواز مطلقاً، سواء كان ماضياً أم مضارعاً لا يستند إلى السمع القوي الذي يمكن أن يقاس عليه، أما الماضي فلا نزاع في جوازه، وأما المضارع فلم يرد فيه إلا القليل، وهو مخصوص بالشعر، وما كانت هذه حاله فلا سبيل إلى القياس عليه، أما الماضي فكثير جداً ومنه قوله تعالى: ﴿فَدَبَّنَا لَكُمُ الْأَكِيدَتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقُلُونَ﴾^(٥٦)، وقوله: ﴿فُلْ قَلْمَ تَقَنُلُونَ أَنْيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٥٧)، وهذا كثير جداً في القرآن العظيم.

- ما ذكره ابن القيم من أنّ الجزاء هو المقصود، والشرط قيدٌ فيه وتتابع له، فرتبة التقديم طبعاً، ويدل على ذلك مجيء الشرط متأخراً عن المشروط، لأن المشروط هو المقصود، وهو الغاية، والشرط وسيلة إليه، فتقديمه هو تقديم للغايات على وسائلها، وقد سقت كلامه هذا في الاحتجاج للمذهب الكوفي.

- أنّ الخلاف بين المدرستين أمر لفظي؛ فهم مجتمعون على أنّ هذا المتقدم هو الجواب في المعنى، والخلاف في تسميته اللغوية فهو جواب الشرط أم سادّ مسدّه ودليل عليه؟ وإذا كان الأمر كذلك فالقول ما قاله المحيزن: لأن المانع يقدر الجواب محدوداً، ومعلوم أنّ ما لا يحتاج إلى تقدير أولى مما يحتاج إلى تقدير لاسيما أن تقدير البصريين في غاية التكلف كما مرّ معنا في هذا البحث.



الخاتمة

الحمد لله أولاً وأخرًا، أحمده على توفيقه، وأشكره على ما يسرّ لي من إتمام هذا البحث، والصلة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد بن عبد الله إمام المتدينين، وعلى آله وصحبه الغر الميامين.


وبعد:

فقد ظهر لي خلال بحثي هذا بعض النتائج أجملها فيما يأتي:

- كثرة المباحث التي دارت حول الجملة الشرطية، واختلاف العلماء من المدرستين حول قضايا غير يسيرة مما يتعلّق بهذا الأسلوب، كالخلاف في العامل في الشرط والجواب، والخلاف في جواز تقديم معمول الجزء أو الشرط على الأداة وغير ذلك من المباحث، والتي منها هذه المسألة التي جعلت البحث خالصاً لها.
- جُلّ مسائل هذه الجملة نوقشت بإسهاب عند ابن الأنباري في الإنصاف وغيره، إلا مسألتنا هذه، فقد كان الخلاف يمسها لمساً رفيفاً جدّاً، إلا ما ذكره أبو حيّان في الارشاف، من ذكر أقوال العلماء في هذه المسألة، وجعلها أربعة مذاهب، قول للكوفيين وثلاثة للبصرىين.
- أن الخلاف في هذه المسألة قدّيم جداً، ومنزع كل فريق يختلف عن الآخر، فجمهور البصريين يمنعون تقديم الجواب أو غيره على أداة الشرط؛ بحجّة أنّ هذه الأدوات لها الصدر كالاستفهام فلا يتقدّم عليها ما كان في حيزها، وأهل الكوفة لا يرون ذلك فيجيزون التقديم، ولهم في ذلك حجج أهمها أن الأصل في الجواب أن يكون متقدماً مرفوعاً، فإذا تأخر عن الشرط جُرم للمجاورة لفعل الشرط المجزوم، أما إذا تقدّم فقد وقع في موقعه.
- أن الخلاف في هذه المسألة أقرب إلى الخلاف اللغطي؛ إذا الجميع مجتمعون على أنّ هذا المتقدّم هو الجواب في المعنى، غير أن البصريين يرونـه دليلاً على الجواب ويقدّرونـ الجواب من لفظ هذا المتقدّم، وأهل الكوفة يرونـه هو الجواب بعينه، فلا يحتاجونـ لتقدير محدودـ.
- يشترط البصريون في جواز هذا التقديم أن يكون فعل الشرط ماضياً لا تعمل فيه الأداة؛ لأنّ الأداة إذا عملت في الشرط فلا بدّ لها من جواب تعمل فيه، ولم يخالف في ذلك إلا المازني؛ إذ أجاز هذا التقديم مع كون فعل الشرط مضارعاً.
- أهل الكوفة - سوى الفراء - يرونـ ذلك جائزـاً، سواء كان فعل الشرط ماضياً أم مضارعاً، وهذا ما أضعف مذهبـهم؛ فقياس المضارع على الماضي يحتاج إلى سماع لإثباتـه.



- تبين لي أن جعل المبرد موافقاً لمذهب الكوفيين من كُلّ وجه أمرٌ غير سديد، فهو موافق لهم في مطلق جواز تقديم الجواب في مثل مسألتنا هذه، فالمبرد مذهبة هو المذهب المنسوب إلى بعض البصريين.
- النساء يخالفن أهل الكوفة في جواز التقديم إذا كان فعل الشرط مضارعاً، وهو موافق لمذهب بعض البصريين، ومنهم المبرد والصيمرى، فينبغي أن ينسب مذهب الكوفيين إلى جمهورهم؛ إذ الفراء إمام من أئمة هذه المدرسة وهو مخالف لهم.
- أن المذهب الرابع وهو المذهب المختار - في نظري - مذهب خلا من تكليف القول بالحذف والتقدير كما في مذهب جمهور البصريين، وكذلك خلا مما في مذهب جمهور الكوفيين من قياس المضارع على الماضي في الجواز، وهو قياس مع الفارق.
- كثرة الآيات الواردة التي تؤيد كون فعل الشرط مضارعاً في مثل مسألتنا هذه، وقد اكتفيت بالإشارة إلى (دراسات لأسلوب القرآن الكريم) للشيخ عبد الخالق عضيمة؛ طليباً للاختصار.
- تبين لي ضعف دليل المنع عند المانعين؛ فهم يعتمدون في رد هذا الأسلوب على الدليل العقلي والمنطقى، وهو بعيد عن واقع اللغة، أما المجيزون فقد اعتمدوا على كثرة الشواهد الواردة، وابتعدوا عن التأويل والتقدير.
- هذا ما ظهر لي، والله تعالى أعلم.



الهوامش والإحالات:

- (١) ينظر: الإنصاف ٦٠٢/٢ فما بعدها، المسألة رقم (٨٤).
- (٢) المصدر السابق ٦٢٣/٢، المسألة (٨٧).
- (٣) المصدر السابق ٦٢٠/٢، المسألة (٨٦).
- (٤) المصدر السابق ٦١٥/٢، المسألة (٨٥).
- (٥) ارتشاف الضرب ١٨٧٩/٤.
- (٦) الأصول ١٨٧/٢.
- (٧) الخصائص ٢٨٨، ٢٨٧/٢.
- (٨) الإيضاح في شرح المفصل ٢٥٥/٢.
- (٩) ينظر: شرح الكافية ٢٥٧/٢.
- (١٠) شرح الكافية ٢٥٨/٢، هذا مع (إن) أما إذا وقع غير ماضٍ مع (ما) أو (أي) فيجب في السعة جعلها موصولات، وإعطاؤها حكم الموصول فنقول: أعط منْ يُعطِي زيداً، وأحبب ما يُحبَّه، وأكرم أيهم يحبك، برفع الفعل والمجيء بالعائد، وكون الجملة لا محل لها، كما قال الصبان في حاشيته على الأشموني ١١/٤، وقال البرد: في المقتصب ٦٩/٢: ولو قلت آتي من أتاني للزمك أن يكون منصوباً بالفعل الذي قبلها، وهذا لا يكون؛ لأنَّ الجزاء منفصل كالاستفهام، ولو قلت: آتيك متى أتيتني، أو أقوم أين قمت، على أن تجعل (متى) (أين) ظرفين بما بعدهما كان جيداً.
- (١١) أوضح المسالك ٢٢١/٤.
- (١٢) الإنصاف ٦٢٢/٢.
- (١٣) الرجز لجرير بن عبد الله البجلي في الكتاب ٦٧/٢، وشرح أبيات سيبويه ١٢١/٢، وسان العرب (بجل)، وله أو لعمر بن خثاير العجمي في خزانة الأدب ٢٠/٨، وبلا نسبة في شرح عمدة الحافظ ٣٥٤، وشرح المفصل لابن يعيش ١٥٨/٨.
- (١٤) البيت لزهير في ديوانه ١٥٣، والكتاب ٦٦/٢، وشرح أبيات سيبويه ٥٨/٢، وشرح شواهد المغني ٨٢٨/٢، وبلا نسبة في أوضح المسالك ٢٠٧/٤، وهو مع الهوامش ٦٠.
- (١٥) البيت لزهير بن مسعود في نوادر أبي زيد الانصاري /٧٠، وسان العرب (غسّس) وبلا نسبة في الخصائص ٢٨٨/٢، قال أبو زيد الانصاري: الفُسْن: الضعيف، والمُغْمَر: الغُمْر، وهو الذي لم يجرِ الأمور، كما قال في اللسان (عمر).
- (١٦) ينظر: الإنصاف ٦٢٦، ٦٢٢/٢.
- (١٧) ينظر: الإنصاف ٦٢٧/٢.
- (١٨) ينظر: المصدر السابق ٦٢٨، ٦٢٧/٢.
- (١٩) ينظر: الإنصاف ٦٠٨، ٦٠٢/٢ فما بعدها.
- (٢٠) المقتصب ٦٨/٢.
- (٢١) ارتشاف الضرب ١٨٨٠/٤.
- (٢٢) ينظر: ارتشاف الضرب ١٨٧٩/٤، والمساعد ١٥٠/٣.
- (٢٣) ينظر: الخصائص ٣٨٨/٢، وشرح الكافية الشافية ١٦١٠/٢، وارتشاف الضرب ١٨٧٩/٤، وشرح التصرير ٢٥٢/٢ فما بعدها.

(٢٤) تقدم تخرجه في الحاشية (١٥).

(٢٥) شرح التسهيل ٨٦/٢، وكذلك جاء عنه في شرح الكافية الشافية ١٦١٠/٣، فما بعدها، وقد جاء عن ابن مالك ما يدل على استحسانه لقول أبي زيد هذا في الكافية الشافية: إذ يقول:

وما هو الجواب معنى إن سبق
فشاهدنا أبداه من به نطق
ومن والاه ليس بالغبي

شرح الكافية الشافية ١٦٠٢/٢.

(٢٦) شرح التسهيل ٨٦/٢.

(٢٧) ينظر: شرح المفصل ٧/٩، وشرح التصرير ٢٥٢/٢ مما بعدها.

(٢٨) شرح التسهيل ٨٦/٢.

(٢٩) جزء من آية (١٧) سورة الأنفال، وتخرير الزمخشري لها على ما ذكروا في الكشاف ٢٠٧/٢، والفاء هي الفصيحة التي تتصحّح عن جواب شرط مقدر.

وقال أبو حيّان في البحر ٤:٤٧١: "وليس الفاء جواب شرط محدود كما زعم، وإنما هي للربط بين الجمل؛ لأنَّه لما قال: ﴿فَاضْرِبُوهُنَّا لِأَخْتَاقٍ وَاضْرِبُوهُنَّا مَعْلُوكَاتٍ﴾ - آية (١٢) من سورة الأنفال - كان امتنال ما أمرُوا به سبباً للقتل، فقيل (فَلَمْ تقتلوهم) أي: لستم مستبدّين بالقتل..."

(٣٠) شرح التصرير ٢٥٢/٢، مما بعدها.

(٣١) ينظر: المقتضى في شرح الإيضاح ١١٠/٢، فهو هناك يقرّ مذهب البصريين.

(٣٢) التغمير ٤/١٥٠، وبدائع الفوائد ١/٥٠.

(٣٣) بدائع الفوائد ١/٥٠.

(٣٤) المصدر السابق نفسه.

(٣٥) البقرة ١٧٢/٢.

(٣٦) الأنعام ١١٨/٢.

(٣٧) آل عمران ١١٨/٢.

(٣٨) ينظر: بدائع الفوائد ١/٥١.

(٣٩) ينظر: بدائع الفوائد ١/٥٢، ١/٥١.

(٤٠) يوسف ٤٠/٢.

(٤١) ينظر: تفسير الرازبي ١٨/٩٤، مما بعدها.

(٤٢) البحر المحيط ٥/٢٩٤، مما بعدها.

(٤٣) النحو الوايي ٤/٤٥٥.

(٤٤) الشرط والاستههام ٦٩/٦٩.

(٤٥) البقرة ٩١/٩١.

(٤٦) الشرط والاستهمام ٦٩/٧٠، ٦٩/٧٠.

(٤٧) يونس ١٥/١٥.

(٤٨) الشرط والاستهمام ٧٠/٧٠.

(٤٩) الجملة الشرطية ١٧٨/١٧٨.

(٥٠) المصدر السابق ١٧٨/١٧٩.

(٥١) المصدر السابق /١٧٩، ١٨٠.

(٥٢) البقرة /١٧٢.

(٥٣) ص ١٢ من هذا البحث.

(٥٤) التبصرة والتذكرة /١٤٢.

(٥٥) التغمير /٤١٤٦.

(٥٦) آل عمران /١١٨.

(٥٧) البقرة /٩١.

(٥٨) ينظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم ٢٤٨/٣، ٢٤٩، وقد ذكر ما يربو على مائة وعشرين موضعًا، وقد ذكرها تحت عنوان حذف جواب الشرط لتقديم الدليل عليه، وهو موطن الخلاف في هذه المسألة.

المصادر والمراجع

- ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي، تحقيق د. رجب عثمان محمد، د. رمضان عبد التواب، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- الأصول في النحو، ابن السراج، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي، ط٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الإنصاف في مسائل الخلاف، ابن الأنباري، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد، ط٥، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- الإيضاح في شرح المفصل، ابن الحاجب النحوي، تحقيق د. موسى بناني العليي، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، الجمهورية العراقية، إحياء التراث الإسلامي.
- البحر المحيط، أبو حيان، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٣م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- بداع الفوائد، ابن قيم الجوزية، مكتبة الرياض الحديثة.
- التبصرة والتذكرة، الصبوري، تحقيق د. فتحي أحمد علي الدين، ط١، من مطبوعات مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- التفسير الكبير - مفاتيح الغيب - الرازى، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الجملة الشرطية عند النحاة العرب، د. إبراهيم الشمسان، ط١، ١٤٠١هـ، مطابع الدجوى، القاهرة.
- حاشية محمد بن علي الصبان على الأشمونى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، البغدادي، تحقيق عبد السلام هارون، ط٢، ١٩٧٩م الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الخصائص، ابن جني، تحقيق محمد علي التجار، دار الكتاب العربي، بيروت.
- دراسات لأسلوب القرآن الكريم، الشيخ محمد عبد الحالق عصمية، دار الحديث، القاهرة.
- شرح أبيات سبيويه، السيرافي، دار المأمون للتراث، ١٩٧٩م دمشق وبيروت.
- شرح التسهيل، ابن مالك، تحقيق د. عبد الرحمن السيد، و د. محمد بدوي المختون، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، هجر للطباعة والنشر.
- شرح التصریح على التوضیح، الشیخ خالد الارهی، دار الفکر.

- شرح ديوان زهير بن أبي سلمي، أبو العباس ثعلب، ١٣٦٢ هـ - ١٩٤٤ م مطبعة دار الكتب المصرية.
- شرح شواهد المفني، السيوطي، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ، ابن مالك، تحقيق عدنان الدوري، الجمهورية العراقية، وزارة الأوقاف، إحياء التراث الإسلامي، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م مطبعة العاني، بغداد.
- شرح الكافية الشافية، ابن مالك، تحقيق د. عبد المنعم أحمد هريدي، من مطبوعات جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة - مكة المكرمة.
- شرح كتاب الكافية في النحو، رضي الدين الاسترابادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- شرح المفصل، ابن يعيش، عالم الكتب، بيروت.
- شرح المفصل في صنعة الإعراب الموسوم بالتخمير، صدر الأفضل القاسم بن الحسن الخوارزمي، تحقيق د. عبد الرحمن العثيمين، ط١، ١٩٩٠ م، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- الشرط والاستفهام في الأساليب العربية، د/ سمير شريف ستيتية، ط١٦، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، دار القلم للنشر والتوزيع، الإمارات العربية، دبي.
- كتاب سيبويه، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، دار الجيل، بيروت.
- الكشاف عن حقائق غواصات التزييل، الزمخشري، رتبه وصححه مصطفى حسين أحمد، ط٢، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، دار الريان القاهرة، دار الكتاب العربي بيروت.
- لسان العرب، ابن منظور، دار الفكر، دار صادر، بيروت.
- المساعد على تسهيل الفوائد، ابن عقيل، تحقيق د. محمد كامل برకات، من مطبوعات جامعة أم القرى، مركز البحوث وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة، ١٤٠٥ هـ.
- المقتضى في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني، تحقيق د. كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام الجمهورية العراقية، ١٩٨٢ م دار الرشيد.
- المقتصب، البرد، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت.
- النحو الوافي، عباس حسن، ط٣، دار المعارف مصر.
- النوادر في اللغة، أبو زيد الأنصاري، ط٢، ١٢٨٧ هـ - ١٩٦٧ م، دار الكتاب العربي، بيروت.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، السيوطي، تحقيق د. عبد العال سالم مكرم، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م مؤسسة الرسالة.





قناع عترة في الشعر السعودي المعاصر

د. محمد مشعل الطويرقي

أستاذ مشارك - جامعة الطائف





الملخص

اقتصر الشعراء السعوديون الأبعد الثرية التي تكتنزها شخصية عنترة، فوظفوها في أشعارهم وحملوها همومهم المعاصرة، واستثمرروا مواقفها ليضيفوا لقصائدهم بعداً درامياً عن طريق التداخل وإلغاء عامي التاريخ والجغرافيا، في حين لم يتتبه الشعراء العرب الآخرون لهذه الأبعاد ولم يستثمروا هذه الشخصية بما تستحقه، فجاءت صورتها لديهم محدودة ومشوهة، كما يتضح ذلك في أشعار أمل دنقل، ونزار قباني، وحبيب الصائغ.

لقد تضافرت جهود الشعراء السعوديين وتكاملت على تشكيل قناع عنترة، واتسع على يديهم ليعبر عن موضوعات متعددة ومترابطة مثل: الفروسيّة، والانكسار، والحب، والخيانة..... وهذا ما كشفت عنه هذه الدراسة.



١٩١



مدخل

مفهوم القناع:

القناع تشكيل لغوي يتولد من المزج بين شخصيتين، إحداهما شخصية الشاعر والأخرى شخصية القناع، وتجب هذه العلاقة كائناً جديداً يكتسب من صفات الشخصيتين معاً، لكنه لا يتطابق مع أيٍّ منهما. هذا الكائن الجديد كائن متلبس، يتكلم بأكثر من صوت، ويمتلك القدرة على اختراق الأذمة، مما يتيح له حرية الحركة ويسنه لغة تفهم بأن ما يقوله حيادي ويمكن تحققه^(١).

تعود الريادة لاستدعاء هذا المصطلح من الأدب الانجليزي إلى الأدب العربي للشاعرين عبد الوهاب البياتي^(٢) وصلاح عبد الصبور^(٣)، وقد سبقهما الدكتور إحسان عباس إلى التعاطي معه في دراسته «الصورة الأخرى في شعر البياتي»^(٤) لكنه لم يصرح باسم القناع بل أطلق عليه الصورة الكبيرة أو الأخرى^(٥).

بعد ذلك توالت الدراسات للقناع من حيث التنظير والتطبيق، وقد غلب عليها في الآونة الأخيرة الاستقصاء والتكرار، مما يشير إلى رسوخ مفهوم القناع وإجراءاته المنهجية والمعرفية، الأمر الذي يجعل الإفاضة في الحديث عنه تزيداً لا طائل وراءه^(٦).

شخصية عنترة من الأثر إلى النص:

عنترة بن شداد من أشهر الشعراء الفرسان في الجاهلية^(٧)، كان هجينًا ابن أمة، ولم تشفع أبوة شداد له؛ فُعُولَ معاشرة العبيد، وحالت كل من عبوديته ولونه دون حريته على الرغم مما كان يتوفّر له من قوة ونبل وفروسيّة، ومع ذلك لم يخرج عنترة على القبيلة مثل كثير من الصعاليك، بل ظل يؤمن بقيمهَا وقوانيْنِها، ولا يعني هذا أنه كان مستسلماً للواقع وإنما كان يفضل النضال من خلال القنوات العرفية لقوانين ذلك المجتمع ليحصل على حريته وحقوقه.

لقد كان الدفاع عن القبيلة والحفاظ عليها عند عنترة فروسيّة وبسالة يحتل بها مكانة الأحرار في صفحات التاريخ، وتحقّق هذا الفعل كان بمثابة المعادل الذي يبرئ سقم نفسه ويشفيها: ولقد شفى نفسي وأبراً سقمها قيل الفوارس ويك عنتر أقدم

وقد تضاربت الروايات حول هذه الشخصية التاريخية والأدبية، إذ يروى أنه شخصية أسطورية لا وجود لها^(٨)، وتغلغ الروايات في بيان وقوعه في الأسر ومصارعته الأسد، وقد كان شخصية قوية، لديها كل دوافع التمرد، وكان باستطاعته إعلان هذا منفرداً أو في حشد من أمثاله، لكنه آثر أن يعمل في ظل قوانين القبيلة التي دأب على الإعلاء من شأنها، وقد يكون وراء ذلك رغبته المحمومة للظفر بحب عبلة^(٩).



إننا أمام شخصية متعددة الأبعاد تجمع بين القوة والدعة، والفروسيّة والنبل، والرق والحرية، والشبع والجوع، والصحة والمرض، والشباب والشيخوخة، عزت به القبيلة ولم تهن عليه نفسه، عندما احتاجته القبيلة تعامل مع الموقف بأخلاق الفرسان ولم تزده جفوة القبيلة وقسواتها إلا إصراراً على الدخول في نسيجها.

هذه الشخصية التي ملأت الذاكرة الثقافية وألهبت المخيلة الشعبية لم تستثمر بما تستحقه من قبل الشعراً العرب المعاصرين غير السعوديين؛ ففي الوقت الذي احتفلوا فيه بالشخصيات الشعرية أمثال امرئ القيس، والشمندرى، وتأبط شرا، وقطري بن الفجاءة، وأبى نواس، ومهيار، ووضاح، والمتني... نجدهم يعزفون عن شخصية عنترة، فلم ترد هذه الشخصية عندهم محوراً لقصيدة على الإطلاق^(١٠)، ليس هذا فحسب بل إن حضورها جزئياً في بعض القصائد كان مشوهاً وباهتاً؛ فقد أسقط نزار قبانى على هذه الشخصية دلالات بعيدة عما هو معروف في تاريخها، فهي شخصية مستبدة حولت البلاد إلى شقة مفروشة تمارس فيها النعائص، يقول:

هذا البلد شقة مفروشة
يملكها شخص يسمى عنترة
ويسكن طول الليل عند بابها^(١١).

كما استحالت عند الشاعر الإماراتي حبيب الصانع إلى شخصية مطاردة تتسلك في البارات:
فهلا سألت

أيا عبلة الخيل عنه
أما زال في البار يشرب نخب الوصول^(١٢).

وهو نفس السؤال الذي وجهه عنترة القديم لعلة لكن الإجابة مختلفة، وهي إجابة تتسع لرصد التناقض بين عنترة القديم وعنترة المعاصر.

أما صوت عنترة عند أمل نقل فهو صوت شخص متور أسيير لماضيه، غير معنى بالقبيلة، يريد أن يقبض الثمن أولاً حتى يكون الدفاع عن القبيلة مشروعًا:

أنا الذي ما ذقت لحم الضأن
أنا الذي لا حول لي أو شأن
أنا الذي أقصيت عن مجالس الفتىـان
أدعى إلى الموت ولم أدع إلى المجالسة^(١٣).

وهذا لا يتجانس مع صوت عنترة التاريخي الذي يبيت على الطوى، ويغشى الوغى، ويعصف عند توزيع المغانم.



وقد يعود السبب في ذلك إلى أن هؤلاء الشعراء، وهم في حالة اندفاع وثورة على ما أصاب الأمة من ضعف وهوان، لم يجدوا في شخصية عنترة صالحهم ولم يروا فيه إلا شيئاً مساماً لأعدائه، أعماء الحب عن المطالبة بحقوقه، وكأني بهم قد غفلوا عن الأبعاد الشعرية التي تكتنزها هذه الشخصية، التي أزعم أن الشاعر السعودي قد اقتضتها بكل اقتدار، وهذا ما ستكشف عنه هذه الدراسة بمشيئة الله.



- ١ -

أبعاد القناع الموضوعية

إن ثراء شخصية عنترة وتعدد أبعادها مكّن الشعراء السعوديين من تحميلاها همومهم المعاصرة فوظفوها في قصائدتهم طردياً وعكسياً، واستثمروا مواقفها ليحققوا لقصائدهم بعدها درامياً عن طريق التداخل وإلغاء جغرافية الزمن، ولعل أبرز الأبعاد الموضوعية التي شكلت قناع عنترة في النصوص الشعرية السعودية التي اطلعت عليها ما يلي:

الانكسار والخيبة:

تجسد قصيدة محمد الشبيتي «أيا دار عبلة عمّت صباحاً» الهم العربي، ومسألة الأمة من خلال ما خلفه النكسات المتكررة، وكذلك الشعور بالقلق أمام التحولات الكبرى، مما أحدث هزة وخلخلة في البنى الاجتماعية والثقافية، فالإنسان العربي يحس بالخيبة والهوان أمام كل هذه الإخفاقات التي جعلته غير قادر على تمثيل هويته الحضارية والاحتفاظ بأبعادها المشرفة. كل هذه الأمور شكلت الخلفية التي كانت وراء استدعاء شخصية عنترة استدعاء عكسياً ليوازي بها حالة العجز الكلي الذي تحيّا فيه الأمة، والشاعر المعاصر أحد أفرادها، وقد توшиحت القصيدة بالمفردات السوداوية مثل: الليل، الهزائم، الجروح، الأشباح، الموت، المراثي، الجدرى، ومسخت كل شيء إلى نقشه:

غريق بليل الهزائم سيفي

ورمحبي جريح

ومهربي على شاطئ الزمن العربي

يلوك العنان

أعناق في جسدي شبها

متحنا بالجراح

ومرثية للكمى الذي ضاع من يده

الصولجان

ويفي كل يوم

أموت على الطرقات

ويفترس الجدرى ملامح عشمى

ويمسخ لوني



كأن حصاني لم يعزف الموت

لحسنا فريدا

وحربا عوان^(١٤).

وفي ذات النسق تأتي قصيدة جاسم الصحيح «عنترة في الأسر» حيث يبدو السيف شاحب اللمعان منكسر الصليل، والحصان فارق الصهيل، أما عنترة نفسه فهو أسير فقير:

سيف هنالك شاحب اللمعان منكسر الصليل

ومُطْهِم ذلت على شدقيه رائحة الصهيل

وقصيدة مطعونه

بقيت على الرمضاء ينزف من جراحتها العويل

والفارس العبسى مغلول الملامح

في انهيار المستحيل^(١٥).

وهذا الاستدعاء لا يفارق استدعاء الشاعر بل إنه يقصر عنه في التفاصيل التي أررتنا صورة الفارس وأدواته تضيع من يديه، والجدرى يفترس ملامح عشقه، ويمسخ لونه.....

الفارس المخلص:

«في إيقاعات متورمة» لسعد الحميدين يتأكد أن التورم خبيث، حيث يعم الفساد هذا العصر فتحتو الأشياء نحو الغرابة التي يمكن من خلالها تصور وقوع الخوارق بظهور الفارس المخلص «عنترة» وبإمكانات الفروسية والبسالة ممتلياً صهوة جواده، ممتنعاً حسامه ليفعل شيئاً «ما» من أجل تغيير هذا الواقع الغريب، يقول:

يا سيدى

هل عادت الخيول فوقها الفرسان

أكاد لا أشك

أن أشجع الشجعان

قد جاء شاهراً بتاره

ويعتلي شيخ الخيول الأجر

لأن في زماننا يا سيدى

كل الأشياء تحول للغرابة

وتكتي على بساط وافر من الفوارق

وخلفها الخوارق^(١٦).



فالشاعر يخاطب عنترة بقوله «يا سيد» ويبحث فيه عن السيد الفاعل المخلص في زمن عز فيه السادة، ويسم مرارة السخرية التي تستدعي عنترة بالخوارق و يجعلها صانعة لسر الاستدعاء.

أما علي عمر عسيري فيستغير حالة «عنترة» في النضال والدفاع عن القبيلة فيجريها على لسان شيخ يتكلم لغة جبلية، موازياً بين الجادين في حياتهم والكسالى الذين يرکنون إلى الإحساس باللذة العابرة من تعاطيهم للقات، ولكن هيهات أن تكون هذه النشوءة كتلك التي كانت تعتري عنترة من جراء بسالته ونضاله:

فتحس بنشوة عنترة العبسى
ولا نسکر^(١٧).

حب الوطن

يسثمر أحمد الصالح في قصيدته «عندما يسقط العراف» حالة الحب بين عنترة وعلبة لكي تحمل دلالات القصيدة بجوار سائر الرموز التاريخية المحتشدة داخل هذا النص، يقول:

لا تحب الخيل عبلة
تعشق الفارس عنتر
تعرف الرمح
وأشعار أبي الطيب
والأرض لها طعم البكاراة^(١٨).

ولا يخفى أن توظيف الحب بين الشخصيتين (عنترة، عبلة) في جو طقوس الفروسية لا يعني هنا غير حب الوطن، سواء أكان هذا الوطن هو ما ضم من رفات الشاعر القديم ومحبوبته، أو القدس.

أما محمد الحربى فقد جعل قصidته «العبسي يحاصر الذاكرة» معبرة عن الإنسان المعاصر في علاقته بالوطن، إذ تستقرقه شجاعة عنترة واضطهاده، والاعتراف بفروسيته وقت النزال وإنكاره فيما دون ذلك، والاشتمئزاز من لونه الأسود، والتأكيد على عبوديته رغم تماهيه في القبيلة، وإعلانه لحب عبلة التي هي بعض منه، لا يفارقها ولا تقارقه لأنها وطنه وسكنه:

ملقى

وعبلة لا تقارقني
لكان رأسي خدرها
وبيدي أصابعها



...

خدرها وطن
وعينها يدان^(١٩).

لكن اللافت أن قصيدة الحرب لا تعبر عن الحالة الخاصة لظاهرة الحب بين عترة وعلبة، وإنما هي تستخدمها للتعبير عن واقع معاصر يضم الشاعر ووطنه في اتحاد حلوي يجمع بين العاشق والمشوق:

وارتعاشك بالحجاز الطائف الجبلي^(٢٠).

ويستحيل الحب إلى رثاء وذرف للدموع في قصيدة احمد الواي في «داء للسنين الهازبة»، حيث يقول:

أنا يا «عبد» تحملني إليك قصائد ثكلى
وليل جائع الأقدام في عيني لا يبلى

.....

أجئ إلى خيام القوم أحمل في يدي كفني
تجدف أرجلني زمني
كأشجع فارس أبلى

.....

وكان ناقتي هزمت
وضاع السيف.... ذاك السيف في سفري

فيلا من قصائد الحب التي تحمل إلى علة الأمل جاءت قصائد الرثاء محملة بحمولة الفقد الدائم مغمورة في تشهي الزمن المظلم، زمن الليل الذي لا يليل أبدا في عيني الشاعر، الذي يربط نهاية بالموت حيث تصبح الشجاعة تراثاً نظرياً، وتاريخاً لشخصية ضاع منها السيف وهزلت ناقتها من جراء السير في الفيافي التي أكلت من شحمنها ولحمها وهي تصارع الجفاف والتصحر.

الخيانة والاستبداد:

يبدو أن لغة نزار قباني المحملة باتهام عترة بالخيانة قد تسالت إلى القصيدة السعودية، فقد أسقطت أسامة عبد الرحمن في قصidته «عترة» أبغض صور الخيانة على عترة بعد أن باع السيف والشرف والناقة والنخلة، وتخلى عن علة وباء قلادتها ووسادتها، يقول:



عنترة

قد باع كرامته

قد باع شهامته

قد ضيع قوته

قد ضيع حوله

قد حالف كل مليشيات المحتل

وقد أصبح ظله^(٢٢).

ولا يختلف الأمر كثيراً في قصيدة أحمد الصالح «ما لهذا الأمر» عندما يبيع عنترة عبلا، يقول:

اقلب الصفحة..!!

هذا «عنتر»؟!

قد باع في الماخور عبلا

ومشي في الشانزلزيه

كفرد.. رقصت من نقر طبلة^(٢٣).

وهذه الصورة تؤول إلى ما تسلل إلى المخيلة الشعبية عن شخصية عنترة، وما حملته من عنترية وعدم التزام بالمبادئ، وهي صورة لا تسجم مع ما عرف عن شخصية عنترة في مصادرها الأصلية.

انتقاد العادات والتقاليد:

رأى الشاعر عبدالله بن سالم الحميد في صمود عنترة وعدم استسلامه للعادات والتقاليد القبلية وجهاً ثرياً من أوجه هذه الشخصية، فأخذ يحملها مهمة انتقاد بعض العادات التي تقيس الإنسان بلونه وشكله لا بمعنه وأصله، يقول في قصidته «وقفة عنترية على أطلالبني عبس»:

وثلة هناك طيبون!!

اللون في عيونهم مقياس

والشكل في اعتقادهم أساس

والعرف والعادات والأجناس

في عرفهم مقياس

والمعدن الأصيل لا يقاس

من يعرف المعادن الأصيلة؟

من يدرك القياس؟؟^(٢٤).



حالة المرأة العربية المعاصرة :

استثمرت أشجار هندي حالة عبلة في قرانها بمنترة، وهي حبيسة الخيام في مضارب القبيلة وأسقطتها على حالة المرأة العربية المعاصرة وهي سجينه التقاليد العتيقة رغم وجودها في المجتمع المعاصر، فكتاهم تجلد باسياط من قبل الصعاليك وتحرمها التقاليد ممارسة الحقوق:

أيا دار عبلة

مقفرة بعدك العين

وأنت إذا علق الليل زينته في شحوب الغيوم

تحوم تحوم

تحوم ويلهب رجليك سوط الصعاليك

والشنفرى

إذ يدب على أضلع الدار

يفتقها^(٢٥).

وتتجاور في لفتها الأشياء المتناقضة وكأنما أرادت أن تقيم بناء لغويًا يوازي حياتها، وهي لغة مسكونة بإرادة الحياة على الرغم من الصعوبات التي تواجهها، فالضحكة تخرج من ثايا النار والحياة مستمرة على الرغم من محاولة اغتيالها على يد المغتصب:

ها.. صوت عبلة مختزن في هشيم الحطب

وضحكتها تمخر الصخر

تشق عن عشبة يحتسيها اللهب

وحناها في كفوف الرمال

تشي بيقايا من النبض

باللحية تفتق في ساعده مغتصب

مخضبة بالغبار^(٢٦).

وهكذا يتضح تعدد الأبعاد الموضوعية التي نطق بها قناع عنترة في الشعر السعودي المعاصر وتوعها، الأمر الذي يكشف عن ثراء هذه الشخصية وسعتها..



- ٢ -

استراتيجيات التشكيل

تجلّى الأبعاد الفنية لقناة عنترة في الشعر السعودي من خلال العلاقة بين طرفي القناة، أنا القصيدة من جهة وشخصية عنترة من جهة أخرى، وما يرتبط بهما من عوالم وعلاقات، وقد تكشفت النصوص الشعرية عن عدد من الاستراتيجيات الفنية التي شكل بها الشاعر السعودي المعاصر قناة عنترة لعل أبرزها:

انصهار الثنائيات:

يلتزم محمد الثبيتي في قصيده «أيا دار عبلة عمت صباحا» بتكتيك القناة بشكل متواصل، حيث ينداخل صوته مع صوت عنترة، وتمحى الفواصل الزمنية والمكانية، وتتجاوز المتاقضات، وتتوحد الشخصيتان لمواجهة الواقع العربي المبني على الهزائم المتكررة نتيجة لفرقة العرب وتشتتهم.

لقد جعل الثبيتي عنترة يتحدث مسترسلًا من خلال ظروف عصرنا نحن وليس عصره، فهو ذلك الفارس العظيم الذي ذبح سيف هزائمنا المتتابعة، إنه رمز من رموز الماضي الجميلة وقد مسختها المعطيات السيئة للحاضر^(٢٧):

غريق بليل الهزائم سيفي

ورمحى جريح

ومهرى على شاطئ الزمن العربي

يلوك العنان

أعناق في جسدي شبحا

مثخنا بالجراح

ومرتيبة للكمى الذي ضاع من يده

الصولجان^(٢٨).

لكن ليس هذا هو المستوى الوحد الذي ينطق به القناة، فهناك مستوى آخر تشع منه الانتصارات والبطولات:

كتب على صفحات البيارق

ملحمة من دمي



وألبس أرصفة الوطن المتمرد
ثوبا قشيبة من الأرجوان^(٢٩).

ويتلاشى التناقض الذي يتبدى لأول وهلة بين المستويين، وتقرب المسافات حينما يتضح لنا أن هذه البطولات التي ينطق بها القناع إنما هي حالة تعيش في الذاكرة، يتکئ عليها البطل المعاصر المهزوم، وليس واقعا ملماوسا يجب الاحتشاد له، إنها مجرد تغنٍ بأمجاد الزمن الماضي وببطولاته.

كما تتجاوز الأمكنة في هذا العالم على الرغم من التنوع الجغرافي والتباين فيما بين هذه الأمكنة؛ فالوطن وإن كان متمراً إلا أنه وطن واحد، والصحراء بقوتها وشظفها ترتوي من ماء دجلة والنيل، وشمسمها تروي تيماء وزحلة والقيروان:
كأني لم ألق في ماء دجلة

والنيل

حزن الصحاري

ولم أنسق من عرق الشمس

تيماء..

وزحلة..

والقيروان^(٣٠).

وهكذا فانماء الفواصل بين اتجاهات الزمن، ومستويات الأمكنة يؤدي إلى اندغام طريف في القناع في بعضهما، بحيث يتخلل كل طرف منها عن بعض صفاتيه بل معظمها؛ ليكتسب بعض صفات الطرف الآخر، لكن هناك صفات تظل عالقة بشخصية القناع، حتى إذا ما وجد الشاعر المعاصر فرصة لاستثمارها، بنى عليها بعض مقاطع قصيدته؛ إمعاناً في الاتحاد والتلاحم، ففرقة العرب في الوقت الحاضر استدعت فرقة القبائل العربية قديماً، وكما يكتوي الشاعر المعاصر بآثار هذه الفرقة يكتوي الشاعر القديم «عنترة» بالنيران المماثلة كما حدث في داحس والغبراء:

ترى يا ابنة العم
ماذا جرى
وهل حمد القوم عند الصباح السري
وداحس مادا دهاء
أما زال يحجل من كبوت الرهان
ويمسح آثامه في جبين الزمان^(٣١).



تماهي الهوية بين الاحذاء والإبداع:

يبتدئ محمد الحربى قصيده «العبيسي يحاصر الذاكرة» من حيث انتهى محمد الثبىتى، الذى آل أمره إلى الصراخ والاستغاثة، بعد أن افترس الجدرى ملامح وجهه وأصبح مرميا على الطرقات.

يقتنص الحربى حالة الضياع هذه فيفتح قصيده بكلمة «ملقى»، وهي كلمة شعرية ترمى في أحضان الضياع وعدم الحاجة إلى هذا الكائن أو التأثر بفقدنه، لكن المفارقة أن الحربى لم يستسلم ولم يصرخ بل أقام عالما خياليا يطامن به حدة السوء الذي يلقاه في واقعه، فأحال رأسه إلى بيت ليسكن عبلة فيه، فهو مسكون بحبها لا تفارقها، يقرأ ويكتب من خلالها:

ملقى
وعبلة لا تفارقني
لكان رأسي خدرها
ويندي أصابعها
تزيل الليل عن عينين واسعتين
اقرأ في سوادهما وأكتب - حين أكتب - دمعتين
خذرها وطن
وعينها يدان^(٢٢).

لقد تفاعل الحربى مع شخصية عنترة؛ لما تكتنزه هذه الشخصية من قيم، فعنترة البطل رغم تكر القبيلة له يحتل مساحة من أقاليم الذاكرة، وبلغة الشاعر إن القيم الموجودة في هذه الشخصية تحاصر الذاكرة بما تحويه من انتصارات، وبما تحويه من قمع أيضا، ولهذا فإن هذا عنوان القصيدة «العبيسي يحاصر الذاكرة» هو البؤرة التي تتمحور حولها القصيدة، حيث يعد مفتاحا لشعرية الانتصار، كما يعد مفتاحا لشعرية الهزيمة في الواقع المعاصر. لذا فإن الزمكان يعد مسرحا تلعب عليه منظومة القيم التي تجمع بين الشيء وضده كالعبودية والحرية، الإخفاقات والانتصارات، البغض والحب، الفرقه والاتحاد... دون أن يكتمل الموقف الإنساني وينمو الحدث في الواقع المعاش، وهذا ما جعل الشاعر يعود إلى التاريخ يستلهمه رؤياه المستقبلية العاجزة:

يا عبل بي جوع وطري في لم ينم
لا السيف سيفي في الغبار
ولا القدم^(٢٣).



ولهذا فإنه في حاجة إلى روح تدب في جسده الهمد، والروح في قصidته هي المياه التي يظل يبحث عن مصدرها بوصفها أصل الحياة، والحياة ليست فقط في الانتصار على الأعداء، وإنما هي في الواقع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والثقافي. والرؤيا المستقبلية للشاعر هي أن يتحرر الإنسان من الذل والعبودية، والفقر والجهل، بحيث يكون له دوره الفاعل في الحياة:

قطعان قلبي

لم تجد مرعى يليق بجائح

وطيور عيني دون ماء

...

قطعان قلبي دون ماء^(٣٤).

وإذا كانت حياة الإنسان تنطوي على بطل منقد مزود بقيمه حتى وإن آلت به هذه القيم إلى الحرمان، فإنه لن يخشى المخاطر التي تحاصره من جراء احتجاجه المستمر، وهو ذلك الأسود النافر الذي لم يتحرر من عبوديته رغم حاجة القبيلة الماسة لخدماته خاصة عند النوازل:

فعلام يحتاطون من لوني

ويرعبهم لساني

وأنا السنين تمر لم أبح مكانني

وأنا القصيدة لم تتم^(٣٥).

لهذا فإن هذا الشاعر القديم أو المعاصر- لا فرق-، يظل مُلقى على قارعة الطريق دون أن تقارب فقهه وأحلامه مجسدة في عبلة الرمز:

ملقى

وعبلة لا تفارقني^(٣٦).

فعبلة ذلك الحضن الدافئ، هي الوطن الذي يرتاح الشاعر على زنه، وهو في هذه الحالة عينان ساهرتان على حماية هذا الوطن على الرغم من جدل العلاقة بينهما، إذ رغم الجوع، وشح الماء فإن هذا الوطن لا يكفي عن هدفه هذا الشاعر القديم أو المعاصر في أرض الحجاز، وبالتحديد في الطائف الذي تنعم جباره بالمطر الدائم، ومع ذلك فقد شحت المياه وغاب المطر عنه:

مدن تعلمك الكتابة والحديث

مدن تعلمك الرهان وكيف تخسر في الرهان

تركض من طفولتك الفقيرة



وارتعاشك في الحجاز: «الطائف» الجبلي

والماء الرضي

إلى ارتعاشك في سوادهما..

زمان غامض

والجوع وديان من الحزن الحيث

لكن عبلة لا تقرط بالحديث^(٢٧).

ولعل هذا الحديث - الذي يتضمن الأسرار والهموم التي تجمع بين الشاعر والوطن - هو ما يدفع الفكرة لتخرج إلى حيز الوجود فتصير كتابة، حتى وإن كانت هذه الكتابة تتخطى على المغامرة وخسارة الرهان فإن الحالة التي بات عليها الشاعر من الفقر الذي نشأ معه في طفولته أو الذي رافقه في باكير التاريخ العربي، لم يقو على قهره وإجباره على الخضوع والاستسلام. إن هذا الشاعر الممثل للإنسان في الحياة العربية مستعد للتضحية من أجل وطنه والدفاع عنه فليس لديه ما يخسره ولديه القدرة على مواصلة الحياة بالشيء القليل فهو يتوصى الحذاء

ويلتحف السماء:

حذائي تحت رأسي

والسماء خفيضة

ولصيقية بفمي

ودمي تعطل عن مجاراة الهواء

فمن ي肯 أنجمي السقطت

ومن ذا شافع لخطيئة الأعراب^(٢٨).

في هذه اللحظة يتحول الرفض وعدم قبول الضيم إلى تمرد، فتحضر شخصية الخارجي قطرى بن الفجاءة في هذا السياق:

من يؤوي الفجاءة

في نهار طلق التاريخ دورته

وتقاسم الأحزاب ثورته

فما من جذوة لخطاي

ما من رقية لخطى الصباح المظلم^(٢٩).

فمن خلال الجمع بين شخصيتي عنترة وقطري بن الفجاءة يحاول الشاعر أن يصنع تاريخاً جديداً حتى وإن كان في هذا التاريخ غموض لا يبده هذا الصباح الآتي، لأن الشاعر يرى - من



وجهة نظره - أن هذا الصباح مظلم أيضاً، وإن قل إظلامه عن ليل التاريخ في الدرجة، والغموض الذي يمكن في حركة هذا الشاعر المتمردة مجسد في سطرين من التقطيع يعبران عن معنى هذا الصوت الغائب، على الرغم من القطع الزمني بين تاريخ وتأريخ وحالة وحالة، فالظلم يخيّم على كل الحالات كما يوضح بيت عنترة:

إن كنت أزمعت الفراق فإنما زمت ركابك بمليل مظلم

فحالة الإظلام عند عنترة هي نفسها عند الحربي، حيث الصباح المظلم الذي يحمل يأس الشاعر من نجاح المحاولة رغم أنه يحشد لها من تاريخ الفوارس والخوارج ما يجعل دمه معطلًا عن مجازاة الهواء السائد، ولكن هذا اليأس لا يدوم أمام الأمل الذي جعل الشاعر متلهفاً إلى طاقة ترفع خطاه أو رقية تزيح عنه هذا الإظلام، ولعل هذا المسكوت عنه في التقطيع، والذي لا يقدر على البوج به، هو الذي جعله يطالب دار عبلة بالبوج به:
يا دار عبلة بالجوار تكلمي^(٤٠).

ولعل ما يتضمنه كلام عبلة هو نفسه ما تتطوّي عليه الذاكرة التي يحاصرها العبسى وبجسده خروج قطرى بن الفجاءة.

وهكذا يتماهى الشاعران في الغاية وإن اختفت الوسيلة فإذا كان عنترة قد ناضل من أجل انتصار الوطن رغم تذكر القبيلة له، فإن الشاعر المعاصر قد استلهم الصباح الذي يأمل أن يخيم على وطنه رغم ما يتبدى له من معوقات.

القناع التسجيلى:

من يطالع التاريخ العربي يجده يعج بالصراعات والفرقـة في معظم فتراته، سواءً أكان ذلك في الجاهلية أو بعد مجيء الإسلام؛ لذا فإن الاستغرار في التأسي على الماضي يشكل بعض أوجه هذا القناع، وبمعنى آخر فإن الحالة العربية بحاجة إلى فارس شمولي يصحح أوضاعها؛ وهذا ما جعل عبدالله الحميد يوقف عنترة من كهفه ليسرد حكايته كما وردت في الأساطير، ويرسم صورة تسجيلية لجانبي البطولة والحب في هذه الشخصية، يقول:

من كهفه
قام الهمام عنترة^(٤١).

فالقصيدة تبشر بقيام عنترة من كهفه، وكأنه به يستثمر قصة أصحاب الكهف الواردة في محكم التنزيل، وما انتظم حياتهم من تقوى وصلاح؛ ليضيف على هذا الفارس منظومة من القيم الأصيلة، قيم تبين عن معادن الرجال والفخر والوفاء والسلام:



عن فارس نامت عيون الأرض

وهو لا ينام

يبحث عن ملامح الفخر

والوفاء.. والسلام^(٤٢).

هذا الفارس يحمل على عاتقه مهام جسمية بعد أن أسرج الخيل؛ لتوحيد الصفوف واسترداد ما ضاع من الأوطان سواء أكانت هذه الأوطان لعيس أم كانت لклиبي:

ويسأل الناس عن الديار
والأطلال

..

يبحث عن مضارب بلا حدود

...

يسأل عن آثار عبس أو كليب^(٤٣).

لكن هذا الفارس لا يظفر في النهاية إلا بخيبة الأمل؛ لما يلاقيه من المقاومة التي يواجه بها من الكلاب والأسود:

فتتبخ الكلاب في طريقه

وتزار الأسود

وتنسج الأشواك ألف حد فاصل^(٤٤).

ولم يكن أمام الشاعر والحال هذه إلا أن يلجم إلى قصة أهل الكهف مرة أخرى؛ ليستثمر ما آل إليه حالهم، ويعيد عنترة إلى كهفه:

وحائرًا يعود

وحائرًا يعود^(٤٥).

أما غازي القصيبي فهو يرشح «عنترة» بجانب عدد من عظماء التاريخ أمثال: مصعب بن الزبير، وطارق بن زياد، ويوليوس قيصر، ونابليون بونابرت، ودون كيشوت بحثًا عن فارس الفرسان الذي تفوق على غيره في احتلاله مكانة متميزة من صفحات التاريخ:

يا سيدى التاريخ

فارسك المفضل

يصمت التاريخ^(٤٦).

لكن القصيبي يسجل تاريخ عنترة على عكس ما روتة التواريخ عن فروسيته، فهو في السبعين



من عمره، أعمى، يركب ناقفة وليس فرسا، فيصيّبه سهم الموت كسائر الكائنات دون أن يظهر أية مقاومة، وذلك ليكشف ما آلت إليه أحوال الأمة من شيخوخة في ركب الحضارة الإنسانية حين استكانة للماضي وتخلت عن مفاتيح النصر والقوة، وامتحن الناقة بدليلا عن الفرس:
يا عبل! يا حبي الذي لم يهزم

..

حاربت حتى خر سيفي من يدي
وهو حصاني في كمين من دمي
ولقد ذكرتك والحبال تحزني
فوددت تقبيل السيوف» لأنها
أحنى وأرحم من شماتة أرقم^(٤٧).

فالسخرية الجميلة - هنا - هي عنصر المفارقة التي تجعل عنترة العبسي على يد غازي القصيبي شهيدا في فروسيته وحبه العميق لعبدة، ولقبيلته على الرغم من قسوة أهله وقد شنقوه في عبوديته ولو نه معا.

وفي مداخلة الشاعر القصيبي الخاصة إلى كل امرأة من الجمهور يقرن الفروسيية في النزال بالفروسيية في الحب، إذ كلتاهما تؤدي إلى هوان:
رأيت فرسان الزمان
يتأرجحون على ثرى التاريخ
ما بين الكرامة والهوان^(٤٨).

إضافة أبعاد جديدة للقناع:

حفظ الرواية من شعر عنترة ما انتظم في عقد الحب والفروسيية والتسامح وسمو الأخلاق، إلا أن هناك أشعارا أخرى أسقطوها؛ إما عمدا حفاظا على صورة البطل الزاهية، أو سهوا حسب رواية الشاعر إبراهيم الواي في الذي توفر على رواية هذه الأشعار في قصيدة أسمها «ما لم يحظه الرواة من شعر عنترة العبسي».

تدور القصيدة على حالة الضياع والانكسار التي تعيشها الأمة عبر تاريخها الممتد، وانبنت على ثلاث حركات:
الحركة الأولى: سرد مشاهد سوداوية من الواقع.
الحركة الثانية: حلم.
الحركة الثالثة: تفسير الحلم.



في مفتتح القصيدة يلثم الشاعر الواي في الفجوة الزمنية بينه وبين شخصية عنترة فيتحدث عن الليل على نسق الشعراء القدماء، فالزمن العربي واحد، والليل واحد بدءاً من ليل أمرئ القيس: «وليل كموج البحر» ومروراً بليل تأبط شرا: «وليل كجوف العير» ووصولاً إلى ليله هو «وليل كلون الجلد»

هذا الليل ظلامه دامس لا يسلم إلى صباح، فقد غابت عيونه، وأفل نجمه، واغترب قنديله،
وهو ليل واسع قادر على الاحتواء والابتلاء:
ليل..

كلون الجلد
يبتلع العيون الحالات
تخثرت في الأفق
تنتشق الغياب..!
النجم فوق جبينه
ألق شتائي
وقدليل اغتراب (٤٩).

وتستمر القصيدة في تمية الأحداث بشكل سوداوي تجسيداً لحالة الضياع التي تحياها الأمة بعد أن أحاط بها الأعداء وأحكموا قبضتهم عليها.

والنار حول خيامنا
نشرت نواجذها

..
الباب موصود

أم هل لعين
تسبر الأحلام
خانعة

لعرف الاغتصاب
من موطن حر
إذا ساخت خطأ الفرسان



كانت

فوق هامات السحاب^(٥٠).

هذه الأحداث المأساوية والمشاهد السوداوية أسممت في تغريب العقل الوعي، وأسلمه إلى لحظة حلمية أنتجت شريطاً ممتدًا من الكوابيس والنبوءات والظلام، وهو شريط تحقق في شرائط الحلم بالجمع بين أفكار متاثرة لا رابط بينها، يقول:

هل للعبيد

ذئابة أخرى

وهل للضأن ثدي آخر

أم هل لهذي النون

من راع جليل؟!

أين الغزاة^(٥١).

لكن الشريط في بعض أجزائه يبشر بزوال الليل وشروق الشمس، وهي شمس غريبة لا ترى إلا في الأحلام، فهي شمس محمرة تستولي على الكثبان وتصهل للمقيم.

في الحركة الأخيرة من القصيدة يقيق الشاعر من غفوته فيتمض دور مفسر الأحلام،

فيقول:

يا أنت يا عبد القبيله

يا طعنة العم التي

تنمو على قلبي

كنوار القفار^(٥٢).

عبدة هي الشمس، لكن عبدة هذه ليست عبدة التي لاكتها السنة الرواية واستغرقها عنترة في الحب، لذلك فهو لا يناديها بابنة العم على طريقة عنترة، بل بطعنة العم، فيضيفها للقبيلة ويصفها بالفتيلة، وهي: نوار القفار، والنون الذي هرعت له الرمال السمر، والنون الذي استضوا رجالات القبيلة، والسراج الذي يضيء الليل، وهي الأمل والخلاص:

يا أنت يا عبد الفتيله

يا ذلك النون الذي

هرعت له

كل الرمال السمر

واستضوا رجالات القبيلة^(٥٣).



لقد استمدت القصيدة نسيجها من مسكت عنده لا نعلم، وشعرٌ لعنترة لا نحفظه، حتى عبلة تم تهميش العلاقة التي كانت بينها وبين عنترة، وبهذا تتحقق القصيدة شرط عنوانها وتتحدث عن المسكت عنه بمصارحة ومكاشفة، إذ إن الوضع لا يحتمل المجاملة والتغفي بالبطولات والأمجاد لا يجدي نفعاً، وهذا لا يقوم به إلا رجال تلوح أعناقهم في الأفق ويرقصون على شفاه الموت:

أين الراقصون على شفاه الموت

بل أين الدليل

إني أرى في الأفق

أعناق الرجال

وأبصار الأنواء في شفتيك

تمطرني

بإعصار الوسيلة^(٤٤).

وهكذا يروي الشاعر إبراهيم الواي في ما سقط سهوا من شعر عنترة، ويكمel الفراغات التي أحاطت بالنص القديم والتي لم يحفظها الرواة فهم لم يحتفلوا إلا بالجانب المشرق من حياة هذه الشخصية أما الجانب الآخر المرتبط بالهزيمة فقد أغفلوه وأسقطوه.



- ٣ -

أدوات تشكيل القناع

حاور قناع عنترة تاريخاً عربياً ممتدًا من الجاهلية إلى عصرنا الحاضر، ونبش الهراء والانكسارات التي أحاطت بالأمة، وهو بهذا الشكل يقف في مواجهة مع الأنساق الثقافية المتوارثة التي تحكمت بالذاكرة والتي تعودت على التغفي بالأمجاد والبطولات الماضية، فكان لا بد أن يتسلل القناع بآليات وأدوات تربه من المتلقي وتشعره بحياديته، ويمكن أن أوجزها فيما يلي:

السردية :

يلجأ الشعراء وهم يقتعنون بالشخصية التراثية إلى سرد وقائع معروفة في حياة هذه الشخصية لإعادة تمثلها، بتجسيدها وإعادتها حكي وحداثها الصغرى بوصفها وحدات دالة على مساحات من البياض، أو متواлиات غائبة، أو تتقيد بحاجة إلى لغة في خطاب الراوي، وهم بذلك يخلقون لغة فنية يكون فيها النص الشعري قادرًا على هضم الكثير من خصائص النصوص السردية^(٥٥).

ففي «صدى الصهيل» يستثمر عبدالله الحميد ما عرف عن بطولة عنترة فيخرجه من كهفه، ثم يمتطي فرسه، ويمشق حسامه، بعد أن تدرع، وسبح في عالم الخيال، وبهذا يكون الشاعر قد أحال هذه الشخصية التاريخية إلى بطل أسطوري سواء كان في الوعي أو في الخيال، وليس في هذه الوسيلة تشويه لواقع الشخصية إنما هو توسيع لها وإثراء^(٥٦). ثم ينتقل الشاعر إلى وجهة أخرى تظهر فيها هذه الشخصية الباطنية باحثة عن المستحيل الذي يقف الواقع حائلًا دون بلوغه، أما في الوحدة الثالثة من القصيدة فإن هذا الفارس الباطني «عنترة» لا يرى إلا كما يرى سائر الناس، في الديار والأطلال، فعنترة في هذه القصيدة هو الحلم الإنساني الذي يجسد ملامح السلام والوفاء، وإن كان الواقع الخرب في السردية لا يعادله إلا ضياع عبس أو كليب، وهذه هي الرؤية في القصيدة باعتبارها خلقاً فنياً موازياً للعجز في الواقع.

كما استثمر عدد كبير من الشعراء قصة الحب بين عنترة وعلبة لكون هذه القصة تحضن جزءاً ضخماً من تاريخ عنترة وسيرته وشعره:

| | |
|-----------------------------|--------------------------|
| مني وبيض الهند تقطير من دمي | ولقد ذكرتك والرماح نواهل |
| لمعت كبارق شرك المتبسم | فوددت تقبيل السيف لأنها |



وحضورها يثير مشاعر دلالات لدى المتلقى، تسهم في حفظ القصيدة من السقوط في السردية الباهنة وتحول دون سيطرة النبرة الخطابية عليها^(٥٧).

ففي قصيدة أحمد الصالح «عندما يسقط العراف» تساند شخصية عبلة شخصية عنترة في حمل إحدى دلالات القصيدة بجوار سائر الرموز التاريخية المحشدة داخل هذا النص:

لا تحب الخيل عبلة
تعشق الفارس عنتر
تعرف الرمح
وأشعار أبي الطيب
والأرض لها طعم البكاره^(٥٨).

أما محمد الشبيتي فهو يتلذذ بتقليل اسم عبلة بأشكال مختلفة في قصيده «أيا دار عبلة عمت صباحاً» فتارة ينادي دارها، وتارة يناديهما بابنة العم، وأخرى بـ واعبتاه، ويذكر ذلك بشكل لافت في أكثر من تسع مرات في القصيدة.

لقد تصدرت عبلة عنوان القصيدة كما تصدرت أغلب مقاطع القصيدة، ولم يكن تصدرها مجرد إشارات عابرة بل كان حضورها جوهرياً لا يمكن قراءة القصيدة بدونه. فقد استغل الشبيتي حالة التماهي بينه وبين عنترة فأقام وشائج القربى بينه وبين عبلة من خلال مناداتها بابنة العم مما جعلها تحتل جانباً واسعاً من قصيده مقاسمة القناع حمل أعباء القصيدة.

وعبلة لا تفارق الحرب في قصيده «العبيسي يحاصر الذاكرة»:

ملقى
وعبلة لا تفارقني^(٥٩).

وهي المفتاح الذي يحول كل السياقات والمفردات إلى دوال رمزية تشير إلى شخصية عنترة وصورته التاريخية، وهي أيضاً المفتاح لذاكرته ولا يتحقق وجوده إلا بسماع صوتها وكلامها^(٦٠):

لكان رأسي خدرها
ويدي أصابعها
تزيل الليل عن عينين واسعتين
أقرأ في سوادهما
وأكتب - حين أكتب - دمعتين
خدرها وطن
وعيناهما يدان^(٦١).

لذا فهو يلْجأُ إليها في ختام القصيدة لتكميل المشوار، ولتقول ما لم يستطع قوله:
يا دار عبلة بالجوار تكلمي^(٦٢).

لقد أسهمت عبلة في تشكيل قناع عنترة في الشعر المعاصر على نحو لم يتحقق لأي شخصية أخرى، ومكنت الشعراء المعاصرين من إثراء هذا القناع وتوسيعه فحلقوا به بجنابين أحدهما عنترة والآخر عبلة.

الDRAMATIC الذاتية :

تنطوي قصيدة القناع على درامية ذاتية بمعنى أن السياق الثقافي للشخصية المستدعاة يفرض نفسه على الشاعر، وأن الشاعر يسعى إلى إدخال هذه الشخصية في نسق جديد فإن التاريخي يتتحول إلى إنساني عام، وتحل الموضوعية بديلاً للذاتية في فهم العقل الإنساني في صراعاته الداخلية والخارجية^(٦٣).

وتقرب قصيدة القناع الدراما من خلال المونولوج الداخلي، وهو حديث مفرد يقوم به شخص واحد لتقديم الحالات والعمليات النفسية بالتداعي الحر عن طريق الفيضان التلقائي أو مناجاة النفس وينقسم إلى مباشر يقدم فيه الكلام بضمير الغائب وغير مباشر يقدم فيه الكلام بضمير المتكلم والمخاطب^(٦٤).

ففي «أيا دار عبلة» يستخدم الثبتي المونولوج الداخلي بنوعيه، إذ يسرد الشاعر بضمير المتكلم: سيفي غريق، ورمحي جريح، مهري يلوك العنان، وملامح عشقى يفترسها الجدرى، يمسخ لوني، لأن حصاني، ألبست أرصفة الوطن ثوباً قشيباً.. وهكذا^(٦٥)، وهي كلها حالات وصفية لحالات شخصية في الشعور واللاشعور، ثم يظهر ضمير الغائب في بعض مفاصل النص مثل: «داحس ماذا دهاه، أما زال...»، ثم ينتقل إلى ضمير المخاطب: «أيا دار عبلة عمت صباحاً، من غال في صدرك الصبوات، من ذر على شعرك الذهبي الرمال^(٦٦)...» الخ ولعل سبب هذا التنوع في الضمير يعود إلى أن عنترة «يتحدث من خلال ظروف عصرنا نحن وليس عصره هو^(٦٧)».

وفي قصيدة محمد الحربي «العبسي يحاصر الذاكرة» يطغى ضمير المتكلم على ما عداه كما يتضح في: ملقى، لا تفارقني، رأسى، يدي، حذائى تحت رأسى، دمى، قطعان قلبي^(٦٨)... فالذاكرة هي ذاكرة الشاعر ومفردات شخصية البطل هي مركبات الموقف عند هذا الشاعر، ولأن الشاعر راوٍ عامٌ فإن المفهوم الإنساني يتسع ليستوعب هذه الذاكرة الفردية لتصبح ذاكراً أمة، وليس آية أمة، بل أمة لها موقف ورأي يتأسسان على قاعدة الاحتفال بالماضي والوقوف عند حدوده الزمنية في عجز عن اختراف الحاضر بمفردات هذا الماضي وتخطيه.



الخاتمة :

القناع أحد الأدوات الفنية التي عنى بها الشعراء السعوديون بوصفه وجهاً من وجوه النظر إلى التراث، وقد استطاعت هذه الدراسة عدداً من النصوص التي اتخذت من شخصية عنترة قناعاً، ويمكن تدوين مجموعة من النتائج في خاتمة هذه الدراسة على النحو التالي:


حظيت شخصية عنترة باهتمام كبير من الشعراء السعوديون فحملوها همومهم المعاصرة واستثمرموا مواقفها بأشكال مختلفة، وهو أمر لا تجده عند غيرهم من الشعراء العرب؛ حيث كان حضور هذه الشخصية لديهم محدوداً ومشوهاً.

التزم عدد من الشعراء السعوديون بتشكيل القناع بشكل متواصل، فتدخلت أصواتهم مع صوت عنترة، ويتمثل هذا الأمر في عدد من النصوص مثل "أيا يا دار عبلا عمت صباحاً" للشيباني و "العبسي يحاصر الذاكرة" للحرببي، "ما لم يحفظه الرواة من شعر عنترة العبسي" للوايف.

ما زال بعض الشعراء أسيراً للفنائية، فخاطب القناع بصوته المباشر مما أدى إلى تمزيق القشرة الدرامية التي تغلف القناع، ويتجلّي هذا الأمر بوضوح في قصيدة "عنترة" لأسامة عبد الرحمن.

حملت شخصية عنترة دلالات لا تسجم مع تجربتها مثل الخيانة والاستبداد، وهذا ما يتجلّي في قصيدة "عنترة" لأسامة عبد الرحمن، وقصيدة "ما لهذا الأمر" لأحمد الصالح.

جاءت صورة عنترة عند جاسم الصحيح في قصidته "عنترة في الأسر" بنفس المدلول الذي جاءت عليه عند الشيباني في قصidته "أيا دار عبلا عمت صباحاً" بل قصرت عنها في بعض التفاصيل، مما أوقع قصيدة الجاسم في النمطية والتكرار.



الهواش والمراجع:

- ١- راجع: خلدون الشمعة: الشمس والعنقاء: دراسة نقدية في المنهج والنظرية والتطبيق، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ١٩٧١، ص ٢٠٠.
- ٢- عبدالوهاب البياتى، تجربتي الشعرية، منشورات نزار قباني، بيروت، ١٩٦٨، ١٩٦٩، ص ٣٤، ٣٥.
- ٣- صلاح عبد الصبور، حياتي في الشعر، دار العودة، بيروت، ١٩٦٩، ص ١٠٢.
- ٤- نشرت الدراسة في مجلة الآداب (٢)، ١٩٦٦، ثم احتواها كتابه "من الذي سرق النار"، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٠.
- ٥- د.إحسان عباس: من الذي سرق النار، مرجع سابق، ص ١٥٧.
- ٦- للإطلاع والاستزادة راجع:
- خلدون الشمعة: مرجع سابق، ص ١٩٩ وما بعدها.
- جابر عصفور "أقتنعة الشعر المعاصر - مهيار الدمشقي" مجلة فصوص مج ١، ٤، ١٩٨١، ص ١٢٤ وما بعدها.
- محبي الدين صبحي: الرؤيا في شعر البياتى، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، ١٩٨٦، ص ١٥٩ و ١٦٠.
- سامح الرواشدة: القناع في الشعر العربي الحديث، دراسة في النظرية والتطبيق، جامعة مؤتة، مطبعة كنان، إربد، ١٩٩٥، ص ٢٢١ و ٢٢٢.
- عبد الرحمن بسيسو: قصيدة القناع في الشعر العربي المعاصر، تحليل الظاهر، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٩، ص ٨٩ و ٩٠.
- عبدالله أبوهيف: قناع المتنبي في الشعر العربي الحديث، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠٠٤، ص ١٢ و ١٤.
- ٧- أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣، مجلد (٨)، ص ٢٢٥ و ٢٢٦.
- ٨- انظر: طه حسين، حديث الأربعاء، دار المعارف بمصر، ط ١٢، ١٤٥/١.
- ٩- انظر: عبده بدوى، الشعراء السود وخصائصهم في الشعر العربي، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٢ ص.
- ١٠- راجع: عبد الرحمن بسيسو، مرجع سابق، ص ٢٤١ و ٢٤٢.
- ١١- نزار قباني، الأعمال السياسية ١١/٤.
- ١٢- حبيب الصانع، هنا باربني عبس، دار الكلمة، بيروت، ١٩٨٠، ص ٥٨.
- ١٣- أمل دنقل، الأعمال الكاملة، مكتبة مدبولي، ٢٠٠٥، ص ١٠٨.
- ١٤- محمد الشيتى، تهجيت حلما تهigit وهما، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، ١٤٠٤، ص ٦٨.
- ١٥- جاسم الصعيدي، رقصة عرقانية، دار الكنوز الأدبية، بيروت، ط ٢٠٠٢، ٦١، ص ٦١.
- ١٦- سعد الحميدىين، الأعمال الشعرية، مكتبة دار المدى، دمشق، ٢٠٠٢، ط ١، ١٩٩١.
- ١٧- علي عمر عسيري، رماد الوجه الحنطي، الدار السعودية للنشر والتوزيع، جدة، ط ١، ١٤٠٥، ص ٤٧.
- ١٨- أحمد الصالح، عندما يسقط العراف، دار المريخ، القاهرة، ط ١، ١٣٩٨، ١٤٢، ص ٦١.
- ١٩- محمد جبر الحربي، خديجة، دار الكنوز الأدبية بيروت، ط ٢، ٢٠٠٤، ص ١١٢.
- ٢٠- نفس المصدر، ص ١١٤.
- ٢١- احمد الوافي، رائحة الزمن الآتى، مطبوعات نادي المدينة المنورة ط ١، ١٤١٧، ص ١٨.
- ٢٢- أسامة عبد الرحمن، دفاتر الشجن، دار الجديد، بيروت، ط ١، ١٩٩٨، ١٤٩، ص ٦١.
- ٢٣- أحمد الصالح، انتقضى أيتها المليحة، دار العلوم للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٠٣، ٩٦، ص ٦١.



- ٢٤- عبدالله سالم الحميد، صوت الحجارة وأصداء الصهيل، دار طويق، الرياض، ط١، ١٤١٨، ص٤٧.
- ٢٥- أشجان هندي، للحلم رائحة المطر، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، ١٩٩٨، ص٢٧، ٢٨.
- ٢٦- نفس المصدر، ص٢٨.
- ٢٧- سعد البازعي، ثقافة الصحراء، دراسات في أدب الجزيرة العربية المعاصر، شركة العبيكان للطباعة والنشر الرياض، ط١، ١٤١٢، ص٢٤.
- ٢٨- محمد الشبيتي، مصدر سابق، ص٦٩.
- ٢٩- نفس المصدر، ص٧١.
- ٣٠- نفس المصدر، ص٧٠.
- ٣١- نفس المصدر ص٧٢.
- ٣٢- محمد جبر الحربي، مصدر سابق، ص١١٣.
- ٣٣- نفس المصدر، ص١١٤.
- ٣٤- نفس المصدر، ص١١٦.
- ٣٥- نفس المصدر، ص١١٤.
- ٣٦- نفس المصدر، ص١١٢.
- ٣٧- نفس المصدر، ص١١٣.
- ٣٨- نفس المصدر، ص١١٤.
- ٣٩- نفس المصدر، ص١١٥.
- ٤٠- نفس المصدر، ص١١٦.
- ٤١- عبدالله سالم الحميد، انفاضة التصايد، مطبوعات النادي الأدبي بالرياض، ١٤٢٢، ص٢٥.
- ٤٢- نفس المصدر، ص٢٧.
- ٤٣- نفس المصدر، ص٢٧.
- ٤٤- نفس المصدر، ص٢٦.
- ٤٥- نفس المصدر، ص٢٧.
- ٤٦- غازي القصبي، ورود على ضفائر سناء، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠٠٢، ط٢، ٢٠٠٢، ص٥٠.
- ٤٧- نفس المصدر، ص٤٦.
- ٤٨- نفس المصدر، ص٤٥.
- ٤٩- إبراهيم الوايـفـ، سقط سهوا، جدة، ط١، ٢٠٠٠، ص١٥٢.
- ٥٠- نفس المصدر، ص١٥٢.
- ٥١- نفس المصدر، ص١٥٤.
- ٥٢- نفس المصدر، ص١٥٥.
- ٥٣- نفس المصدر، ص١٥٦.
- ٥٤- نفس المصدر، ص١٥٧.
- ٥٥- انظر: د. علي جعفر العلاق، الدلالة المرئية، قراءات في شعرية القصيدة الحديثة، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط٢، ٢٠٠٢، ص١٥٥.
- ٥٦- انظر: ديفيد كان، الوجود والزمان والسرد، فلسفة يول ريكور، ترجمة وتقديم سعيد الغانمي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط١، ١٩٩٢، ص٤١٦.
- ٥٧- انظر: عبدالله أبوهيف، مرجع سابق، ص٢٧.



- ٥٨- أحمد الصالح، مصدر سابق ص ١٤٢.
- ٥٩- محمد جبر الحربي، مصدر سابق ص ١١٣.
- ٦٠- انظر: د.علوي الهاشمي، التعلق النصي في الشعر السعودي الحديث، كتاب الرياض، ١٤١٨، ص ٢٥٢.
- ٦١- محمد جبر الحربي، مصدر سابق ص ١١٢.
- ٦٢- نفس المصدر، ص ١١٦.
- ٦٣- انظر: د.عبد الله أبوهيف، مرجع سابق، ص ٢٧.
- ٦٤- روبرت همפרי، تيار الوعي في الرواية الحديثة، ترجمة وتقديم د. محمود الريبيعي، دار المعارف مصر، ط ٢ ١٩٧٥ ص ٥٩.
- ٦٥- محمد الثبيتي، مصدر سابق، ص ٦٩-٧١.
- ٦٦- نفس المصدر، ص ٧٢.
- ٦٧- سعد البازعي، مرجع سابق، ص ٢٤.
- ٦٨- محمد جبر الحربي، مصدر سابق، ص ١١٦.





الجناس والتجليات الأسلوبية

في شعر أصل دنقل

د. محمد عبد الرحمن عطا الله

كلية الآداب - جامعة الطائف



٢٢١





الملخص

يوضح البحث حقيقة مؤداتها أن الجناس لا يعد زينة وتحسيناً، بل هو نسق أسلوبي يعبر عن الشكل والمضمون معاً.

وتتناول البحث أربعة محاور رئيسية، الأولى يشمل الدراسة الإحصائية، والثانية: يدرس الجناس في حشو السطور، والثالث: يدور حول الجناس في منطقة القافية، والرابع: يحمل عنوان الجناس وتوظيف التراث.

أما المحور الأول: فقد أسفر عن تقوّق الجناس في منطقة القافية على الجناس في حشو السطور بنسبة ٤٠٪ تقريباً.

وفي المحور الثاني: اعتمدت حركة النظام الصوتي في تقنية الجناس عند أمل دنقل - في الغالب - على ما يسمى بالاستبدال، وهو استبدال صوت أو أكثر محل آخر، وتحول الجناس بنماذجه المتنوعة إلى وسيلة أسلوبية أسهمت إسهاماً فاعلاً في التحام الشكل بالمضمون.

أما الجناس في منطقة القافية فقد كثرت نماذجه بصورة واضحة باعتبار القافية انحرافاً عن المعيارية، ومع كثرة الجناس في منطقة القافية، لم يكن وسيلة ضغط على المعنى، بل أفرزت دواله تماثلات دلالية ارتبطت بالسطر الشعري والسياق العام أشد ارتباطاً.

وفي المحور الرابع: تجلّى توظيف التراث في دوال الجناس من خلال الاعتماد على النص القرآني والنبووي وأقوال الصحابة والعلم التراشى والأسطورة القديمة، وكان لهذا أثره في إثارة المتنقي وتحريك ذهنه من خلال المراوحة بين النص الغائب والنص الحاضر.



٢٢٨



يُعد الجنس أحد فروع البديع، الذي لاقى تهويلاً من النقاد بسبب بعض النماذج الرديئة في تراثنا العربي، لكن يجب علينا «أن نعيد النظر في فهمنا لظواهر البديع لنخرج بها من الدور الهاشمي المنحصر في التحسين والتزيين، لنكسها دوراً إيجابياً قوامه الإسهام في الخلق والبناء والتشكيل»^(١).

إن استخدام المبدع المحسنات لا يُعد عيباً، إنما هو «نسق أسلوبي له تشکلاً تمثل الجمالية، وله قيمة الأسلوبية، شريطة أن تكون (المحسنات) في غير نماذجها الرديئة المتكلفة، وتنفي عن الإحساس بتلك القيم، ويستطيع البحث الأسلوبي أن يستكشف تلك الجماليات الأدائية، بإعادة استشراف لغوي دقيق، شريطة أن يهمل النظر المتوازن المكتفي برصد ما يسمى بالمحسنات، وتكرار إشارات سقية تتكرر كلما تكرر صورها، شريطة إغفال المتواتر عن مفهومها المحاصر في كونها مجرد حلية أو زينة، والتي لا يشعّ لها الزعم بأنها قد تكون معنوية، أو قد تكون لفظية»^(٢).

والبديع نسق لغوي، لا يختلف عن الأنساق اللغوية الأخرى في العطاء الفني، فاللغة كما يرى سبيتزر « هي الشكل السطحي لعمق بعيد ضارب في القوة والحيوية، فاللغة بتجلياتها المختلفة ليست إلا الوجه الظاهري لشكل عميق باطن تربط بينهما وشائج لا تقطع وعرى لا تنفص»^(٣).

ومن ثم لا يصبح البديع -بوصفه نسقاً لغويًا- زينة وتحسييناً للكلام فحسب، بل لا ينفصل الشكل عن المضمون في كل أنماطه معنوية كانت أم لفظية.

ومع الإيمان بتأزر الشكل والمضمون في أنماط البديع، لا تنفي عنها خاصة اللفظية منها - بروز الجوانب الموسيقية، ولذا «أدب الشاعر المعاصر في البحث عن وسائل موسيقية يثير بها النص الشعري لديه تعويضاً عمّا فقدته قصيده من النواحي الموسيقية الخليلية»^(٤). وكانت الأنماط البديعية إحدى الوسائل الموسيقية التي اعتمدتها الشاعر المعاصر أداة فنية ينقل بها تجربته إلى المتلقي.

والجنس نسق بديعي له سماته الصوتية المتميزة، ولهذا أطلق الدكتور سعد مصلوح على الجنس الناقص شبه التكرار^(٥).

ومن هنا كان الجنس حقولاً من حقول الأسلوبية التي تهتم «بالتكرار المعبر لبعض النغمات والسمات الصوتية، والنبرات المميزة والتراتيب الإيقاعية»^(٦).

ومهما يكن من أمر فإن «أيقونة الجنس ليست مجرد جمع بين لفظين متباينين في الشكل مختلفين في المعنى، إذ إنها خاصة إذا وفق الشاعر في توظيفها تكون ذات أثر فعال في المتلقي، فهي تدفعه حيثاً صوب الكشف عن المختلف من خلال المؤلف»^(٧).



إذا، في الجنس تتشابه الدوال وتختلف المدلولات، أو يتحد الشكل ويختلف المضمون وهذا ما قصده الدكتور رجاء عيد بقوله^(٨): «أن يكون (الجنس) ذا مسار فني يدفع المستمع إلى إقامة مقارنة تدفعها مفارقة، الأولى: ناتجة عن تشابه اللفظين، والأخرى: ناتجة عن اختلاف المعنين»، ومن كل ما سبق يتضح أن الجنس التام في الظاهر وتشظي في الباطن، ومن ثم كثرة نماذجه في شعر أمل دنقل، فهو تعبير عن ذاته التي تحاول الالتئام بينما هي في حقيقة الأمر ذات متشطبة تتشد مجتمعاً مثالياً، فليوح أمامها الحلم سرابة.

وليس هذا ضرباً من المغالاة، فقد وضع سبيتزر «التطور النحوي والصرفي والصوتي في شبكة العلاقات الأخرى المتداخلة مع تاريخ الأدب ونفسية المتكلم، فطبيعة التراكيب وأشكالها هي انعكاس خاص لنفسية المتكلم»^(٩).

كل الأسباب السابقة دفعتني لاختيار الجنس في شعر أمل دنقل موضوعاً للبحث، وقد اعتمدت على الأعمال الكاملة لشاعر أمل دنقل التي قامت بنشرها الهيئة العامة لقصور الثقافة بالقاهرة، ويمكن تقسيم البحث إلى أربعة محاور، الأول: يشمل الدراسة الإحصائية، والثاني: يدرس الجنس في حشو السطور، والثالث يدور حول الجنس في منطقة القافية، والرابع: يحمل عنوان الجنس وتوظيف التراث، ويمكن دراسة هذه المحاور على النحو التالي:

أولاً: الدراسة الإحصائية للجنس في شعر أمل دنقل

يلعب الجنس دوراً كبيراً في شعر أمل دنقل، فهو يثير النص من خلال شحنه بقدر كبير من النغم الموسيقي، مع ملاحظة اختلاف المدلولات.

ومتصفح لديوان أمل دنقل يجد شيوخ الجنس الناقص في منطقتي الحشو والقافية، وندرة الجنس التام فيكاد يختفي تماماً من شعره، ومن ثم نرى بنية الجنس بنية فاعلة في مختلف النصوص، ويلعب الجنس أيضاً دوراً في توليد البنى المتوازية في نصوص كثيرة، مع تنويع الدلالة، وسوف يظهر شيوخ هذا النوع من الجنس من خلال الإحصاء إن شاء الله.

وفي هذه الدراسة الإحصائية يمكن قياس نسبة الجنس لعدد القصائد في الديوان البالغ ٧٩ قصيدة، وكذلك قياس نسبة الجنس لعدد صفحات الديوان الخالصة للطباعة البالغ عددها: ٣٧٧ صفحة.

والإحصاء يشمل الجنس في حشو السطور ومنطقة القافية كلاً على حدة، ويتبين ذلك من خلال الجدولين الآتيين:



أ- نسبة الجناس في حشو السطور:

| الديوان | عدد القصائد | عدد صفحات الديوان | تردد الجناس في الحشو | النسبة مقاسة إلى عدد القصائد | النسبة مقاسة إلى عدد صفحات الديوان |
|---|-------------|-------------------|----------------------|------------------------------|------------------------------------|
| ١- مقتل القمر ٢- البكاء بين يدي زرقاء اليمامه | ١٦ | ٥٦ | ٢٥ | | |
| ٣- تعليق على ما حدث ٤- العهد الآتي ٥- أقوال جديدة عن حرب البسوس ٦- أوراق الغرفة (٨) ٧- قصائد متفرقة | ١٨ | ٩٤ | ٢٢ | | |
| | ١٣ | ٦٩ | ٢٩ | | |
| | ٩ | ٦٠ | ٢٦ | | |
| | ٢ | ٢٨ | ٢٣ | | |
| | ١٢ | ٥٠ | ٢٨ | | |
| | ٧ | ٢٠ | ٤ | | |
| المجموع | ٧٩ | ٣٧٧ | ١٦٧ | ٢١١٪ تقربيا | ٤٤٪ تقربيا |

ب- نسبة الجناس في منطقة القافية :

| الديوان | عدد القصائد | عدد صفحات الديوان | تردد الجناس في الحشو | النسبة مقاسة إلى عدد القصائد | النسبة مقاسة إلى عدد صفحات الديوان |
|--|-------------|-------------------|----------------------|------------------------------|------------------------------------|
| ١- مقتل القمر ٢- البكاء بين يدي زرقاء اليمامه | ١٦ | ٥٦ | ٧٤ | | |
| ٣- تعليق على ماحدث ٤- العهد الآتي ٥- أقوال جديدة عن حرب البسوس ٦- أوراق الغرفة (٨) ٧- قصائد متفرقة | ١٨ | ٩٤ | ١٢٨ | | |
| | ١٣ | ٦٩ | ١٠٤ | | |
| | ٩ | ٦٠ | ٨٠ | | |
| | ٢ | ٢٨ | ٣٦ | | |
| | ١٢ | ٥٠ | ٤٠ | | |
| | ٧ | ٢٠ | ٢٦ | | |
| المجموع | ٧٩ | ٣٧٧ | ٤٩٨ | ٦٣٪ تقربيا | ١٣٢٪ تقربيا |



من الجدولين السابقين يتضح أن نسبة تردد الجناس في حشو السطور تكاد تكون متقاربة في الدواوين المختلفة، باستثناء قصائد متفرقة التي وردت في آخر ديوان لأمل دنقل، فقد قل الجناس فيها بنسبة ملحوظة.

أما بالنسبة لتردد الجناس في منطقة القافية، فقد سجل ديوان "أقوال جديدة عن حرب البسوس" ٣٦ ترداً، وهذه نسبة تعد مرتفعة إذا وضعنا في الحسبان أن الديوان يشتمل على ثلاثة قصائد فقط، وهي "لاتصالح - أقوال اليمامة - مراثي اليمامة".

أما القصائد السبع المتفرقة، فقد سجلت ٢٦ ترداً في منطقة القافية، وهذا يعد أقل الترددات، يليها ديوان "أوراق الغرفة" ٨، الذي تردد فيه الجناس في منطقة القافية ٤٠ مرة في ١٣ قصيدة.

ويأتي بعده في المرتبة الديوان الأول لأمل دنقل "مقتل القمر" حيث ورد الجناس في القافية ٧٤ مرة في ١٦ قصيدة. أما باقي الدواوين فتكاد تكون فيها النسبة متقاربة.

ويمكن تعليل انخفاض نسبة تردد الجناس في منطقة القافية في هذه الدواوين الثلاثة عن باقي الدواوين الأخرى على النحو التالي:

يُعد ديوان "مقتل القمر" الديوان الأول لأمل دنقل، وفيه بعض القصائد العمودية، التي عمد الشاعر إلى كتابتها بطريقة السطر الشعري . مثل قصائد: طفلتها - يا وجهها - شيء يحترق - قالت - استريخي - رسالة من الشمال . ومن ثم لم يكثر الشاعر من تلك التقنية المتمثلة في الجناس التي تعوض الخفوت الموسيقي في شعر التفعيلة .

وديوان "أوراق الغرفة" ٨ " يضم القصائد الأخيرة التي كتبها أمل دنقل طوال فترة مرضه الذي صارعه قرابة أربع سنوات من أوائل سبتمبر ١٩٧٩ إلى أواخر مايو ١٩٨٣ . فالديوان ينطوي على أوراق الغرفة رقم ٨ وهي آخر الغرف التي قاوم فيها أمل مرضه، قرابة عام ونصف في الدور السابع من المعهد القومي للأورام، من فبراير ١٩٨٢ إلى يوم رحيله الساعة الرابعة من صباح الحادي والعشرين من مايو ١٩٨٣" (١٠).

إذاً، فلة الجناس في منطقة القافية في هذا الديوان مقاساً بالدواوين الأخرى، ترجع إلى المعاناة الشديدة التي لاقاها أمل دنقل في أثناء مرضه، وهذه المعاناة لا يناسبها تزيين أو تحسين، فقد انخفضت نسبة الجناس في قصائد: الجنوبي - زهور - سبتمبر - الطيور . واحتفى تماماً من قصائد: ضد من - السرير - الموت .



أما انخفاض نسبة تردد الجناس في منطقة القافية في القصائد السبع المترفرفة، فيعود إلى قصر القصائد، واعتماد الشاعر في هذه القصائد على التوازي في معظم القوافي، مما يعوضه عن استخدام الجناس، وتضم هذه القصائد قصيدتين عموديتين، الأولى: قصيدة "لا أبكيه" فقد كُتِبَت بالشكل العمودي التراشي، والثانية: قصيدة "أيدوم النهر" التي كتبها الشاعر بالشكل السطري على نمط شعر التفعيلة^{١٠}.

ثانياً: الجناس في حشو السطور

اعتمدت حركة النظام الصوتي في تقنية الجناس عند أمل دنقل - في الغالب - على ما يسمى بالاستبدال بمعنى «أن يحل صوت أو أكثر محل آخر» فيتغير بذلك المعنى إيجاباً أو سلباً^{١١}. فنرى أمل دنقل يستبدل صوت الميم بصوت اللام، وهما صوتان مجهوران يندرجان تحت الأصوات البينية التي تميّز بالوضوح السمعي^{١٢}. حيث يقول في قصيدة «طفلتها» من ديوان «مقتل القمر»:

إِنَّنِي أَعْرُفُهَا فَاقْتَرَبَتِي
فَكَلَانَا فِي طَرِيقٍ أَخْطَاءَ
سَاقِيٌ حُمْقِي وَفِي حَلْقِي مَرَا
رَهْ شَوْقٌ وَأَمَانٌ صَدَئَةَ
وَابْسُمِيٌّ يَا طِفْلَتِي مُنْذُ مَضَتْ
وَابْسَامَاتُ الصُّحْنِ مُنْظَفَةَ^{١٣}

إن الاستبدال في (حمقي - حلقي) أدى إلى تغاير المعنى، وبقي الإيقاع الموسيقي له حضوره، لاعتماده على التكرار الصوتي، والتوازي بين الكلمتين، وكذلك التجاور المكاني بينهما. ويستبدل الشاعر صوت الكاف المهموس بصوت الراء المجهور في بعض مقاطع القصيدة التي تحمل عنوان ديوان «البكاء بين يدي زرقاء اليمامدة»، يقول:

قِيلَ لِي أَخْرَسَ
فَخَرَسْتُ، وَعَمِيَتُ وَأَنْتَمْتُ بِالْخَصِيَانَ
ظَلَلْتُ فِي عَيْدِ عَبِّسِ أَحْرَسُ الْقَطْعَانُ

.....

.....

وَهَا أَنَا سَاعَةَ الطُّعَانُ
سَاعَةَ أَنْ تَخَادِلَ الْكُمَاءُ .. الرُّمَاءُ .. وَالْفِرَسَانُ
دُعِيَتُ لِلْمِيدَانَ
أَنَا الَّذِي مَا ذُقْتُ لَحْمَ الضَّانَ
أَنَا الَّذِي لَا حَوْلَ لِي أَوْ شَانَ



أَنَا الَّذِي أُقْصِيْتُ عَنْ مَجَالِسِ الْفَتِيَانِ
أُدْفَى إِلَى الْمَوْتِ، وَلَمْ أَدْعُ إِلَى الْمَجَالِسِ (١٤)

جانس الشاعر بين (الكماء- الرماة) في قصيده التي كتبها إبان نكسة ١٩٦٧، واعتمد في نقل تجربته على رمزيين تراثيين، الرمز الأول: زرقاء اليمامة، والرمز الثاني: عنترة بن شداد، ومثلت زرقاء اليمامة الفئة المثقفة من الشعب الذين حذروا الفئة الحاكمة من أحطار النكسة، ولم تعبأ برأيهم، ثم أثبتت الأحداث بعد ذلك صواب هذه الرؤية.

والرمز الثاني الذي بين أيدينا في هذه السطور: عنترة الذي يرمز إلى الجندي المصري والموطن المصري، فكلاهما عاش مهمشاً، وعندما حاق الخطر بالبلد زُجَّ بهما في ساحة النزال . إن الكمة والرماة بوقعهما الموسيقي الجميل مثلتاً منطقة الصد، أو بالأحرى المفارقة بين سادة عبس وعنترة العبد، أو بين السلطة وبين المواطن المصري على حد سواء . فالجناس هنا لم يكن وسيلة ضغط على المعنى، بل أضحي وسيلة ربط بين الماضي والحاضر، فهو ينبيء عن نوع من أنواع الظلم الذي لم تختلف صوره في أي عصر من العصور .

ويعتمد أمل دنقل على استبدال صوت مهموس بأخر مهموس، واستبدال صوت مجهر بأخر مجهر في قصيدة «الخيول» من ديوان «الغرفة ٨»، يقول :

اِرْكُضِي لِلْفَرَارِ
اِرْكُضِي اوْ قَضِيْ في طَرِيقِ الْفَرَارِ
تَسَاوَى مُحَصَّلَةُ الرَّكَبِ وَالرَّفْضِ في الْأَرْضِ ،
مَادَا تَبَقَّى لَكَ الْآنِ ،
مَادَا

سَوَى عَرَقَ يَتَصَبَّبُ مِنْ تَعَبٍ
يَسْتَحِيلُ دَنَانِيرَ مِنْ ذَهَبٍ
في جِيُوبِ هُوَّةِ سُلَالَتِكَ الْعَرَبِيَّةِ
في خَلَبَاتِ الْمَرَاهَةِ الدَّائِرِيَّةِ
في نَزَهَةِ الْمَرَكَبَاتِ السِّيَاحِيَّةِ الْمُشَهَّدِ
وَفِي الْمَتْعَةِ الْمُشَرَّدِةِ
وَفِي الْمَرَأَةِ الْأَجْنبِيَّةِ، تَلْمُوكِ تَحْتَ
ظَلَالِ أَبِي الْهَوَّلِ .

هَذَا الَّذِي كَسَرَتْ أَنفَهُ

لَعْنَةُ الْأَنْتِظَارِ الطَّوِيلِ^(١٥)

نلاحظ أن أمل دنقل هنا يستبدل الكاف المهموسة بلفاء المهموسة في (الركض - الرفض)، أما كلمة الأرض المجاورة لهما فقد أحدث الشاعر فيها نوعاً من الخلخلة فخرج الراء عن مكانها، وتم الاستبدال في صوت الهمزة المجهور^(١٦)، مما كان له أكبر الأثر في كسر حدة الإيقاع.

والجنسان هنا بين (الركض - الرفض) يتأزر مع السياق في إحداث المفارقة التي تتسم بها هذه السطور، أو بالأحرى التي تلف القصيدة بأسرها، وهناك تقابل بين (الركض والرفض)، والتقابل في حد ذاته مفارقة، لكن هذا التقابل الذي يقوم على تمایز الأشياء يفقد وظيفته، فلا يحدث تمایز بين الصديرين، بل تتساوى محصلة (الركض والرفض)، وهذه مفارقة أعظم، سببها كسر المألف أو المعتاد، فقد فقدت الخيل مهمتها ولم تعد رمزاً للفتح أو النضال، بل تحولت إلى متعة تُباع وتُشتري، والأئكى من ذلك مارست المرأة الأجنبية الفعل الذكري وامتطرت ظهرها تحت تعطية عربية، مثل أبو الهول المعادل الموضوعي لهذه التغطية.

ولا يعتمد أمل دنقل الاستبدال الصوتي في كلمتين فحسب، لكن تسع المساحة فتشمل مجموعة من الكلمات، وتكون هندسة الكتابة الشعرية لها أثراً، حيث قام بقطع بعض الكلمات إلى حروف هجائية محدثاً تجانساً صوتياً ودلالياً بينها.

يقول في قصيدة «سرحان لا يتسلم مفاتيح القدس» من ديوان «العهد الآتي»:

البِسْمَةُ حَلْمٌ

وَالشَّمْسُ هِيَ الدِّينَارُ الرَّائِفُ

فِي طَبَقِ الْيَوْمِ

(مَنْ يَمْسَحُ عَنِّي عَرْقِي فِي هَذَا الْيَوْمِ الصَّائِفُ)

وَالظُّلُلُ الْحَائِفُ

يَمْدُدُ مِنْ تَحْتِي ،

يَفْصُلُ بَيْنَ الْأَرْضِ .. وَبَيْنِي

تَضَاءَلَتْ كَحَرْفُ مَاتِ بِأَرْضِ الْخَوْفِ

(حَاءُ .. بَاءُ ..

حَاءُ .. رَاءُ .. يَاءُ .. هَاءُ)

الْحَرْفُ: السَّيْفُ



مَازَلْتُ أَرْوَدُ بِلَادَ اللَّوْنِ الدَّاكِنِ
أَبْحَثُ بَيْنَ الْأَحْيَاءِ الْمَوْتَى وَالْمَوْتَى الْأَحْيَاءِ
حَتَّى يَرْتَدَ النَّبْضُ إِلَى الْقَلْبِ السَّاِكِنِ
لَكِنْ ٠٠٠٠٠١٧)

الجناس هنا في منطقة الحشو تمتد مساحته لتشمل مجموعة من الكلمات : (حرف - الخوف) - (باء - باء) - (حاء - راء - ياء - هاء) - (الحرف - السيف)، وهذه السطور التي تحتوي هذه الدوال المتجانسة تكررت بعينها في قصيدة العراف الأعمى^(١٨).

والاستبدال في هذا المقطع تتواءم بين المجهور والمهموس، ومع توالي دوال الجنس وكثرتها، بقيت الدلالة لها تميزها الخاص، فيفقد الحرف مهمته، ويموت القلم في زمن الخوف، عندما تمارس السلطة سياسة القهر والظلم، ولا حياة للقلم أو الكلمة إلا من خلال دالين :


حَاءُ ٠٠ بَاءُ
حَاءُ ٠٠ رَاءُ ٠٠ يَاءُ ٠٠ هَاءُ

الدال الأول «حب» والدال الثاني «حرية».

لعل الشاعر عمد إلى تقطيع الدالين إلى حروف أو أصوات محدثاً بينها بياضاً أو فراغات، وهذه الفراغات لها دلالتها، فهي تعبر عن الغياب، غياب الحب والحرية، أو بالأحرى موتها في أرض الخوف، وزمن القهر.

لا بد أن يحيا الحرف والسيف معاً، فالحرف والسيف صنوان، والشاعر ما زال يبحث عن الحرف / السيف بين الأحياء الموتى الذين يعيشون بين ظهرانيهم - فهم موتي لأنهم رضوا بالهزيمة والانكسار - وبين الموتى الأحياء من الأجداد الذين هتلوا البلاد من أقصاها إلى أقصاها، ودانت لهم الدنيا. وتبقى لكنْ ٠٠٠٠٠١٩ في نهاية المقطع مردوفة بفراغ وتعجب معبرة عن تقوق الأحياء الموتى ساكني الخيام، على الموتى الأحياء الذين يعيشون في القصور، لكنها أضরحة، ويحدث الاستبدال بين صوتين، لكن تزيد حروف إحدى الكلمتين على الأخرى في قصيدة «سفر الخروج» من ديوان «المهد الآتي»، يقول الشاعر:

أَذْكُرْبِينِي
فَقَدْ لَوْتَسْتِي العَنَاوِينُ فِي الصُّحُفِ الْخَائِتَةِ
لَوْتَسْتِي ٠٠ لَأْنِي مُنْذُ الْهَزِيمَةِ لَا لَوْنَ لِي
(غَيْرَ لَوْنِ الضَّيَاعِ)
فَبَلَّهَا كُنْتُ أَفْرَأً فِي صَفَحَةِ الرَّمَلِ



والرَّمْلُ أَصَبَحَ كَالْعُمَلَةِ الصُّعْبَةِ،
وَالرَّمْلُ أَصَبَحَ أَبْسَطَةً .٠٠ تَحْتَ أَقْدَامِ جَيْشِ الدُّفَاعِ
فَادْكُرْنِي، كَمَا تَذَكَّرِينَ الْمُهَرْبَ .٠٠ وَالْمُطَرِّبُ الْعَاطِفِيُّ
وَكَابُ الْعَقِيدِ .٠٠ وَزِيَّنَةُ رَأْسِ السَّنَةِ
إذْكُرْنِي إِذَا نَسِيَتِي شُهُودُ الْعَيَانِ
وَمَصْبَطَةُ الْبَرْلَانِ
وَقَاعَةُ التَّهْمِ الْمُعْلَنَةِ
وَالْوَدَاعَ !
الْوَدَاعَ !^(١٩)

الجناس هنا بين (لوتشني - لونتشني) يسير على الطريقة السابقة في استبدال صوت باخر مع التوازي . أما الجناس بين (المهرب - المطراب) فيعتمد على الاستبدال بين صوتين مهمومسين هما: الهاء والطاء، لكن تبقى كلمة المهرب بها صوت زائد عن كلمة المطراب حيث إن الراء مضعة في كلمة المهرب، مما يكون له أثر في كسر رتابة الإيقاع .

مهما يكن من أمر فالجناس بين (المهرب .٠٠ والمطراب) يكشف عن انقلاب الأوضاع، والفراغات بين طرفي الجناس، وبين (كاب العقید .٠٠ وزينة رأس السنة) يكشف عن المskوت عنه، والمSkوت عنه أن هذه الأشياء معها مضبطة البرلمان، وقاعة التهم المعلنة هي أبواق السلطة آنذاك، وهذا يتتساوق مع الصحف الخائنة في بداية المقطع .

أما الشاعر الممثل للمثقف المصري والمواطن المصري، فهو في دائرة النسيان، ومع آلام النسيان يتالم الشاعر مرة أخرى لأنه لم يعد يقرأ صفحة الرمل، لأن الرمل أصبح عملة صعبة، والرمل في المقطع يرمز إلى تاريخنا الإسلامي والعربي المفعم بالفتحات والانتصارات . وينتشلي الجناس في التصيدة الأولى من ديوان «العهد الآتي»، ويلف معظم سطورها، وأية ذلك قول الشاعر :

أَبَانَا الَّذِي فِي الْمَبَاحِثِ .٠ نَحْنُ رَعَائِيَّاكَ .٠ بَاقِ
لَكَ الْجَبَرُوتُ .٠ وَبَاقِ لَنَا الْمَكْوَتُ .٠ وَبَاقِ
مِنْ تَحْرُسُ الرَّهَبُوتُ

تَقَرَّدَتْ وَحْدَكَ بِالْيُسْرِ .٠ إِنَّ الْيَمِينَ لِفِي الْخُسْرِ
أَمَّا الْيَسَارُ فِي الْعُسْرِ .٠ إِلَّا الَّذِينَ يُمَاشُونَ



إِلَّا الَّذِينَ يَعْيَشُونَ يَحْشُونَ بِالصُّحْفِ الْمُشَتَّرَةِ
الْعَيْنُونَ . هَيْشُونَ . إِلَّا الَّذِينَ يَشُونَ . وَإِلَّا
الَّذِينَ يُوْشُونَ يَا قَاتِ قَمْصَانِهِمْ بِرِبَاطِ السُّكُوتِ .

تَعَالَيْتَ مَاذَا يَهْمُكَ مِنْ يَذْمُكَ ؟ اِلْيَوْمِ يَوْمُكَ
يَرْقَى السَّجِينُ إِلَى سُدَّةِ الْعَرْشِ
وَالْعَرْشُ يُصْبِحُ سِجْنًا جَدِيدًا وَأَنْتَ مَكَانَكَ . قَدْ
يَتَبَدَّلُ رَسْمُكَ وَاسْمُكَ . لَكِنْ جَوْهَرَكَ الْفَرَدَ
لَا يَتَحَولُ . الصَّمْتُ وَشَمْكُ . وَالصَّمْتُ وَسَمْكُ
وَالصَّمْتُ بَيْنَ خُيُوطِ يَدِيكَ الْمُشَتَّكَتَيْنِ الْمُصْمَقَتَيْنِ يَلْفُ
الْفَرَاشَةَ وَالْعَنْكُبُوتَ ..

أَبَانَا الَّذِي فِي الْمَبَاحِثِ كَيْفَ تَمُوتُ ؟
وَأَغْنِيَةُ التَّوْرَةِ الْأَبَدِيَّةِ
لَيَسْتَ تَمُوتُ !! (٢٠)

القصيدة مكونة من أربعة سطور انتهت جميعها بقافية مقيدة ببناء ساكنة مردوفة بواو (الرهبوت - السكوت - العنکبوت - تموت) . وفي السطرين الثاني والثالث طفى الجنس طفيانا ظاهرا، لكنه لم يؤثر في المعنى، ولم يفسد الدالة.

وعند معاودة النظر في هذه القصيدة مرة أخرى، نرى السطرين الأول والرابع قصيرين بالقياس إلى السطرين الثاني والثالث، فكان السطر الأول بمثابة المقدمة، والسطر الرابع يمثل خاتمة القصيدة، وبقي السطران الثاني والثالث يمثلان موضوع القصيدة، وقد طال كل سطر منها طولا ظاهرا حتى أصبح كل سطر مقطعا شعريا كاملا، ومن ثم لجأ الشاعر إلى تقنية الجنس، لينجو المقطع من الخفوت الموسيقي .

وعندما نعاين هذين المقطعين نلمح طفيان أربعة أصوات اثنين مهموسين هما: الكاف والتاء، واثنين مجهوريين هما: الراء والنون، ولعل هذه الأصوات تحمل معنى المفارقة الأليمة بين حالتين إحداهما: خاصة بالسلطوي، والأخرى: خاصة بالمحكوم^(٢١) .

وظاهرة أخرى يمكن رصدها في هذين السطرين، هي تفوق الأصوات المجهورة على الأصوات المهموسة، فقد بلغ عدد المجهور ١٨٧ صوتا، والمهموس ٩٣ صوتا، أي بمعدل ٢:١ وتفوق المجهور



على المهموس هنا يعني تفوق السلطوي على المحكوم، ويبقى السلطوي صاحب الجبروت والرهبوب، والمحكوم صاحب الصمت والسكوت.

إذاً ، فالجناس في هذه القصيدة وسيلة أسلوبية أسهمت إسهاماً فاعلاً في التحام الشكل والمضمون، والصوت والدلالة، ومن خلال هذه الوسيلة نفذت القصيدة إلى المتلقي، ونقلت تجربة الشاعر إلى المتلقي.

ولم تخفي روح الشاعر خلف هذا الركام الهائل من الدوال المتجلسة، وهذا يتناسب مع أسلوبية سبيترر التي «تحث عن روح المؤلف في لفته، ومن هنا اتسمت أسلوبيته بالمزج بين ما هو نفسي، وما هو سلاني»^(٢٢).

ومهما يكن من أمر فالجناس في كل ما سبق من نماذج يعد نوعاً من أنواع التكرار على حد قول جورج مولينيه^(٢٣) «هناك الصورة التي تبني على المادة الصوتية نفسها، ومن أهمها في هذه الفئة وأقواها من بين كل الصور التكرار - مع تنوعاته وعمله المعقّد - يدخل في عداده ظواهر التبديل الصوتي والتقرّب، دون الوقوع في تكرار المضمون . هناك تكرار الصدارة، والتكرار الخاتمي، والتكرار الاشتراكي، والصور الاشتراكية والجنسان الدلالي والتوريّة».

وهذا التكرار لبني الجنسان مع إسهامه في توسيع الدلالة فإنه أضفى على النص الشعري عند أمل دنق نغمية عالية لأن «تكرار البنى يُصعد من نغمية النص فإذا يقع لا يتمحور حول التفعيلة والقوافي فيحسب، بل انهما التفعيلة والقوافي يتضادان إيقاعياً بهذا التماثل التركيبي الذي يتمحض عن تكرار البنى اللسانية في الأسطر الشعرية، ولكن ليس التكرار وحده هو الذي يوحى بهذا بعد النغمي الملحق أو التكميلي، بل الإلحاح على هذا التكرار وتتويع البنى اللسانية المكررة، الأمر الذي يؤدي إلى تمحضها عن بنى أسلوبية متميزة تردد الإيقاع الكامن في التفعيلة والقافية لتضفي إيقاعاً آخر منبعثاً من طبيعة التركيب وتكراره»^(٢٤).

وهذا الإلحاح على تكرار البنى الجنسانية، وتتويع تلك البنى ظهر بصورة واضحة في كل مسابق من أمثلة، وسوف تتجلّى صوره أيضاً في منطقة القافية، إن شاء الله.

ثالثاً: الجنسان في منطقة القافية

مثلت القافية العمود الفقرى في الشعر العمودي، وشعر التفعيلة في حاجة لها أيضاً فهي «أنسب صوت أو كلمة ينتهي بها السطر الشعري، بحيث يمكن الوقوف عندها، والانتقال منها إلى السطر التالي . القافية، إذن، في الشعر الجديد تتيح للقارئ الوقوف والحركة في آن واحد»^(٢٥).



والقافية تقنية أسلوبية باعتبارها انحرافاً عن المعيارية . يقول الدكتور رجاء عيد (٢٦) : « أما الانحراف الثاني لأية رسالة ما عن النمط القاعدي فإنه يكون بإدخال محددات إضافية أبعد من محددات القاعدة نفسها، ويتبين هذا الشكل في القافية» .

وإذا عاينا شعر أمل دنقل وجدنا معظم قصائد ديوانه الأول «مقتل القمر» تسيطر عليها القافية الموحدة، وخاصة أن كثيراً من قصائد هذا الديوان عمودية كتبها الشاعر بطريقة شعر التفعيلة - كما اتضح من قبل - أما باقي الدواوين فقد نحا الشاعر فيها منحى شعر التفعيلة إلا فيما ندر، ومع ذلك لم يتخل الشاعر عن القافية، بل ظلت تاج قصائده تحفها وسائل جمالية ودلالية، وعبر أمل دنقل عن هذا بقوله: «إنتي أعتقد أنه يجب على الشاعر أن يستولي على وجдан قارئه . إن الأذن العربية لم تتخلى عن تقاليدها السمعاوية، والقافية تحقق عنصراً مهما من عناصر الموسيقى في القصيدة، وإن مهارة الشاعر الحديث لا تكمن في التخلص عن القافية، أو الوسائل الكلاسيكية الأخرى بقدر ما تكمن في إعادة توظيفها لصالح القصيدة» (٢٧) .

ويوضح أمل دنقل في قوله السابق عن عدم التخلص عن القافية، وبعض الوسائل الكلاسيكية الأخرى، ومن الوسائل الكلاسيكية التي يعني بها أمل دنقل: الجنس، وكان هدفه توفير الموسيقى للقصيدة، وهذا يتفق مع قول ليفين «فالأداتان الشعريتان: القافية والجنس . . . تتطلبان كشرط ضروري - تماثلا صوتيا وحسب، ففي هذه الحالات يكون التماثل الدلالي زائداً» (٢٨) .

ومع كثرة الجنس في منطقة القافية، ورغم اعتراف أمل دنقل بهدفه في توفير الموسيقى للقصيدة، لم يكن الجنس وسيلة ضغط على المعنى، بل أفرزت دواله تماثلات دلالية ارتبطت بالسطر الشعري، والسياق العام أشد ارتباطاً .

ولكثرة النماذج الدالة على ذلك يمكن الوقوف على بعضها حتى لا يضيق بنا المجال يقول الشاعر في قصيدة «البكاء بين يدي زرقاء اليماما» :

أَيْهَا الْعَرَافَةُ الْمَدْسَدَةُ
جَعَلَ إِلَيْكَ مُشْخَنَا بِالطَّهَنَاتِ وَالدَّمَاءِ
أَرْجَفَ فِي مَعَاطِفِ الْقَتْلِ وَقَوْقَ الْجُثُثِ الْمَكَدَّسَةِ
مُنْكَسِرَ السَّيْفِ مُغْبَرَ الْجَبَنِ، وَالْأَعْضَاءِ
أَسْأَلَ يَا زَرْقَاءَ
عَنْ فَمِكَ الْيَاقُوتِ عَنْ نُبُوَّةِ الْعَذْرَاءِ
عَنْ سَاعِدِي الْمَقْطُوعِ . . . وَهُوَ مَا يَزَالُ مُمْسِكًا بِالرَّأْيِ الْمُنْكَسَةِ



عَنْ صُورَةِ الْأَطْفَالِ فِي الْخُوذَاتِ ٠٠ مُلْقَاهُ عَلَى الصَّحْرَاءِ
عَنْ جَارِيِ الَّذِي يَهُمُ بِأَرْتَشَافِ الْمَاءِ
فَيَنْتَقِبُ الرَّصَاصُ رَأْسَهُ ٠٠ فِي لَحْظَةِ الْمُلَامِسَةِ !
عَنْ النَّفَمِ الْمَحْشُوِ بِالرَّمَالِ وَالْمَاءِ
أَسْأَلُ يَا زَرْقاءِ
عَنْ وَقْتِيِ الْعَرَلَاءِ بَيْنَ السَّيْفِ وَالْجِدارِ ! عَنْ صَرْخَةِ الْمَرْأَةِ بَيْنَ السَّبِّيِّ وَالْفَرَارِ !
كَيْفَ حَمَلْتُ الْعَارِ ؟
ثُمَّ مَشَيْتُ ؟ دُونَ أَنْ أَفْتَلَ نَفْسِي ؟ دُونَ أَنْ أَنْهَارُ ؟
دُونَ أَنْ يَسْقُطَ لَحْمي ٠٠ مِنْ غُبَارِ التُّرْبَةِ الْمَدَنَسَةِ (٢٩)

من الملاحظ هنا أن قافية الشاعر مقيدة تنتهي بروي الهمزة، وعندما تطول السطور ينأى بها الشاعر عن الخفوت الموسيقي فيعتمد قافية داخلية رويها صوت السين الموصول بها، ويمكن اعتبار هذه القافية الداخلية قافية خارجية إذا اعتمدنا الوقفة الصوتية دون الوقفة المعنية، وهنا يكون نظام التقافية قائما على التبادل بين صوتين السين والهمزة، بدلا من نظام التوالي القائم على الهمزة فقط.

ومهما يكن من أمر فقد وفر الشاعر في هذا المقطع والقصيدة بأسرها درجة عالية من الموسيقى باعتماده على الجناس والتوازي في منطقة القافية، وأية ذلك :

الجناس في: (المقدسة - المكدة - المنكسة - المدنسة) - (الدماء - الماء - الدماء) . التوازي في: (الأعضاء - زرقاء - العذراء - الصحراء - زرقاء) - (الجدار - الفرار) .

والشاعر عندما أحدث نوعا من التبادل بين روي السين والهمزة كسر رتابة الإيقاع القائم على التوازي في منطقة القافية، وكذلك عندما انتقل أمل دنقل إلى روي الراء أردف ذاتياً (الجدار - الفرار) بدال (أنهار) ليكسر حدة الإيقاع المعتمد على التوازي بين هذين الدالين .

مع هذه التقنية البدعية التي اتكا عليها الشاعر في منطقة القافية بقيت الدلالة لها فرادتها معبرة عن مرارة النكسة، وذل الانكسار .

وتكثر دوال الجناس في منطقة القافية في قصيدة « الموت في الفراش » التي كتبها أمل دنقل سنة ١٩٧٠، ويمكن اختيار المقطع التالي من هذه القصيدة :

عَلَى مَحَطَّاتِ الْقُرَى
تَرْسُو قَطَارَاتُ السُّهَادِ



فَتَنْطَوِي أَجْنَحَةُ الْغَبَارِ فِي اسْتِرْخَاءِ الدَّنْوِ
وَالنِّسْوَةُ الْمُتَشَحَّثُ بِالسَّلْوَادِ
تَحْتَ الْمَصَابِيحِ عَلَى أَرْضَصَةِ الرِّسُوْلِ
ذَابَتْ عَيْنُهُنَّ فِي التَّعْدِيقِ وَالرِّنْوِ
عَلَى وُجُوهِ الْغَائِبِينَ مُنْذَ أَعْوَامِ الْحَدَادِ
تُشَرِّقُ مِنْ دَائِرَةِ الْأَحْرَانِ وَالسَّلْوَادِ
.....
يَنْظُرُنَ - حَتَّى تَتَكَلَّ الْعَيْنُونَ
تَتَكَلَّ الْلَّيَالِي،
تَتَكَلَّ الْقَطَّارَاتُ مِنْ الرَّوَاحِ وَالْغَدْوِ
وَالْغَائِبُونَ فِي تُرَابِ الْوَطَنِ - الْعُدُوِ
لَا يَرْجِعُونَ لِلْبَلَادِ
لَا يَخْلُعُونَ مِعْطَفَ الْوَحْشَةِ عَنْ مَنَاكِبِ الْأَعْيَادِ (٢٠)

الكافية في هذا المقطع اعتمدت على التوازي والتجانس والتدخل، فالشاعر يراوح بين صوتين هما: الدال صوت صامت، والواو صوت صائب، وتنمح الجنس والتوازي على حد سواء في كل الدوال المنتهية بصوت الواو (الدنو - الرنو) - (الرسو - السلو) - (الغدو - العدو) .

وشبه التكرار واضح في هذه الدوال، فقد اعتمدت على استبدال صوت مجھور بأخر مجھور بين كل دالين، واحتل الاستبدال مكاناً ثابتًا في (الدنو - الرنو) - (الغدو - العدو)، ثم أحدث الشاعر خلخلة في الاستبدال المكانى في دالى (الرسو - السلو)، وهذا من شأنه إحداث تنويع في النغمة . أما كلمات القافية القائمة على روى الدال المرد وف بمد، فقد استندت إلى التوازي باستثناء الكلمة الأخيرة في المقطع (الأعياد) - (السھاد - السواد - الحداد - البلاد)، ولا يخفى علينا التجانس بين (السھاد - السواد) .

ومن كل ما سبق يتضح أن القافية في اعتمادها على تقنيتي الجنس والتوازي قد أدت دوراً جمالياً في القصيدة، وتتجلى مشاركتها مع باقي دوال القصيدة بالقيام بدور وظيفي في إثراء الدلالة وتتنوعها، فقد رسم الشاعر في هذا المقطع صورة كليلة للحزن الشديد المعتصر قلوب النساء المنتظرات الأزواج والإخوة والأبناء الذين غيبتهم الحرب، وكان قوام هذه اللوحة الشعرية: الصور التقليدية في البلاغة القديمة، والكلمات الدالة على الصوت واللون والحركة، وإيحاء الكلمات التي تقipض بالحزن والأسى .



وكانت القافية بجناسها وتوازيها إحدى الوسائل الفنية المعبرة في هذه اللوحة، فقد اندغمت جميع دوال القافية في السياق العام للقطع، مما ساعد على نقل تجربة الشاعر، والتأثير في المتلقي.

إضافة إلى ما سبق نلمح اتكاء الشاعر على المد المتمثل في روい (الواو) والمد / الردف السابق لروي (الدال)، يرسم صورة لليلأس والأمل والحزن والرجاء داخل هؤلاء النسوة المنظرات الأحباب.

واعتماد الشاعر على القافية المقيدة يعني سكون النفس الحزين، والنفس المكلومة عند نهاية كل سطر شعري، «والسكون يعني الوقفة، وتأتي الوقفة الكاملة مصاحبة بنغمة هابطة»^(٢١)، وهبوط النغمة عند كل سطر دليل على هبوط النفس الحزين، ثم يعاود النفس الصعود مرة أخرى مع بداية السطر الجديد، وتستمر المراوحة بين الصعود والهبوط، معبرة عن حالة من الحزن والرجاء، واليلأس والأمل.

ويمكن الوقوف على قصيدة «زهور» من ديوان أمل دنقل الأخير «أوراق الغرفة ٨» حيث يقول:

وَسَلَالٌ مِّنَ الْوَرْدِ ،
الْمَحْمَّا بَيْنَ إِغْمَاءَةٍ وَإِفَاقَةٍ
وَعَلَى كُلِّ بَاقِةٍ
اسْمُ حَامِلِهَا فِي بِطَافَةٍ
...

تَسْخَدُتْ لِي الزَّهْرَاتُ الْجَمِيلَةُ
أَنَّ أَعْيَهَا اسْبَعْتُ - دَهْشَةً -

لَحْظَةَ الْقَطْفِ
لَحْظَةَ الْقَصْفِ ،

لَحْظَةٌ إِعْدَامِهَا فِي الْخَمِيلَةِ !
تَسْخَدُتْ لِي ..

أَنَّهَا سَقَطَتْ مِنْ عَلَى عَرْشِهَا فِي الْبَسَاتِينِ
ثُمَّ أَفَاقَتْ عَلَى عَرْضِهَا فِي زُجَاجِ الدَّكَاكِينِ، أَوْ بَيْنَ أَيْدِي
الْمَنَادِينِ ،

حَتَّى اشْتَرَتْهَا الْيَدُ الْمُتَفَضِّلَةُ الْعَابِرَةُ
تَسْخَدُتْ لِي ..



كَيْفَ جَاءَتِ إِلَيْهِ
(وَأَخْزَانُهَا الْمَلْكَيَّةُ تَرْفَعُ أَعْنَاقَهَا الْحُضْرَ)
كَيْ تَتَمَّنَ لِيَ الْعُمَرَ
وَهِيَ تَجُودُ بِأَنفَاسِهَا الْآخِرَةِ !!

كُلُّ بَاقَةٍ ..
بَيْنَ إِغْمَاءَةٍ وَإِفَاقَةٍ
تَتَنَفَّسُ مُثْلِي بِالْكَادِ - ثَانِيَةٌ .. ثَانِيَةٌ
وَعَلَى صَدْرِهَا حَمَلَتْ - رَاضِيَةٍ
اسْمَ قَاتِلَهَا فِي بَطَاقَةٍ (٢٢)

أثرت هنا أن أنقل القصيدة كاملة، لأنها تمثل لوحة فنية متراقبة، تألفت عناصرها وأجزاؤها فنقتلت تجربة الشاعر، وعبرت عن مشاعره وإحساساته أشد تعبير.

وإذا رحنا نبحث عن دوال الجناس في منطقة القافية وجذنابها تمثل في: (إفادة - باقة - بطاقة) - (الجميلة - الخميلة)، وبينهما القافيتان الداخليتان (القصف - القطف) . أما القوافي التي خلت من الجناس فقد اتكاً الشاعر فيها على التوازي (البساتين - المنادين) - (العاشرة - الآخرية) - (ثانية - راضية).

واعتماد الشاعر على هذه الحيل البديعية في منطقة القافية، لم يكن عنصر حجب للدلالة، بل تأزر الدال والمدلول، والشكل والمضمون في نقل تجربة الشاعر الفريدة في هذه القصيدة، فالشاعر مسجى على الفراش في معهد الأورام، في حالة وسطى بين الحياة والموت، والزهور في مثل حالته (بَيْنَ إِغْمَاءَةٍ وَإِفَاقَةٍ).

والشاعر في المقطعين الأول والثالث، اعتمد على اللغة المعيارية في وصف الزهور، واعتمد في المقطعين الثاني والأخير على اللغة الانزياحية أو العد ولية، فخلع على الزهور السمات الإنسانية.

والمرادحة بين المعيار والانحراف معادل للمرادحة بين الحياة والموت، تلك الحالة التي يعانيها الشاعر والزهور على حد سواء، فقد تداخل عالم الإنسان مع عالم الطبيعة، فالموت لا يفرق بين هذا وذاك فالكل أمام سطوه سواء.


وفي قصيدة «فقرات من كتاب الموتى» من ديوان «تعليق على ما حدث» نرى أمل دنقل يجمع بين الجناس التام والجناس الناقص في منطقة القافية . يقول:

أَعُودُ مَخْمُورًا إِلَى بَيْتِي
 فِي الْلَّيلِ الْآخِيرِ
 يُوقْنِي الشُّرْطِيُّ فِي الشَّارِعِ لِلشَّبَهَةِ
 يُوقْنِي بِرَهَةَ
 وَبَعْدَ أَنْ أَرْشُوهُ ٠٠٠ أَوْاصِلُ الْمَسِيرَ
 تُوقْنِي الْمَرْأَةُ
 فِي اسْتِنَادِهَا الْمُثِيرُ
 عَلَى عَمْودِ الضَّوْءِ
 (كَانَتْ مُلْصَقَاتُ «الْفَتْح» وَ«الْجَبَهَةُ»)
 تَمَلِّأُ خَلْفَ ظَهْرِهَا الْعُمُودًا
 سَأَلْتُنِي لِفَافَةً
 لَمْ يَتَرُكْ الشُّرْطِيُّ
 وَاحِدَةً مِنْ تَبْغَهَا الْلَّيْلِيُّ
 تَسَأَلْتُنِي إِنْ كُنْتُ أَمْضِي لِيَلَّتِي ٠٠٠ وَحِيدًا
 وَعِنْدَمَا أَرْفَعُ وَجْهِي نَعَوْهَا
 سَعِيدًا
 أَبْصُرُ خَلْفَ ظَهْرِهَا شَهِيدًا
 مُعْلَقاً عَلَى الْحَائِطِ نَاصِحُ الْجَبَهَةِ تَعْوُصُ عَيْنَاهُ ٠٠٠ كَنَصْلَيْنِ رُصَاصِيَّيْنِ
 أَصْرُخُ مِنْ رَهَافَةِ الْحَدَّيْنِ
 أَمْضِي بِلَا وِجْهَةَ ^(٢٢)

الشاعر كتب هذه القصيدة سنة ١٩٦٩، ومرارة النكسة غصة في الحلق، ومن ثم عبر هذا المقطع عن واقعين متناقضين يعيشهما الشعب المصري، أحدهما: واقع يسوده الفساد والانحراف، الآخر: واقع النضال والجهاد.

يمثل واقع الفساد الشاعر المخمور الراشي، والشرطى المرتشى، والفتاة الساقطة، ويمثل واقع الجهاد: ملصقات الفتاح معلقة على عمود الكهرباء، وصورة الشهيد معلقة على الجدار خلف الفتاة الساقطة . إذا، فالمقطع كله يحمل عنصر المفارقة.

وهناك تقنيات بلاغية استخدمها الشاعر، من هذه التقنيات اتكاؤه على الفصل في هذا المقطع، وكذلك اعتماده على الجناس في منطقة القافية مثل: (المسير - المثير) - (الجبهة - الجبهة -



وجهة)، والجناس يمثل اتحاداً في الشكل واختلافاً في المعنى، وهذا في حد ذاته مفارقة، وأشدّها بمثابة الجناس التام بين (الجبهة) بمعنى ساحة القتال، و(الجبهة) المعبرة عن جبين الشهيد، وتبقى دوال الجناس مصورة الحزن والأسى، ومعبرة عن المفارقة في قصيدة «من مذكرات المتبيّ في مصر» من ديوان «البكاء بين يدي زرقاء اليمامة» فقد كتبها الشاعر بعد النكسة في

يونيو ١٩٦٨، يقول في بعض مقاطعها :

«خَوْلَةُ تَلَكَ الْبَدَوِيَّةُ الشَّمُوسُ

لَقَيْتُهَا بِالْقُرْبِ مِنَ أَرِيَحَا
سُوَيْعَةً، ثُمَّ افْتَرَقْنَا دُونَ أَنْ تَبُوحاً
لَكَنَّهَا كُلَّ مَسَاءٍ فِي خَوَاطِرِي تَجُوسُ
يَفْتُرُ بِالشَّوْقِ وَالْعِنَابِ تَغْرِيْهَا الْبُؤْسُ
أَشْمُ وَجْهَهَا الصَّبُوحاً
أَضْمُ صَدْرَهَا الْجَمُوهَا

.....


سَأَلْتُ عَنْهَا الْقَادِمِينَ فِي الْقَوَافِلِ
فَأَخْبَرُونِي أَنَّهَا ظَلَّتْ بِسَيْفِهَا مُقْتَالِ
فِي اللَّيلِ تَجَارُ الرَّقِيقِ عَنْ خَيَالِهَا
جِينَ أَغَارُوا، ثُمَّ غَادُوا شَقِيقَهَا ذِيحاً
وَالْأَبْ عَاجِزاً كَسِيحاً

وَاخْتَطَفُوهَا، بَيْنَمَا الْجِيرَانُ يَرْنُونَ مِنَ الْمَازِلِ
يَرْتَدُونَ حَسَداً وَرُوحاً
لَا يَجِرُؤُنَ أَنْ يُغِيْثُوا سَيْفَهَا الطَّرِيحاً

.....

(سَأَلَني كَافُورٌ عَنْ حُزْنِي
فَقُلْتُ إِنَّهَا تَعِيشُ الْآنَ فِي بِيَنَّةٍ
شَرِيدَةً كَالْقُطْلَةِ

تَصِيْحُ كَافُورَاه ٠٠ كَافُورَاه)
فَصَاحَ فِي غُلَامَهُ أَنْ يَشْتَرِي جَارِيَةً رُومِيَّةً
تُجْلِدُ كَيْ تَصِيْحَ وَأَرْوَمَاه ٠٠ وَأَرْوَمَاه (٢٤)



يمثل هذا المقطع والقصيدة بأسرها حالة من حالات المفارقة، فالمتبني المعادل للفئة المثقفة يُعد بوقاً من أبواق السلطة المنهزمة والعاجزة في الوقت نفسه، وهذا ما قاله المتبني في القصيدة:

وَصَرَّتْ فِي الْفَحْسُورِ بَغَاءً^(٢٥)

بينما كافور المعادل للسلطة المصرية
سَيْفَهُ يَأْكُلُهُ الصَّدَأُ^(٢٦)

وبقيت «خولة» في هذا المقطع رمزاً للبدواة، أبية شموسا، لعل الشاعر رمز بها إلى فلسطين المنكوبة، وشقيقها الذبيح رمز لمصر المنهزمة، والأب الكسيح السلطة الحاكمة، والجيران المرتدون جسداً وروحاً الدول العربية.

وتزداد المفارقة أقصى مدى عندما يتناصل الشاعر في نهاية المقطع مع نصرة المعتصم المرأة التي صاحت وامتصاصه، وعجز كافور/ السلطة عن نصرة أمّة بأسرها تصريح وكافوراه « وهدف الشاعر من هذا الأسلوب (المفارقة) هو خلق نص جديد يحمل طبيعة الرؤية المعاصرة، التي تعددت أبعادها، وتشابكت، وتداخلت في تعقيد شديد»^(٢٧).

وظلت دوال الجناس معبرة عن هذه المفارقة من خلال مراوحتها بين الإطلاق والتقييد، وبين التجانس والتوازي، وكذلك صورت دوال الجناس في منطقة القافية أشد حالات الأسى والألم التي تعصر قلب الشاعر، وتعتمل في وجдан الأمة . (أريحا - نبوحا - ذبيحا - روها) - (القوافل - تقاتل) ، ومن هنا حققت القافية دورها الجمالي والوظيفي في آن واحد .

ويخبو الدور الجمالي للجناس في منطقة القافية في قصيدة «لا تصالح» من ديوان أقوال جديدة عن حرب البسوس»، ويمكن اختيار المقطع الثاني من هذه القصيدة، يقول الشاعر:

لَا تُصَالِحُ عَلَى الدَّمْ ٠٠ حَتَّى بَدَمْ
لَا تُصَالِحُ ! وَلَوْ قِيلَ رَأْسُ بِرَأْسٍ ،
أَكْلُ الرُّؤُوسِ سَوَاءٌ ؟
أَقْلَبُ الْغَرِيبَ كَقْلَبِ أَخِيكَ ؟
أَعْيَاهُ عَيَّاهَا أَخِيكَ ؟
وَهَلْ تَسَاوَى يَدَّهُ ٠٠ سَيْفُهَا كَانَ لَكَ
بِيَدِ سَيْفِهَا أَثْكَلَكَ ؟
سَيَقُولُونَ :

جِئْنَاكَ كَيْ تَحْقِنَ الدَّمْ



جِئْنَاكُ كُنْ - يَا أَمِيرُ - الْحَكْمُ :

سَيَقُولُونَ :

هَا نَحْنُ أَبْنَاءُ عَمْ

قُلْ لَهُمْ : إِنَّهُمْ لَمْ يُرَأُوا الْعُوْمَةَ فِيمَنْ هَلَكَ

وَأَغْرَسَ السَّيْفَ فِي جَبَهَةِ الصَّحَراءِ ..

إِلَى أَنْ يُجْبِيَ الدَّمَ

إِنَّنِي كُنْتُ لَكَ

فَارِسًا

وَأَخَا

وَأَبَا

(٢٨) وَمَلِكَ

هذه القصيدة كتبها الشاعر سنة ١٩٧٦، عندما عزم الرئيس السادات على زيارة القدس، وإبرام معاهدة السلام مع إسرائيل، والشاعر في قصidته هذه غلب عليه الواقعية، ولجا إلى المنطقية والحجاج، محاولاً بشتى الطرق الإيقاع بعدم جدوى هذه المعاهدة، ومن ثم جاءت عباراته في كثير من الأحيان تقريرية، وتفوقت اللغة النفعية على اللغة الجمالية، ومن ثم لم يُعن الشاعر بتحقيق أكبر قدر من النغمية في منطقة القافية عناته بها في قصائده الأخرى، فيختفي التوازي بين الدول المتجانسة إلا نادراً.

ونماذج الجناس في منطقة القافية كثيرة ومتعددة في شعر أمل دنقل، وما عُرض من شواهد يكفي للتوضيح الفكرة، فقد عبرت هذه النماذج أشد تعبير عن طريقة الشاعر في استخدامه هذه الوسيلة الفنية التي حققت في كثير من قصائده دورها الجمالي والوظيفي في نقل تجربة الشاعر إلى المتلقى، ويقيت هذه التجربة متعددة في وجданه، لا تنطفئ ولا تخبو.

رابعاً: الجناس وتوظيف التراث

من المعروف لدى الباحثين أن الشاعر لا ينفصّم عن تراثه، فعلاقة «الشاعر بالتراث لا تتوقف لأنها علاقة جدل دائم مع موروثه الخاص من التراث ككل، تتميّز قدرات وثقافة، ومهمة واضحة للنص الشعري، وتختلف هذه العناصر كلها - الأداة والماهية والمهمة والقدرات والموروث - من شاعر لآخر، ومن جيل إلى جيل، ومن عصر لآخر، ومن مذهب لآخر»^(٣٩).

ويعد توظيف التراث من أكثر الظواهر الأسلوبية التي حفل بها شعر أمل دنقل، فالشاعر لابد أن يكون بينه وبين تراثه علاقة تبادلية قائمة على الأخذ والعطاء، يستردد تراثه أدوات وعنابر

ومعطيات يوظفها لتجسيد رؤيته المعاصرة بحيث ترتد هذه العناصر أكثر غنى وحيوية وتجدد وقدرة على البقاء^(٤٠).

وكان هدف الشاعر أن «يسقط الأبعاد المعاصرة مباشرة على الملamus التراثية التي برع في التقاطها، بحيث تتراصل تراسلا بارعا مع الأبعاد المعاصرة، وتلك ناحية برع فيها أمل دنقل براعة كبيرة في كل توظيفها للتراثية، بحيث يقيم تكاففاً بارعا بين الدلالة التراثية والدلالة المعادلة للمعطيات التراثية بإيحاءات بالغة الغنى والرحابة»^(٤١).

ويهمنا في هذا الصدد توظيف أمل دنقل التراث في دوال الجناس · ومن ثم كان للنص القرآني حضور في شعره، فقد تناص مع الآية القرآنية «وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي حُسْرٍ»^(٤٢) في قوله:


تَقَرَّدْتَ وَحْدَكَ بِالْيُسْرِ · إِنَّ الْيَمِينَ لَفِي الْخَسْرِ
أَمَّا الْيَسَارُ فِي الْعُسْرِ · إِلَّا الَّذِينَ يُمَاشُونَ إِلَيْهِ

ومع توظيف الشاعر النص القرآني توظيفاً عكسياً ليشيع جوا ساخراً من رجل المباحث، إلا أن النص الديني أضفى قدسيّة على النص الشعري ·

ويتشابك النص القرآني مع النص النبوى وقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه في إحداث تجانس في منطقة القافية · في قول الشاعر:

قُلْتُ: فَلَيْكُنَ الْعَدْلُ فِي الْأَرْضِ، عَيْنٌ بِعَيْنٍ وَسَنٌ بِسَنٍ
قُلْتُ: هَلْ يَأْكُلُ الذَّئْبُ ذَئْبًا، أَوَ الشَّاةُ شَاهًا؟
وَلَا تَضَعِ السَّيْفَ فِي عُنْقِ اثْنَيْنِ: طَفْلٌ وَشَيْخٌ مُسِنٌ
وَرَأَيْتُ ابْنَ آدَمَ يُرْدِي ابْنَ آدَمَ، يُشَعِّلُ فِي
الْمَدِنِ النَّارَ، يَغْرِسُ خَنْجَرَهُ فِي بُطُونِ الْحَوَامِلِ ،
يُلْقِي أَصَابِعَ أَطْفَالَهُ عَلَى لِحَيْوَلَ، يَقْصُ الشَّفَاهَ
وَرُودًا تُزِينُ مَائِدَةَ النَّصْرِ .. وَهِيَ تَنْ
وَأَصْبَحَ الْعَدْلُ مَوْتًا، وَمِيزَانُهُ الْبَيْنِقِيَّةُ، أَبْناؤهُ
صُلِبُوا فِي الْمَيَادِينَ، أَوْ شُنِقُوا فِي زَوَالِيَّا الْمَدِنِ
قُلْتُ: فَلَيْكُنَ الْعَدْلُ فِي الْأَرْضِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ^(٤٣)

الشاعر في السطر الأول يتناص مع الآية: «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسَّنَ بِالسَّنِ وَالْجَرْوُحُ قَصَاصٌ ..»^(٤٤)، وفي السطر الثاني يوظف الشاعر الحديث النبوى « .. اغْزُوا وَلَا تَقْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْثُلُوا وَلَا تَقْتِلُوا وَلَيْدًا ..»^(٤٥) ·



ويوظف أيضاً وصية أبي بكر رضي الله عنه لأسامة بن زيد وأصحابه « لا تُخْنُوا ولا تَقْدِرُوا ولا تَغْلُوا ولا تُمْثِلُوا ولا تَقْتِلُوا طِفْلًا ولا شَيْخًا كَبِيرًا ولا امْرَأَةً »^(٤٧) ، ويفصل الشاعر بين النصين الدينيين باتكاء على نص شعري للإمام الشافعي في بداية السطر الثاني:

وَلَيْسَ الذَّئْبُ يَأْكُلُ لَحْمَ ذَئْبٍ وَيَأْكُلُ بَعْضًا عَيَّانًا^(٤٨)

وبنية الجناس واضحة في منطقة القافية في السطرين الأول والثاني (بسن - مسن)، ولا تخفي علينا النغمية التي أحدها الجناس متآزراً معه التكرار في هذين السطرين . أما من الناحية الدلالية فقد أدى توظيف الشاعر النص التراثي إلى مشاركة المتلقى، وإثارة انتباهه، فمساحة السطر الأول لا تحتمل كل الدوال الرامزة إلى العدل في الآية، ومن ثم اكتفى الشاعر بالعين والسن . وفي السطر الثاني يضع الشاعر بين (طفلٌ ٠٠ وشَيْخٌ مُسِنٌ) فراغاً، فقد أسقط المرأة، لكنه أشار إليها في السطور التالية بقوله :

يَغْرِسُ خِنْجَرَهُ فِي بُطُونِ الْحَوَالِ

ومن هنا أصبحت وظيفة المتلقى سد الفراغات، أو بعبارة أخرى عليه أن يذكر المسكون عنه، فقد أضحى « المعنى في بطن القارئ».

والمقطع الذي بين أيدينا عَبَرَ عن حالة من حالات المفارقة، فالشاعر ينشد العدل يؤيده النص الديني، وواقع الشاعر عكس ذلك تماماً، فالنار تُشعل في المدن، والأطفال تُقتل، وبطون الحوامل تُبقر، والعدل لم يكن .

ومن كل ما سبق يتضح أن الشاعر أحدث مراوحة بين المتوقع وغير المتوقع، وهذا « تأكيد على جماليات الإيقاع بوصفها مراوحة بين إشباع التوقع وإحباطه»^(٤٩) ، وهذا الإيقاع الناتج عن المتوقع وإحباطه - بلا شك - يتساوق مع الجناس في إحداث أعلى درجة من النغمية في هذه السطور . ويتدخل الحدث التراثي مع الحدث المعاصر ويندمغان في بنية النص في قصيدة « لا وقت

لبكاء» التي كتبها الشاعر في ٢٨ سبتمبر ١٩٧٠، حيث يقول:

وَهَذِهِ الْخَرَايَطُ الَّتِي صَارَتْ بِهَا سَيَّاءً
عِبْرِيَّةُ الْأَسْمَاءِ
كَيْفَ نَرَاهَا ٠٠ دُونَ أَنْ يُصِيبَنَا الْعَمَّ؟
وَالْعَلَارُ ٠٠ مَنْ أَمْتَنَا الْمُجَرَّةَ؟
وَالْطُّفُلَةُ الصَّغِيرَةُ الْعَذْبَةُ
تُطْلُقُ فَوْقَ الْبَيْتِ طَيَّارَتَهَا الْبَيْضَاءُ
كَيْفَ تُرَى تَكْتُبُ فِي كَرَاسَةِ الْإِنْشَاءِ؟



عَنْ بَيْتِهَا الْمَهْدُومِ فَوْقَ الْأَبْ وَاللَّعْبَةِ؟
وَأُمِّيَّ الَّتِي تَظُلُّ فِي قَنَاءِ الْبَيْتِ مُنْكَبَةً
مَقْرُوْحَةً عَيْنَيْنِ، مُسْتَرْسَلَةً الرُّثَاءَ
تَتَكَبُّ بِالْعُودِ عَلَى التُّرَبَةِ
رَأَيْتُهَا: الْخَسَاءُ
تَرَثِي شَبَابَهَا الْمُسْتَشْهِدِينَ فِي الصَّحْرَاءِ
رَأَيْتُهَا: أَسْمَاءً
تَبَكِي ابْنَاهَا الْمَقْتُولَ فِي الْكَعْبَةِ^(٥٠)

في هذا النص المعاصر نرى الأب الشهيد معادلاً لبناء النساء، وعبد الله بن الزبير المقتول ويجانس الشاعر في هذا المقطع بين (اللعبة والكعبه) واللعبة إحدى دوال الحدث المعاصر، والكعبه إحدى دوال الحدث التراخي، وقد نجح الجناس / القافية في الرابط بين الحديثين، وقد يثير استخدام الشاعر «اللعبة» بجوار الأب الشهيد بعض الاعتراضات، لكن هذه الكلمة ليست مجلوبة للقافية، فاللعبة أساس في حياة الطفل، وقتل اللعبة قتل للبراءة، وقتل للطفولة التي فقدت أباها، أما المسكون عنه في النص فهم الجناء: إسرائيل - الفرس - الحاج الثقفي قاتل ابن الزبير^(٥١).

وفي القصيدة السابقة يوظف الشاعر العلم والمكان التراخيين في بنية الجناس في قوله :

لَقَدْ رَأَيْتُ لَيْلَةَ الثَّامِنَ وَالْعُشْرِينَ
مَنْ سَبَّمَرَ الْحَزِينَ
رَأَيْتُ هَنَافَ شَعَبِيَ الْجَرِيجَ
رَأَيْتُ خَلْفَ الصُّورَةِ
وَجَهَكَ يَا مَنْصُورَةَ
وَجَهَ لَوِيسَ التَّاسِعَ الْمَائُوسُورَ فِي يَدِي صُبِّيجَ
رَأَيْتُ صَبِّيجَ الْأَوَّلِ مِنْ تِشْرِينَ
جُندَكَ ٠٠ يَا حَطِينَ
يَبْكُونَ
لَا يَدْرُونَ ،
أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَاشِينَ
فِيهِ ٠٠ صَلَاحُ الدِّينَ^(٥٢)

وفي هذا المقطع يجنس الشاعر بين (الصورة - المنصورة) وبين (صبيح - صبيحة)، وعنوان التصيدة «لا وقت لبكاء» يشير إلى بكاء الجماهير الغفيرة من الشعب المصري لموت جمال عبد الناصر، والشاعر في تصيدة أخرى لا تحمل تاريخاً - ربما كتبها الشاعر في ذكرى وفاة عبد الناصر - وتحمل عنوان «خطاب غير تاريخي على قبر صلاح الدين»^(٥٣)، يوظف الشاعر فيها شخصية صلاح الدين توظيفاً عكسيّاً «ويبدو واضحاً للقارئ أنَّ الشخص المقصود في هذه التصيدة هو عبد الناصر، الذي يرى الشاعر أنه رفع راية استرداد المدن العربية المرتهنة، وقدم جواده المسكين «عبد الحكيم عامر» ضحية لهزيمة ٦٧، واحتلال سيناء، وظل يستمر القضية في تحقيق زعامة شخصية شغلته عن الدفاع الفعلي عن الوطن، وجعلته يكتفي بالخطب التاريخية في ساحة مجلس الأمن»^(٥٤).

وإن كانت الشخصية التراثية في تصيدة «خطاب غير تاريخي على قبر صلاح الدين» تحمل تناص التحالف، فإنَّ شخصيتيَّ صبيح وصلاح الدين تحملان تناص التألف، فالشاعر يولد من موت عبد الناصر الأمل، فيلوح أمامه هزيمة الصليبيين في المنصورة، وأسر لويس التاسع في دار ابن لقمان تحت حراسة الطواشي صبيح^(٥٥).

وتحول شخصية صلاح الدين الانهزامية هناك إلى شخصيته الحقيقة في هذا النص، حيث يرى الشاعر أنَّ الجموع الباكية سوف تكشف دموعها، وتقيق من سباتها وتحمل راية الجهاد في خطين الجديدة، وكل واحد فيهم هو صلاح الدين، وقد كان انتصار ١٩٧٢.

إذن، فالعلم أدى دوره الصوتي في بنية الجنس، وكان له أيضاً وظيفته الدلالية، فتوظيف العلم «فتيا لا يعبر عن ذوات جامدة، بل يصبح شفرة حرة متفاعلة مع أجزاء السياق، ومتعلقة الدلالة وفقاً لعدد السياقات وتتنوعها»^(٥٦).

ويكون للقب حضوره الواضح في بنية الجنس القافوي في تصيدة «أيلول»، وقد يكون اللقب مصاحباً للدور الذي يمكن للشاعر أن يشير إليه عن طريق استخدام منهبه سريدي دلالي، أو منهبه نحوي تركيبي.

وتمثل الإشارة إلى الدور المصاحب للقب عن طريق منهبه السريدي الدلالي^(٥٧)، في قول أمل دنقل:

| صوت | جوفة خلفية |
|--|----------------------------------|
| في سوريَّة | الأُمَّاءُ الصُّمُّ |
| كَانَتْ تَهَاوِي رَأِيَاتُ أُمَّيَّةٍ | مَاتُوا عَلَى الْمَدَارِخِ |
| فَرَفَعَنَاهَا عَلَمًا عَلَمًا وَوَقَعَنَا فِي أَسْرِ الرُّومِ | لَمْ يَبْقِ إِلَّا «الْدَّارِخُ» |

لَكُنَا فِي طَابُورِ الْأَسْرَى الْمَهْزُومِ
 كُنُّا نَتَنَظَّرُ زِيَادَ بْنَ أَبِيهِ
 لِيُعُودُ، فَيَنْقَذُنَا مِمَّا نَتَسْرِبُ فِيهِ
 كَمَا نُبَصِّرُ وَرَدَتْنَا الصَّابِحةُ الْحَمَراءُ
 تَمْوِي فِي شُرْفَةِ بَيْتٍ فِي حَلْبِ الشَّهَباءِ
 وَظَلَّنَا نَتَنَظَّرُ . . . تَطُولُ الْأَطْفَالُ . . . وَيَبِضُّ
 السَّالِفُ
 .. دَاتَ صَبَاحَ عَاصِفٍ
 كُنُّا نَشَرَبُ حِينَ أَتَتْنَا الْأَنْبَاءِ
 .. فَتَعَكَّرُ لَوْنُ الْمَاءِ

يَعْبُرُ نَهَرَ الدَّمْ
 لَمْ يَبْقِ إِلَّا «الْدَّاخِلُ»
 يَعْبُرُ نَهَرَ الدَّمْ
 وَالْأَمْرَاءُ الصُّمُ


مَاتُوا عَلَى الْمَدَاخِلِ
 مَاتُوا عَلَى الْمَدَاخِلِ
 لَمْ يَبْقِ إِلَّا «الْدَّاخِلُ»^(٥٨)

لعلنا نلاحظ دالي الجناس (المداخل - الداخل)، وتكرار كل منهما ثلاث مرات، يتآزر معهما تكرار عبارتي (الأمراء الصم) - (يعبر نهر الدم)، وكيف علت هذه التقنيات بالإيقاع والنغمية إلى أعلى معدل؟ وهذا يتاسب تناسباً شديداً مع الجودة الخلقية ^٠

ومع استخدام الشاعر هذه التقنيات البديعية لم تطغَ على الدلالة، بل بقيت لها تميزها وحضورها، فالشاعر استخدم أحد ألقاب الخليفة الأموي عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك بن مروان الملقب بالداخل؛ لأنَّه أول من دخل الأندلس من ملوك الأمويين ^(٥٩).

«وعلى الرغم من شهرة هذا اللقب وذريوعه، فإنَّ الشاعر قد ارتاب من التشكيل الصوتي القائم بين «المداخل» و «الداخل» وما ينتجه في ذهن المتلقى من تشاكل دلالي، يتمثل في فعل الدخول الذي يربط بين اسم المكان واسم الفاعل، حيث خشي الشاعر من طغيان هذه الدلالة القاموسية، على صيغة اللقب التي أوردها داخل النص، لتشير في ذهن المتلقى صورة الشخصية المستدعاة، مما دفعه إلى تأكيد الاستدعاء باللقب، من خلال آلية الدور المتمثلة في بعض عناصر الدور التاريخي، الذي لعبته الشخصية، مثل: «الإمارة» و «عبر نهر الدم»، بالإضافة إلى كلمة «الداخل» بين علامتي تصييص، حتى يوحِي للقارئ بوجود كيان شبه مستقل لهذه الكلمة داخل السياق» ^(٦٠). ومنح الشاعر لهذا الكيان تلك الاستقلالية، لأنَّه هو المخلص، والمنقذ من الضياع وذل الانكسار.

وقد قام أمل دنقل باستدعاء شخصية خالد بن الوليد- رضي الله عنه- من خلال آلية القول في قصيدة «الموت في الفراش»، التي يتناص عنوانها مع عبارته الشهيرة «وَهَا أَنَا أَمُوتُ عَلَى فِرَاشِي حَتَّى أَنْفِي كَمَا يَمُوتُ الْعِيْر» ^(٦١).



وظهر قصد الشاعر إلى استدعاء شخصية خالد بن خالل قوله واصحا جليا في الحركة الأخيرة من القصيدة^(١٢)، حيث يقول في المقطع الأخير:

أَمْوَاتُ فِي الْفِرَاشِ ۰ ۰ مِنْتَمَا تَمُوتُ الْعِيرِ

أَمْوَاتُ، وَالنَّفِيرِ ۰ ۰

يَدْقُلُ فِي دِمْشَقِ

أَمْوَاتُ فِي الشَّارِعِ فِي الْمُطْهُورِ وَالْأَزِيَاءِ

أَمْوَاتُ، وَالْأَعْدَاءِ

تَدُوسُ وَجْهَهُ الْحَقِّ

وَمَا يَحْسِمِي مَوْضِعُ إِلَّا وَفِيهِ طَعْنَةُ بِرْمَحٍ

۰ ۰ وَإِلَّا فِيهِ جُرْحٌ،

إِذْنٌ

فَلَا نَامَتْ عُيُونُ الْجِبَانَاءِ^(٦٣)

في هذا المقطع تناص تراشى مع قول خالد بن الوليد عندما حضرته الوفاة «لقد لقيت كذا وكذا زحفا، وما في جسدي شبر إلا وفيه ضربة بسيف أو طعنة برمح، وهو أنا أموت على فراشي حتف أنفي كما يموت العير، فلا نامت أعين الجناء»^(٦٤).

الشاعر هنا يحول البنية التراشية لصالح البنية الشعرية فيقدم عبارة

أَمْوَاتُ فِي الْفِرَاشِ ۰ ۰ مِنْتَمَا تَمُوتُ الْعِيرِ

ليحدث التماثل الصوتي في منطقة القافية، ويستبدل بقول خالد «وفيه ضربة بسيف» بـ «إلا فيه جرح» ليحقق القافية، ويماثل بين (رمح - جرح) من خلال بنية الجناس الناقص. وتبقى دلالة الجناس رامزة لسرحان بشارة، المعادل لخالد بن الوليد في النص، ليضع سرحان في مصاف الشخصيات العالية، فخالد رمز للجهاد الإسلامي، وسرحان رمز للنضال الفلسطيني، وقد ظل يتقلب في غياب السجون الأمريكية بعد اغتياله السيناتور الأمريكي روبرت كينيدي^(٦٥)، الذي أدى بتصريحتين معاذية للفلسطينيين^(٦٦).

وإن كان النص التراشى وحد الشخصيتين عن طريق الجهاد والنضال، فقد أحده النص المعاصر مفارقة بين الشخصيتين، مات ابن الوليد والحق منتصر، وسُجن سرحان
والأعداء تَدُوسُ وَجْهَهُ الْحَقِّ

خالد بن الوليد التفت حوله الجنود، لكن سرحان بقي وحده رمزا للصمود الفردي، ومن ثم ناداه أمل دنقل في القصيدة نفسها:



سَرْحَانُ يَا سَرْحَانُ
وَالصَّمَتُ قَدْ هَدَكُ
حَتَّىٰ مَتَّ وَحَدَكُ
يَخْفِرُكَ السَّجَانُ^(٦٧)

ويوظف أمل نقل الأسطورة في إحدى دوال الجناس في قصيدة «خطاب غير تاريخي على قبر صلاح الدين»، يقول:

فَوَادِعًا

يَا صَلَاحَ الدِّينِ
يَا أَيُّهَا الطَّبِيلُ الْبَدَائِيُّ الَّذِي تَرَاقَصَ الْمُوتَىِ
عَلَىٰ إِيقَاعِهِ الْمَجْنُونُ
يَا قَارَبَ الْفَلَّيْنِ
لِلْعَرَبِ الْفَرَقَىِ الَّذِينَ شَتَّتُهُمْ سُفُنُ الْقَرَاصِنَةِ
وَأَدْرَكَتْهُمْ لَعْنَةُ الْفَرَاعَنَةِ^(٦٨)

في هذا المقطع يجنس الشاعر بين (القراصنة - الفراعنة) من خلال الاتكاء على أسطورة «لعنة الفراعنة»^(٦٩)، ويستخدم تقنية القناع، فصلاح الدين - كما اتضح من قبل - قناع لجمال عبد الناصر، لكن شخصية صلاح الدين تحولت في النص إلى قناع التحالف، أو تناص السلب، ومن ثم سلب الشاعر منه دوره الحقيقي، حتى يناسب القناع صلاح الدين الجديد / عبد الناصر، ولهذا غرق العرب، وشتبهم سفن القراصنة، وأدركthem لعنة الفراعنة.


من كل ما سبق اتضح أن أمل نقل عنبي بشعره عنية فائقة، وأخلص في شعره للقضية التي آمن بها، ولذا ظل شعره معطاءً مع طول الزمن، ومعيناً لا ينضب مع كثرة الأقلام التي تناولته، وكلما فتش الباحث في خباياه أعطاها جديداً، وهذه سمة العمل الجيد في كل العصور.

وكان الجناس وسيلةً أسلوبيةً مهمةً شاركت الوسائل الأخرى في نقل تجربة الشاعر إلى المتلقين والتفاعل معها، بقدر عنایته بشعره، وإخلاصه له.




أهم نتائج البحث

- ١- البديع لم يعد زينة وتحسينا، بل هو تصوير للشكل والمضمون معاً.
- ٢- الجنس تعبر عن ذات أمل دنقل التي تحاول الالتئام، بينما هي في حقيقة الأمر ذات متشطبة.
- ٣- تفوق الجنس في منطقة القافية على الجنس في الحشو بنسبة ٤: ١ تقريباً.
- ٤- كثرة الجنس في منطقة القافية دليل على عنائية الشاعر بها.
- ٥- كثرة الجنس الناقص في شعر أمل دنقل وندرة الجنس التام.
- ٦- كان للتراث نصيب في بعض دوال التجانس في شعر أمل دنقل.



الهوا مث:

- ١- رمضان صادق: شعر عمر بن الفارض دراسة أسلوبية، ٢٠٥، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٨.
- ٢- د. رجاء عيد: البحث الأسلوبى معاصرة وتراث، ٢٢٧، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٣.
- ٣- د. شوقي الزهرة: جذور الأسلوبية من الزوايا إلى الدوائر دراسة فيلولوجية، ٦٢، مكتبة الآداب، د.ت.
- ٤- د. مصطفى السعدنى: البنيات الأسلوبية في لغة الشعر الحديث، ٣٠، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٧.
- ٥- انظر: د. سعد مصلوح: نحو أجروممية للنص الشعري دراسة في قصيدة جاهلية، ١٥٨، مجلة فصول، مج. ١٠، ع. ١، القاهرة، ١٩٩٩.
- ٦- جورج مولينيه، الأسلوبية، ترجمة: د. سام بركة، ١٠٠، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٠ - ١٩٩٩.
- ٧- رمضان صادق: شعر عمر بن الفارض دراسة أسلوبية، ٨٥.
- ٨- د. رجاء عيد: المذهب البديعى في النقد والشعر، ٤٢٢، ط١، مكتبة الشباب، القاهرة، ١٩٧٨.
- ٩- د. شوقي الزهرة: جذور الأسلوبية، ٤٦.
- ١٠- أمل دنقل: الأعمال الكاملة، ٤٢٦، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، د.ت.
- ١١- د. مصطفى السعدنى: البنيات الأسلوبية، ٢٢.
- ١٢- راجع: د. كمال بشر: علم الأصوات، ٣٤٦، مكتبة غريب، القاهرة، ٢٠٠٠.
- ١٣- أمل دنقل: الأعمال الكاملة، ٥٥، ٥٦، القصيدة مكتوبة في الديوان بنظام السطر الشعري.
- ١٤- السابق: ١٢٨، ١٢٩.
- ١٥- نفسه: ٤٠٦، ٤٠٥.
- ١٦- الهمزة عند د. كمال بشر صوت ليس بالمجھور ولا بالمهوس. راجع: علم الأصوات: ٢٨٨.
- ١٧- أمل دنقل: الأعمال الكاملة، ٣٠١، ٣٠٠.
- ١٨- راجع: السابق: ٤٧٧.
- ١٩- نفسه: ٢٩٥.
- ٢٠- نفسه: ٢٨٢.
- ٢١- راجع: د. مصطفى السعدنى: البنيات الأسلوبية: ٣٦.
- ٢٢- د. حسن ناظم: البنى الأسلوبية دراسة في أنشودة المطر للسياب، ٣٤، ط١، المركز الثقافى العربى، الدار البيضاء، ٢٠٠٢٠.
- ٢٣- جورج مولينيه، الأسلوبية، ٢١١.
- ٢٤- د. حسن ناظم: البنى الأسلوبية: ١٧٨.
- ٢٥- د. عز الدين إسماعيل: الشعر العربي المعاصر، ١١٤، دار الثقافة، بيروت، د.ت.
- ٢٦- د. رجاء عيد: البحث الأسلوبى معاصرة وتراث: ١٤٧.
- ٢٧- د. سيد البحراوى: في البحث عن لؤلؤة المستحيل، ٩١، ٩٠، ط٢، دار شرقيات للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٦.
- ٢٨- د. حسن ناظم: البنى الأسلوبية: ٩٩.
- ٢٩- أمل دنقل: الأعمال الكاملة: ١٢٧، ١٢٦.
- ٣٠- السابق: ٢٦٧، ٢٦٦.
- ٣١- د. كمال بشر: علم الأصوات، ٥٤٤.
- ٣٢- أمل دنقل: الأعمال الكاملة: ٢٨٧، ٣٨٦.
- ٣٣- السابق: ٢١٥، ٢١٤.



- ٢٤- نفسه: ٢٠٣، ٢٠٤
- ٢٥- نفسه: ٢٠١
- ٢٦- نفسه: ٢٠٢
- ٢٧- د. مصطفى السعدني: *البنيات الأسلوبية*: ٢١٢
- ٢٨- أمل دنقل: *الأعمال الكاملة*: ٢٤٦، ٢٤٥
- ٢٩- د. مدحت الجيار: *الشاعر والتراث» دراسة في علاقة الشاعر العربي بالتراث»*، ١٦، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ٢٠٠٦
- ٣٠- راجع: د. علي عشري زايد: *توظيف التراث*, مجلة فصول, مج ١، ع ١٤٠، القاهرة، ١٩٨٠.
- ٣١- السابق: ٢٠٨
- ٣٢- العصر: آية ١١
- ٣٣- أمل دنقل: *الأعمال الكاملة*: ٢٨٢
- ٣٤- السابق: ٢٨٧
- ٣٥- المائدة: آية ٤٥
- ٣٦- مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ٢، ١٣٥٧ / دار إحياء التراث، بيروت، د.ت.
- ٣٧- ابن الأثير: *الكامن في التاريخ*, تحقيق: أبي الفداء عبد الله القاضي، ٢ / ٢٠٠، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧ - ١٩٨٧
- ٣٨- الإمام الشافعي: *ديوانه*, ضبطه وراجه: أبو عبد الرحمن المكي، ١٢٢، ط ١، مكتبة دار مصطفى الباز، السعودية، ٢٠٠٦ - ١٤٢٧
- ٣٩- د. جابر عصفور: *استعادة الماضي» دراسة في شعر النهضة»*، ٤٢٩، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١
- ٤٠- أمل دنقل: *الأعمال الكاملة*: ٢٧٤، ٢٧٥
- ٤١- راجع: *الحافظ المزي: تهذيب الكمال*, تحقيق: رشاد عواد معروف، ١٤ / ٥١١، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٠ - ١٤٠٠
- ٤٢- أمل دنقل: *الأعمال الكاملة*: ٢٧٧
- ٤٣- راجع نص القصيدة في: السابق: ٤١١ - ٤١٣
- ٤٤- أحمد مجاهد: *أشكال التناص الشعري» دراسة في توظيف الشخصيات التراثية»*، ٢٣٠، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨.
- ٤٥- راجع: د. جوزيف نسيم يوسف: *العدو الصليبي على مصر «هزيمة لويس التاسع في المنصورة وفارسكور»*، ٢٠٨، دار النهضة العربية، بيروت، ٢٠٩.
- ٤٦- أحمد مجاهد: *أشكال التناص الشعري: ١٩٩١*
- ٤٧- السابق: ٢٩
- ٤٨- أمل دنقل: *الأعمال الكاملة*: ١٢٤، ١٢٥
- ٤٩- راجع: خير الدين الزركلي: *الأعلام*, ٢ / ٢٣٨، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٠.
- ٥٠- أحمد مجاهد: *أشكال التناص الشعري: ٢٩*
- ٥١- الحافظ المزي: *تهذيب الكمال*: ٨ / ١٨٩
- ٥٢- راجع أحمد مجاهد: *أشكال التناص الشعري: ١٦٢*
- ٥٣- أمل دنقل: *الأعمال الكاملة*: ٢٧١، ٢٧٠



- ٦٤ - الحافظ المزي: تهذيب الكمال: ١٨٩ / ٨
- ٦٥ - روبرت كيندي (١٩٢٥ - ١٩٦٨)، سيناتور أمريكي، شقيق الرئيس الأمريكي السابق جون كيندي، قتله سرحان بشارة، بسبب تصريحاته المعادية للفلسطينيين .
- ٦٧ - أحمد مجاهد: أشكال التناص الشعري: ٩٢
- ٦٦ - راجع السابق: الصفحة نفسها .
- ٦٧ - أمل دنقل: الأعمال الكاملة: ٢٦٨
- ٦٨ - السابق: ٤١
- ٦٩ - لعنة الفراعنة نجت بسبب المقابر الفرعونية المغلقة، التي توجد بها موسيات ومواد تتعرض للتعفن، وهناك من أطلق على ما يصيب الإنسان من مصيبة قوله حل علية اللعنة، ويقصدون ما يصيبه ببكتيريا، ما يسببه له من الموت .
- ٧٠ - زاهي حواس: حقيقة لعنة الفراعنة، الشرق الأوسط، العدد ١٠٦٨٢، ٢٨ / ٦ / ٢٠٠٧
- ووالواضح أن هذه الكلمة اختراع أوربي صاحب الهجمة الأوروبية الضخمة في نهب الآثار المصرية ٠ ومن الطبيعي أن تحدث في أثناء ذلك بعض الصعوبات والكوارث . وقد فسروا ذلك بلعنة الفراعنة، أي غضب الفراعنة أصحاب تلك الآثار العجيبة التي تبعث على الرهبة، ومن الرهبة والانبهار تولد التأثر بالفراعنة والتصديق بأسطورة لعنة الفراعنة .
- ٧١ - د. أحمد صبحي منصور: لعنة الفراعنة بين الفكر الغربي والموروث العربي، ص ٢، شفاف الشرق الأوسط، ١٢ / ٥ / ٢٠٠٧

المراجع

- ١- د.أحمد صبحي منصور: لعنة الفراعنة بين الفكر الغربي والموروث العربي، شفاف الشرق الأوسط، ١٢ / ٥ / ٢٠٠٧
- ٢- أحمد مجاهد: أشكال التناص الشعري « دراسة في توظيف الشخصيات التراثية »، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨ .
- ٣- أمل دنقل: الأعمال الكاملة، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، د.ت ٠
- ٤- د. جابر عصفور: استعادة الماضي « دراسة في شعر النهضة »، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١ .
- ٥- جورج مولينيه، الأسلوبية، ترجمة: د. بسام بركة، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٠ .
- ٦- د. جوزيف نسيم يوسف: العدو الصليبي على مصر « هزيمة لويس التاسع في المنصورة وفارسكور »، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨١ .
- ٧- د. حسن ناظم: البنى الأسلوبية « دراسة في أنشودة المطر للسياب »، ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ٢٠٠٢ .
- ٨- خير الدين الزركلي: الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٠ .
- ٩- د. رجاء عيد:
- ١٠- البحث الأسلوبية معاصرة وتراث، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٩٢ .
- ١١- المذهب البديعي في النقد والشعر، ط١، مكتبة الشباب، القاهرة، ١٩٧٨ .
- ١٢- رمضان صادق: شعر عمر بن الفارض دراسة أسلوبية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٨ .
- ١٣- د. زاهي حواس: حقيقة لعنة الفراعنة، الشرق الأوسط، العدد ١٠٦٨٢، ٢٨ / ٦ / ٢٠٠٧ .
- ١٤- د. سعد مصلوح: نحو أجرامية للنص الشعري « دراسة في قصيدة جاهلية »، مجلة فصول، مج ١٠، ع ١، القاهرة، ١٩٩١ .



- ١٣- د. سيد البحراوي: في البحث عن لؤلؤة المستحيل، ط٢، دار شرقيات للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٦ .
- ١٤- د. شوقي الزهرة: جذور الأسلوبية من الزوايا إلى الدوائر دراسة فيلولوجية، مكتبة الآداب، د.ت .
- ١٥- د. عز الدين إسماعيل: الشعر العربي المعاصر، دار الثقافة، بيروت، د.ت .
- ١٦- د. علي عشري زايد: توظيف التراث، مجلة فصول، مج١، ع١، القاهرة، ١٩٨٠ .
- ١٧- د. كمال بشر: علم الأصوات، مكتبة غريب، القاهرة، ٢٠٠٠ .
- ١٨- محمد بن إدريس (الإمام الشافعي): ديوانه، ضبطه وراجعه: أبو عبد الرحمن المكي، ط١، ١٢٢، ط٢، مكتبة دار المصطفى الباز، السعودية، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ .
- ١٩- محمد بن عبد الكريم (ابن الأثير الجزي): الكامل في التاريخ، تحقيق: أبي الفداء عبد الله القاضي، ٢ / ٢٠٠ ، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧ - ١٤٠٧ .
- ٢٠- د. محدث الجبار: الشاعر والتراث « دراسة في علاقة الشاعر العربي بالتراث »، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ٢٠٠٦ .
- ٢١- مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت، د.ت .
- ٢٢- د. مصطفى السعدني: البنية الأسلوبية في لغة الشعر الحديث، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٧ .
- ٢٣- يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج (الحافظ المزي): تهذيب الكمال، تحقيق: رشاد عواد معروف، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٠ - ١٩٨٠ .